



حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
العدد (235)

1431/4/1 - الموافق 17/3/2010م





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
15	هيئة حقوق الإنسان
24	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
91	حقوق الإنسان في العالم



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

عبدالله وسميرة يأملان بـنهاية سعيدة

لجنة إصلاح ذات البين بإمارة الشرقية تنظر اليوم بـ"تكافؤ النسب"

المصدر: جريدة اليوم السبت 1431-03-27 هـ الموافق 2010-03-13م العدد 13420 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13420&P=1&G=4>

جعفر الصفار - القطيف

تنظر لجنة إصلاح ذات البين في إمارة المنطقة الشرقية اليوم قضية "تكافؤ النسب" للقضية التي أشغلت الرأي العام بين المواطن عبدالله آل مهدي وزوجته سميحة اللذين يعيشان منذ نحو عام ونصف العام بـ"فراق مؤقت"، جراء القضية التي رفعها والد الزوجة قبل أكثر من عامين مطالبًا فيها بتطليقها من زوجها بعد أن أنجبا طفلة "ريماس"، بدعوى عدم تكافؤ النسب وتزوير الزوج أوراقاً رسمية.

وتنتظر المحكمة العليا في الرياض دعوى المواطن المهدى ومطالبته بعودة زوجته إليه بعد أن فرقت محكمة القطيف بينهما مؤقتاً، تنفيذاً لأمر القاضي في محكمة القطيف الكبرى الشيخ صالح الدرويش، إذ اشترطت المحكمة إبقاء الزوجة بوجود شقيقها في ملحق خاص في بيت الزوج في القطيف ومنع الزوج من رؤيتها لحين حسم القضية بالتفريق أو برد دعوى والد الزوجة.
والزوجان "عبدالله وسميرة" يحدوهما الأمل بانتهاء القضية بشكل سعيد ولم شمل العائلة من جديد تحت سقف واحد.
وقال الزوج آل مهدي أمس إنه تلقى طلباً من لجنة إصلاح ذات البين في إمارة المنطقة الشرقية لحضور جلسة لم يتم تحديد الهدف منها ولكن يتوقع أن تكون خطوة للإصلاح بينه وبين أسرة زوجته مثيراً إلى أن القضية لا تزال منظورة من قبل المحكمة العليا في الرياض.

وأضاف أحياط معامتي إلى إمارة المنطقة الشرقية وبدأت الإمارة في الاستماع إلى أقوالي، للبدء في متابعة القضية مع المحكمة منوهاً إلى مطالبته خلال جلسات الاستماع باستدعاء المدعين (أهل زوجته) لإحضار الأوراق الأصلية التي يدعون أنني زورتها وقدمتها لهم.

وأشار إلى أن تدخل الإمارة جاء لمعرفة ملابسات القضية مؤكداً أن أمله في الله سبحانه وتعالى ثم في خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله.

وأضاف أنه تقدم بشكوى إلى وزارة العدل ومجلس القضاء الأعلى بسبب المماطلة وعدم تحديد مواعيد لجلسات النظر في القضية ليتم البت فيها أو الاستماع إلى الأطراف كافة وتمت الموافقة على متابعة قضيتي حالياً هناك تواصل بين الإمارة وعدد من الجهات الرسمية ذات الصلة لمعالجة أسباب التأخير في القضية.

وكان رئيس لجنة التكافل الأسري بإمارة المنطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري قد قال لـ(اليوم) إن الإمارة لا تتدخل في القضية الشرعية لأن أمر القاضي لا ينقض إلا بأمر قاض. وأضاف: إننا نسعى للتواصل مع الوالد للتنازل عن القضية ولكن لا نلزمه وكذلك نحاول تقرير وجهات النظر بينهم، وإننا في الإمارة نرى حسب ما يراه الشرع في القضية لافتاً إلى أنه بإمكانه تقديم طعن في محكمة التمييز مثل ما حصل في قضية فاطمة ومنصور.

وتوقع مراقبون أن تنتهي قضية الزوجين "عبدالله وسميرة" اللذين لا يزالان يتضرران صدور الحكم القضائي في قضيتهما نهاية سعيدة بعد تدخل جهات رسمية إضافة إلى تدخل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان التي تابعت مجريات القضية.

اللواء البوشي مدير سجون الشرقية لـ «عكاظ»:

النزلاء لا يتعرضون لمعاملات قاسية من رجال الأمن

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27/03/1431 هـ 13 مارس 2010 م العدد : 3191

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100313/Con201003133338006.htm>

عبد الهادي السمايعيل - الأحساء
دحض مدير سجون المنطقة الشرقية اللواء عبد الله البوشي المزاعم التي تتحدث عن وجود معاملات قاسية تجاه النزلاء من بعض رجال الأمن. وأوضح البوشي في حديث لـ «عكاظ» أن زيارته للإصلاحية يوم الأربعاء الماضي تأتي في إطار الحرص على توفير الخدمات المناسبة للسجناء، وتلمس احتياجاتهم والاستماع إلى آرائهم، والشخصوص ميدانياً على الجهود التي تبذل من قبل القائمين على الإصلاحية. وذكر أن الزيارة اعتيادية، وأنه لاحظ تذمراً من بعض السجناء من أعمال التفتيش التي يقوم بها أفراد السجن للتأكد من عدم وجود حشيش أو مخدرات تم تهريبها، ونبه إلى أن أعمال التفتيش تأتي في أعقاب البلاغات التي ترد عن وجود مواد منوعة مهربة مؤكداً «أعمال التفتيش لا تمس كرامة النزلاء ولا تنتهك حقوقهم على الإطلاق». وزاد «رجال الأمن يتعاملون مع السجناء بعناية واحترام وهم مدربون على ذلك، والسجن مكان للتأهيل والإصلاح للجنة وليس لإهانتهم أو الانقصاص من حقوقهم وكرامتهم».»

وفي شأن إمكانية تلقى المقتربات من النزلاء أو المختصين قال مدير سجون المنطقة الشرقية: نرحب بالمقتربات أما الاتهامات الباطلة والواهية فلا نعتبرها أي اهتمام على الإطلاق، داعياً جمعية حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في المملكة الراغبة في الوقوف على أوضاع السجن والسجناء القيام بزيارات في أي وقت يرون مناسباً، «نحن لا ندعى الكمال، لدينا أهداف ونعمل بمنهجية علمية إصلاحية».

وكان سجناء توقيفاً عن تناول وجبة الغداء احتجاجاً على ما أسموه التفتيش المفاجئ وطالبوها هيئة حقوق الإنسان القيام بزيارة مفاجئة والاستماع لمطالبهم وشكواهم.



تربوي جنوب الرياض ينظم ملتقى (التقى لنرتقي)

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 25/04/1431 العدد 13678

<http://www.al-jazirah.com/227056/fe41.htm>

الجزيرة - هباء الدكان

يستعد مركز التربية والتعليم بجنوب الرياض التابع للإدارة العامة لتعليم البنات بمنطقة الرياض لتنفيذ فعاليات الملتقى الدعوي التربوي الثالث تحت شعار (التقى لنرتقي)، والمعد من قبل الوحدات التالية: الإدارة المدرسية، التوجيه والإرشاد، نشاط الطالبات، التوعية الإسلامية؛ استشعاراً لأهمية تعزيز التربية الدعوية والسلوكية والإرشادية للطلاب بحبي غيراء وحبي الفيصلية بتاريخ 7 و8-4-1431هـ بحبي غيراء بمقر المتوسطة (20)، وبتاريخ 14-4-1431هـ بحبي الفيصلية بمقر المتوسطة (188). هذا وسيشارك في تنفيذ البرنامج وإدارة محاوره بما يحقق الأهداف من انطلاقته هذا العام عدد من الجهات، منها: الجمعية الخيرية لمكافحة التدخين، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وإدارة السجون بمنطقة الرياض، وجمعية حقوق الإنسان والاختصاصية نجلاء الجمعان، كذلك سيصاحب الملتقى أنشطة تفاعلية كورش العمل للمشغولات اليدوية والتراشية والمنفذة من قبل أمهات وطالبات الحي، وأوضحت ذلك المنفذة الإعلامية بالمكتب صفاء الصحبي .

صحية المدينة: القضية منظورة في اللجنة الشرعية وسنلتزم بقرارها

خطأ طبي يدخل طفل الثالثة في غيبوبة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28/03/1431 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338208.htm>

خالد الجابري - المدينة المنورة

اتهم مواطن مستشفى النساء والولادة والأطفال في المدينة المنورة بالتسبيب في دخول ابنه في غيبوبة مستمرة منذ دخوله المستشفى مطلع الشهر الحالي، وإصابته بجروح في الوجه والرأس واليد، في الوقت الذي أوضح فيه لـ «عكاظ» مدير الشؤون الصحية في المدينة المنورة الدكتور خالد ياسين، أن اللجنة الطبية الشرعية تنظر في القضية وأنهم ملتزمون بقرارها . وأبلغ «عكاظ» المواطن حاتم منور الرويسي، أنه تقدم بشكوى رسمية لإمارة المدينة المنورة، وزارة الصحة، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، لإهمال أطباء المستشفى لحالة ابنه نمر - في الثالثة من العمر - ، مضيقاً أن الطفل كان يعاني من التهاب في الصدر وارتفاع في درجة الحرارة، ما دفع به إلى مراجعة مستشفى خاص، الذي قام بدوره بتحويله لمستشفى الولادة بحكم التخصص. ويتبع الرويسي، وضع أطباء مستشفى النساء والولادة الطفل فرق إطار جهاز التدفئة المشتعل بحجة عدم توافر سرير، ولكن إطار جهاز التدفئة لا يناسب طول الطفل وضعوا تحت قدميه طولة طعام خشبية، ولم يكتشروا معاناته مع الحرارة طيلة أربع ساعات كاملة، ما أدى إلى إصابته بجروح في أجزاء من جسمه وسوء حالته وهبوط في ضغطه، أدخل على إثرها العناية المركزية. ويفيد الرويسي: «بعد إجراء التحاليل تبين أن الطفل يحتاج إلى نقل دم، ولا يوجد في المستشفى فصيلة الدم التي تناسبه لضعف مناعته، عندها طلبت من الطبيب تأمين الدم المناسب أو تحويله إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي في الرياض، إلا أن الطبيب المعالج رفض ذلك وطلب مني التوقيع على إقرار نقل دم لا يناسب حالة الطفل وربما يؤدي إلى وفاته». وبين الرويسي أن ابنه أثناء دخوله العناية المركزية تعرض لخطأ طبي، عندما وضع الأطباء قسطرة التبول بطريقة خاطئة، تسبب سلباً في وظائف الكلى وانحباس في التبول، كما تعرض الطفل لجروح في الوجه والأذن والذقن ومؤخرة الرأس والأيدي والأرجل ما أدى إلى نزيف دموي.



حقوق الإنسان تتدخل لإنقاذ شاب عمره 24 عاماً بدون هوية

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 مارس 2010

<http://www.al-madina.com/node/231894>

سلمان العلياني - مكة

تدخل فرع جمعية حقوق الإنسان في مكة المكرمة لحل مشكلة الشاب السعودي مجدي 24 عاماً الذي لا يحمل هوية نتيجة تخلي والده عنه منذ طلاق والدته وهو رضيع، فيما لم يتلزم عمه بإكمال معاملته في الأحوال المدنية بجازان حيث يقيم هناك. وكان مجدي الذي لا يملك سوى بطاقة العائلة القديمة التي أكل الدهر عليها وشرب كما يقول قد فصل من دراسته في المرحلة الثانوية لعدم وجود ثباتات هوية معه. ويخشى أن يتم القبض عليه في أي وقت لذلك، مضيقاً أنه أصبح لا يستطيع مواجهة المجتمع الذي يسخر منه لعدم وجود ما يثبت هويته. من جهة قال الدكتور حسين الشريف المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان في مكة المكرمة إن الجمعية تلقت مشكلة الشاب وخطبته الأحوال المدنية لإيجاد حل لها. من جهة أخرى أكد مصدر مسؤول في وكالة الأحوال المدنية أن من شروط الحصول على الهوية وجودولي المتقدم أو من ينوب عنه.

ندوة حقوقية تواكب اليوم العربي

المصدر: جريدة عكاظ الإثنين 29/03/1431 هـ 15 مارس 2010 م العدد : 3193
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100315/Con20100315338449.htm>

معتوق الشريف - جدة، عبدالمحسن الحارثي - الرياض
يحتفي كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة في جامعة الملك سعود وهيئة حقوق الإنسان، باليوم العربي لحقوق الإنسان غداً في الجامعة.
ويواكب الاحتفاء عقد ندوة عن حقوق الإنسان في الإسلام، يشارك فيها عضواً الهيئة الدكتور عبد العزيز الفوزان، والدكتور عبد اللطيف الغامدي، إضافة إلى نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح الخلان.



السفير الأسترالي يزور جمعية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 هـ - 16 مارس 2010 م - العدد 15240
<http://www.alriyadh.com/2010/03/16/article506977.html>

الرياض - فاطمة الغامدي
قام السيد كيفن ماغي السفير الأسترالي لدى المملكة بزيارة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكان في استقباله سعادة الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، في بداية اللقاء رحب رئيس الجمعية بسعادة السفير وتطرق الحديث إلى بعض الموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان ودور الجمعية في مجال نشر الثقافة الحقوقية كما تناول الحديث بعض الجوانب المتعلقة بأهمية معرفة المهتمين بالشأن الحقوقى لاحكام الشريعة الإسلامية بوصفها القانون العام المطبق في المملكة وقد تطرق الحديث أيضاً إلى حقوق المرأة والعمال. وقد أوضح رئيس الجمعية بأن اوضاع المرأة تحظى باهتمام كبير في عهد خادم الحرمين وسموه ولـي عهده وسمو النائب الثاني واستطاعت أن تحصل على العديد من حقوقها التي حفظتها الدين وكفالتها النظمـان وان كان الأمر يحتاج إلى مزيد من الجهود.

”طفلة اللعان“ وصلت ”حقوق الإنسان“

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140510>

نجران: عزيزة اليامي

ذكر رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان أن الجمعية ستطيع على تفاصيل قضية الطفلة فاطمة وهي أهم محاور قضية اللعان الشهيرة، مؤكداً أن ذلك سيتم نهاية هذا الأسبوع أو الأسبوع المقبل. وأضاف الربيعان أن الجمعية في صدد اتخاذ الإجراءات اللازمة والنظر في المستجدات لهذه القضية وذلك بعد دراستها من كافة الجوانب وتستمر مأساة الطفلة فاطمة (12 عاماً) التي عرفت على أنها ”ضحية قضية اللعان“ دون أن يكون هناك تغيرات أو مستجدات لإنصاف الطفلة وإثبات براءتها. وكانت فاطمة المولودة في تاريخ 1420/8/28 قد فقدت الشعور بقوه كلمة ”أبي“، وذلك أيضاً حرماها كطالبة منتظمة بالمدرسة من الفرحة بتقوها وكتابه اسمها ضمن الطالبات المتوفقات على لوحة الشرف في مدرستها والتباكي بها الاسم أمام زميلاتها وأسرتها. وقالت الطفلة الضحية فاطمة في حديث لـ ”الوطن“: أنا حزينة وأشعر بالخجل من زميلاتي ومعلماتي، وأتمنى أن يجري والدي التحاليل حتى أدرس وأحصل على الشهادة كحقيقة الطالبات. وتساءلت الطفلة: لماذا يحصل هذا الأمر لي بالتحديد.. لماذا يذكرني والدي، فمنذ وعيت بهذه الحياة والمشاكل تزداد يوماً تلو الآخر دون أن يكون هناك حل مع غياب دور الجهات المعنية للسعى وراء القضية حتى يتم إثبات براءة والدتي والاعتراف بي كبقية إخوتي ببطاقة العائلة؟ من جهتها قالت والدة الطفلة: يجب على الجهات المختصة التحرك والعمل على إجبار زوجي السابق لعمل تحليل الحمض النووي، فأنا أخاف أن يتوفاه الله ومن ثم تبقى القضية معلقة كما هي الآن وتبقي ابنتي أسيرة الظلم والعيش مجهلة الهوية. واعترفت الأم أن أحد الأبناء يحاول هذه الأيام إقناع والده بعمل التحاليل ولكن الأب يرفض قائلاً: إذا عملت التحليل فمن المؤكد ستظهر فاطمة أنها ابنتي وذلك يعود للقرابة بين أمي ووالد والدتك. وتشير والدة الطفلة إلى أنها تحاول أن توفر لابنتها فاطمة كل شيء ولا تحرمها من أي شيء وتعمل جاهدة حتى تهون عليها الحدث ، لأنها بدأت تعاني أكثر من قبل وتقهم الأمور أكثر ، فهي حساسة للغاية بسبب ما يحصل.



قاضيان يدعوان إلى نشر ثقافة الحقوق والتعرف على الإجراءات

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 العدد 13683
<http://www.al-jazirah.com/156486/ln34.htm>

جدة - عبدالله الدمام

شدد قاضيان عاليان في جدة على أهمية نشر ثقافة التوكيل (الوكالة) وتقدير الأحكام ونشر الثقافة الحقوقية العدلية بين الناس من أجل إفهمهم إجراءات التقاضي، داعيين المنتدين لأعمال القضاء إلى التعرف على الاختصاصات والإجراءات قبل النقد من أجل النقد لا من أجل الإصلاح. وطالب الشيخ حمد الرزين والشيخ عبدالإله العروان القاضيان في المحكمة العامة في جدة الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعمل على إيجاد أدلة الإجراءات للقضاء، كما دعا الجمعيات المدنية إلى العمل على نشر الثقافة الحقوقية من أجل التسهيل على القضاة وتوفير المعلومة القانونية للمواطنين والمقيمين قبل وصولهم إلى المحاكم. وأوضح القاضيان الرزين والعروان أن الأنظمة الجديدة هي إضافة وتطوير للقضاء تراعي متطلبات العصر الحديث، وقالا إن الإشكالية تكمن في تطبيق هذه الأنظمة والجهل بها. وأضافا أن الخلل يحدث عندما يتمسك شخص بمادة معينة في النظام ويترك أو يتجاهل بقية الأنظمة والمواد التي توضح هذه المادة. واستعرضوا خلال الندوة التي دعا إليها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة أمس الأول في الغرفة التجارية في جدة، عدداً من الأنظمة القضائية تحت عنوان (مضامين حقوق الإنسان في أنظمة القضاء الجديدة)، حيث تطرق العروان إلى نظام المرافعات، القضاء، المحاماة، وركز على نظام الإجراءات الجزائية، مبيناً حقوق المتهم عند الضبط، أثناء القبض، التحقيق وأثناء المحاكمة، إضافة إلى حقوق المجتمع.

العروان: ترافع المرأة أمام القضاء أمر واقع

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140417>

جدة: سامية العيسى

كشف القاضي بالمحكمة العامة بجدة عبد الإله العروان في محاضرة حقوقية أن ترافع المرأة أمام القضاء أمر واقع، ويعود إلى ثقافة المجتمع، مؤكدا وجود المرأة الوكيلة الشرعية منذ زمن. وقال إن هناك العديد من النساء وُكلن للترافع في قضايا تخص الرجال . وقال العروان "إن لقاضي الحق في طلب كشف وجه المرأة إذا شُكَّ أن التي تمثل أمامه ليست المعنية بالقضية، وهذا لا يعد سغورا لكنه تعريف فحسب". وذكر أن هذا ثابت شرعاً عند الفقهاء، وكانت المحاضرة التي أدارها المحامي أحمد مظهر أقيمت بمقر الغرفة التجارية بجدة مساء أول من أمس ونظمها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة حيث تطرق العروان إلى إشكاليات تخص معرفة المواطن بالحقوق العامة والأنظمة، لافتًا إلى أن هناك عثرات قانونية تسقط حق الفرد، ولا يعلمها في النظام؛ لعدم اطلاعه عليها منها أنه لا يجوز تقنيش الرسائل البريدية، ولا المسكن إلا بأمر قضائي، ولا يجوز أن تقتضي المرأة إلا امرأة حسب النظام في الفقرة 17 و18، ويكون التقنيش بأمر ورقي من هيئة التحقيق والإدعاء. ووصف العروان المحامين بنخبة المجتمع قائلًا "نريد توعية المجتمع للوصول إلى حقوقهم الشرعية بتوكيل المحامين، فالمحامي ضلعاً من ثلاثة أضلاع مثلث العدل وهو الوحيدة الذي يستطيع إيصال الحقيقة إلى القاضي بنص القانون، وأشار إلى أنه لا توجد انتقائية، فلا تقرير بين الرجل والمرأة في الوقوف أمام القضاء، وفيما شرح القاضي حمد الرزین وضع القضاة في المملكة، مبيناً أنه قطاع مستقل يستمد أحکامه من الكتاب والسنة، ولا تمنع هذه الخصيصة من التطوير بما يتاسب وأحكام العصر الحديث، داعياً المنتديين لأعمال القضاة التعرف على الاختصاصات والإجراءات قبل النقد، وأن يكون النقد للإصلاح لا للنقد فقط.



السفير الأسترالي يطأطع على جهود المملكة في حقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338714.htm>

عبد الله المقاطي - ظلم

أطلع السفير الأسترالي لدى المملكة كيفن ماغي، على دور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مجال نشر الثقافة الحقوقية، وتعرف إلى الشأن الحقوقي لأحكام الشريعة الإسلامية؛ بوصفها القانون العام المطبق في البلاد. جاء ذلك خلال زيارة السفير لمقر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أمس، واستقبله رئيس الجمعية الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني، وناقشا حقوق المرأة والعمال . وأوضح رئيس الجمعية أن أوضاع المرأة تحظى باهتمام كبير في عهد خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده وسمو النائب الثاني، واستطاعت أن تحصل على العديد من حقوقها التي حفظها الدين وكفلها النظام وإن كان الأمر يحتاج إلى مزيد من الجهود. وحضر اللقاء من جانب الجمعية المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية خالد بن عبد الرحمن الفاخرى، ومن الجانب الأسترالي السكرتير الثالث في السفارة تامزن ساندرسون.

قاضيان يطالبان بأدلة إجرائية ونشر الثقافة الحقوقية بين المواطنين والمقيمين

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 16 مارس 2010

<http://www.al-madina.com/node/232159>

جزء المطيري - جدة

طالب قاضيان الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعمل على ايجاد أدلة الاجراءات للقضايا، ودعيا الجمعيات المدنية إلى العمل على نشر الثقافة الحقوقية من أجل التسهيل على القضاء وتوفير المعلومة القانونية للمواطنين والمقيمين قبل وصولهم إلى المحاكم، وشددوا على أهمية نشر ثقافة التوكيل (الوكالة) وتقنين الأحكام والثقافة الحقوقية العدلية بين الناس من أجل تعريفهم بإجراءات التقاضي، ودعيا المنتقدين لاعمال القضاء إلى التعرف على الاختصاصات والإجراءات أولاً حتى لا يكون "النقد من أجل النقد لا من أجل الاصلاح".

واوضح القاضيان في المحكمة العامة بجدة الشيخ حمد الرزین والشيخ عبدالله العروان، ان الانظمة الجديدة تمثل اضافة تطويرية للقضاء تراعي متطلبات العصر الحديث وقالا: "ان الاشكالية تكمن في تطبيق هذه الانظمة والجهل بها، والخلل يحدث عندما يتمسك شخص بمادة معينة في النظام ويترك او يتتجاهل بقية الانظمة والمواد التي توضح هذه المادة". واستعرضوا خلال ندوة دعا اليها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بمنطقة مكة المكرمة البارحة الاولى في الغرفة التجارية بجدة، عددا من الانظمة القضائية تحت عنوان (مضامين حقوق الانسان في انظمة القضاء الجديدة)، حيث تطرق العروان الى نظام المرافعات، القضاء، والمحاماة ، وركز على نظام الاجراءات الجزائية مبينا حقوق المتهم عند الضبط، اثناء القبض، اثناء التحقيق، واثناء المحاكمة، اضافة الى حقوق المجتمع عرفا بدرجات التقاضي ونظام المرافعات.

فيما تناول الشيخ الرزین قضية تقنين القضاء وقال: "كثير من الانظمة والقوانين في البلاد العربية موافقة للشريعة الاسلامية بما نسبته 80% اضافة الى موافقة كثير منها للمذاهب الفقهية"، لافتا إلى أن التقنين بدأ في عام 1293هـ وهناك مؤيد ومعرض لفكرةه لكن أمره مناط بوليّ الامر.

وبين ان من اهداف التقنين التيسير على الناس لكي يعرف كل انسان ما له وما عليه، لكن هناك من ينادي بعدم التقنين وهو لاء ينذرون اليه على انه يوقع الناس في حرج لاجبارهم على رأي واحد، الامر الآخر أنهم يرون أن التقنين لا يساير العصر والتطور ويحتاج بين فترة وأخرى إلى التحديث. وأشار الى ان القضاء تتنازعه رؤيتان الاولى الثبات والاخرى التطور واحتقاره بمصالح الناس، وقال: "الانظمة القضائية في المملكة امتازت في مراحل تطورها منذ عام 1346هـ بالثبات والتحديث لما تتطلبها حاجات الناس، وما لدينا الان جزء كبير من التقنين مثل في توحيد الاجراءات".

ولفت الى ان الأهم من التقنين هو مسألة فهم الانظمة الموجودة من قبل الناس، وهذا يؤدي الى تأخر البت في القضايا لذلك لابد من أدلة اجرائية للقضاء خاصة في مجال العنف الاسري، وقال: "نريد من الناس معرفة الحد الادنى من الثقافة الحقوقية".

يشار إلى أن الندوة التي دعا إليها فرع الجمعية تزامن مع اليوم العربي لحقوق الانسان الذي تحفل به الدول العربية لأول مرة بعد ان تم الاتفاق على ان يكون يوم 14 مارس من كل عام.

الجوهرة العنقرى و د. الشريف يؤيدان المطالب بالحصانة المهنية

ابن زاحم لـ"الرياض": المنظومة العدلية في المملكة بحاجة لتوسيع

صلاحيات المحامين وتشديد الرقابة عليهم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431هـ - 16 مارس 2010م - العدد 15240
<http://www.alriyadh.com/2010/03/16/article506977.html>

المدينة المنورة - خالد الزايدى

أيدت المستشارية في مجلس الشورى الأستاذة الجوهرة العنقرى، والمشرف على جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف مطالب المحامين بحصانتهم المهنية أمام الجهات الجنائية والقضائية ومنهم صلاحيات أوسع لمزاولة عملهم الحقوقى دون مضائقات.. وقالت العنقرى: "مطالبهم قانونية ومنطقية سواء أكان فى حمايتهم من خلال تفعيل أنظمة سابقة أو تطوير وتشريع مواد جديدة تتوازع مع المتغيرات والمستجدات"، وقال الشريف: "يجب تطوير أنظمة المحاماة ومنح المحامين مزيداً من الصلاحيات التي تمكنتهم من أداء عملهم.. فكلما طرأت هذه المهمة اكتسبت العدالة قوة".

من جهته أكد نائب رئيس لجنة المحامين في المملكة الأسبق ورئيس لجنة المحامين بالمدينة المنورة سلطان بن زاحم لـ"الرياض" أن من الأمور المسلم بها أن المحامي بدون حصانة مهنية لا يمكن له أن يقوم بحقوق الدفاع الواجهة التي تعد من الحقوق الأصلية واللصيقة للفرد، فالمضائقات الصادرة من الجهات الجنائية (استدلال وتحقيق) والقضائية متتابعة يجب وضع حد لها لأنها تتبع بخطير إجرائي لا يليق بمكانة المملكة ولا يوافق تطلعات قيادة هذه البلاد نحو الحفاظ على حقوق الأفراد، فنجد الفقرة الرابعة من المادة 69 والتي نصت على أن من حصل منه إخلال بنظام الجلسات من المحامين فإن مجازاته بالعقوبة المنصوص عليها في هذه المادة لا يمنع من تطبيق العقوبات عليه الواردة في المادة نظام المحاماة، مما يعني أن أمر القاضي بخروج المحامي مبني على إخلاله بنظام الجلسة؛ ولكن ما يواجهه كثير من المحامين الأمر بالخروج دون إخلاله بنظام الجلسة وهذا يعد إخلالاً إجرائياً صريحاً من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن عقوبة الإخلال بنظام الجلسة نجد أنها متدرجة تبدأ بالأمر بالخروج من مجلس الحكم وإذا لم يتمثل المخل بأمر القاضي يتم حبسه، فضابط الإخلال غير واضح وينتبه نوع من الضبابية، ثم إننا نجد فيأغلب الأحيان أن القاضي يلجأ لعقوبة توقيف المحامي مباشرة دون ابتداء أمره بالخروج وهذه كارثة عدليه يجب التصدي لها والوقف بحزم أمامها لأن غالبية البلدان العربية توجهت من قبل نصف قرن مضت إلى أن المحامي لا يمكن توقيفه لأي سبب متعلق لقيمه بمهمته أو بسيبه، والمؤمل بأفضل من ذلك لملكتنا لأنها تجعل حق الفرد من أولويات اهتمامها.

وأضاف ابن زاحم: كما أن نصوص حصانة المحامي بخصوص أتعابه يعلوها شيء من الرمادية حيث أن تقديرها يختلف من قاضي لآخر لعدم وجود ضابط واضح يسير القاضي عليه بارياد.. إضافة إلى أن من أبرز أسباب مضائقات عمل المحامي هو ورود اللائحة الثالثة من المادة 19 من نظام المحاماة وهي بعمومها مخالفة شكلًا لمقتضيات وضع اللائح حيث مخالفتها الكلية لنص المادة؛ لأن المادة أوجبت على الجهات القضائية والجنائية أن تقدم للمحامي التسهيلات التي يقتضيها القييم بواجهه ولا يجوز رفض ذلك إلا بمسوغ مشروع، ومضمون اللائحة جعلت تقدير الخدمة راجع لرئيس الجهة، فانعدم بذلك تقدير السبب المشروع، لأنها جعلت رئيس الجهة هو الخصم والحكم !!

وأضاف: حدود الحصانة وضابط تعديلاها يمكن معالجتها بوقت يسير وإجراء بسيط لأنه مرتبط باللوائح التنفيذية لنظامي المرافعات والمحاماة التي تصدرها وزارة العدل ولا يدخل ضمن تصحيح النصوص النظامية التي تحتاج في اغلب الأحيان لدوره تنظيمية واسعة، ومن المؤمل دائمًا أن نبدأ من حيث انتهى الآخرون.. وأكد ابن زاحم على أهمية تشديد الرقابة على أعمال المحامين وتغليظ مجازات المخالف منهم..

نظمها كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة

بالتعاون مع هيئة وجمعية حقوق الإنسان

ندوة (حقوق الإنسان في الإسلام) تؤكد اهتمام الإسلام وعنايته

بإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 ربيع الآخر 1431هـ - 17 مارس 2010م - العدد 15241
<http://www.alriyad.com/2010/03/17/article507423.html>

الرياض - أحمد الحوتان - فاطمة الغامدي: تصوير - بدر الحراري:

بحضور رئيس هيئة حقوق الإنسان معايي الدكتور بندر العيبان أقام كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة بجامعة الملك سعود بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان ندوة حول (حقوق الإنسان في الإسلام). (وأبان المشرف على الكرسي الدكتور خالد الفاسم في كلمة له مناشط الكرسي المتعددة ومنها العناية بحقوق الإنسان والبيئة وأبحاث الوسطية والموسوعة الطبية، والمصطلحات السياسية ونحوها، ثم رحب بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان في كل منتظم يخدم القضايا الإسلامية). ثم ألقى الدكتور بندر العيبان كلمة تحدث خلالها عن أهمية حقوق الإنسان وسعي المملكة إلى رعايتها لتلك الحقوق والاهتمام بها، وأشار في كلمته إلى تكريم الإسلام للإنسان وحفظ حقوقه وجعلها من الضروريات الواجبة، كما قدم شكره وتقديره للجامعة في كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز لتعاونها مع الهيئة واهتمامها بحقوق الإنسان. ثم انطلقت بعد ذلك فعاليات الندوة، حيث تحدث عضو الهيئة الشيخ الدكتور عبدالعزيز الفوزان عن حقوق الإنسان في الإسلام مؤكداً أمر تكريم الإنسان وأنه واجب ديني، تجاوز ذلك حتى إلى غير المسلمين وحتى الإحسان إلى الأنعام والحيوانات. من جهةه بين الدكتور عبداللطيف الغامدي عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان أن الإسلام أسس حقوق الإنسان على الدين، بحيث يكون الوازع الديني حافزاً لمراقبة هذه الحقوق، ومن أوائل هذه الحقوق المساواة، لكن جانب العلم الذي لا يمكن المساواة فيه فلا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون فالمساواة في الإسلام ويندرج تحتها كثير من الحقوق فلا تفاضل بين الناس في أصل الخلفة. ثم تحدث الدكتور صالح الخثلان أستاذ العلوم السياسية ونائب رئيس جمعية حقوق الإنسان عن اهتمام الإسلام بحقوق الإنسان، وأشار إلى الفجوة في العالم العربي والإسلامي بين ما لدينا من شريعة عظيمة في حقوق الإنسان وواقعنا المعاصر، ثم تحدث عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأهميته وأن الإعلان بموارده الثلاثية موردننا عالمياً في الجملة وأن يقدم الإسلام باستثناء مادة أو مادتين تحفظت عليها المحكمة، وأشد الخثلان إلى أن كثيراً من الدول تحفظت على بعض المواد، وأن هذا حق مكفول في كثير من الاتفاقيات الدولية لما يناسب خصوصياتها وتراثها، كما تحدث عن الاتفاقيات الملزمة لمنع التمييز العنصري وحقوق المرأة والطفل وحق التعليم وغيرها، كما وأشار إلى تجول الحضور في معرض الكتاب على الكتب المؤلفة عن حقوق الإنسان وإصدارات هيئة حقوق الإنسان وإصدارات جمعية حقوق الإنسان وكذلك إصدارات كرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز في حقوق الإنسان، وختم الدكتور خالد الشنير مدير الندوة بالمدخلات والتعليق والأسئلة ثم بشكر المحاضرين، كما أشار إلى أن كثيراً من الحقوق هي مدار جدل حتى في الغرب، وعلق عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي على أهمية التعاون العربي لحقوق الإنسان و楣عاً على ما تحدث به المحاضرين على حاجيات مجتمعنا إلى ثقافة حقوق الإنسان ومشيراً إلى أمثلة من حقوق المعاقين والحفاظ على البيئة، وتحدثت الدكتورة نورة العجلان عضو الجمعية السعودية لحقوق الإنسان في مداخلة لها من عليشة عن الفجوة بين الشرق والغرب في مسألة الحقوق وإن واجبنا إيصال أفكارنا وبما دتنا إلى العالم، ثم أجاب الدكتور عبدالعزيز الفوزان عن سؤال حول التعارض بين عقيدة الولاء والبراء مع حقوق الإنسان لغير المسلمين، كما وأشار إلى انتهاكات حقوق الإنسان في الدول الإسلامية سواء من الحكومات أو الشعوب قد تصد غير المسلمين عن الإسلام. يذكر أن الندوة قد شهدت حضور أعضاء الهيئة وأعضاء جمعية حقوق الإنسان الوطنية وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة والمهتمين بالإضافة إلى الطلاب والطالبات في الجامعة التي تم نقل الندوة لهن في عليشة.

كرسي الأمير سلطان للدراسات الإسلامية نظم ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 01 ربيع الثاني 1431 العدد 13684
<http://www.al-jazirah.com/147354/fe20.htm>

الجزيرة - الرياض

أقام كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان وتحت رعاية معالي مدير جامعة الملك سعود بنيابة وبحضور معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان معالي الدكتور بندر بن محمد العيبان، وأعضاء الهيئة وأعضاء جمعية حقوق الإنسان الوطنية وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة والمهتمين، إضافة إلى الطلاب والطالبات في الجامعة ونقلت الندوة إلى قاعة الحنساء في عليشة وقد تحدث في البداية المشرف على كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز الأستاذ الدكتور خالد بن عبد الله القاسم عن مناشط الكرسي المتنوعة ومنها العناية بحقوق الإنسان والبيئة ومنها أبحاث الوسطية والموسوعة الطبية، والمصطلحات السياسية ونحوها، ثم كما رحب بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان في كل منشط يخدم القضايا الإسلامية، ثم وجه الشكر لمعالي مدير الجامعة ولصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز على رعايته لبرامج الكرسي.

ثم تحدث معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان عن أهمية حقوق الإنسان وسعى المملكة إلى رعايتها لذك الحقوق والاهتمام بها، كما أشار إلى طوارق الكيان الصهيوني لحقوق الإنسان في فلسطين، وأشار في كلمته إلى تكريم الإسلام للإنسان وحفظ حقوقه وجعلها من الضروريات الواجبة، وختم كلمته بالشكر لجامعة الملك سعود ممثلة في كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز لتعاونها مع الهيئة واهتمامها بحقوق الإنسان ثم بدأت الندوة، حيث تحدث فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن فوزان الفوزان عن حقوق الإنسان في الإسلام وأكد أنه أمر بتكريمه الإنسان وأنه واجب ديني، تجاوز ذلك حتى إلى غير المسلمين وحتى الإحسان إلى الأنعام والحيوانات. وتحدث الدكتور عبد اللطيف بن سعيد الغامدي عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان عن حقوق غير المسلمين في الإسلام، مبتدئاً حديثه بالشكر لجامعة الملك سعود ممثلة في كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة ولهمية حقوق الإنسان لتنظيمهم هذه الندوة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، ثم بين أن الإسلام أسس حقوق الإنسان على الدين، بحيث يكون الوازع الديني حافزاً لمراعاة هذه الحقوق، ومن أوائل هذه الحقوق المساواة، لكن جانب العلم الذي لا يمكن المساواة فيه فلا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، فالمساواة في الإسلام ويندرج تحتها كثير من الحقوق فلا تقاضل بين الناس في أصل الخلفة.

ثم تحدث الأستاذ الدكتور صالح بن محمد الخثلان أستاذ العلوم السياسية ونائب رئيس جمعية حقوق الإنسان عن اهتمام الإسلام بحقوق الإنسان، كما تحدث عن الفجوة في العالم العربي والإسلامي بين ما لدينا من شريعة عظيمة في حقوق الإنسان وواقعنا المعاصر، ثم تحدث عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأهميته وأن الإعلان بموارده الثلاثية موردننا عالمياً في الجملة وأنه يتقدم الإسلام باستثناء مادة أو مادتين تحفظت عليه المحكمة، وأشار الخثلان إلى أن كثير من الدول تحفظت على بعض المواد، وأن هذا حق مكفول في كثير من الاتفاقيات للدول مما يناسب خصوصياتها وثرواتها، كما تحدث عن الاتفاقيات الملزمة لمنع التمييز العنصري وحقوق المرأة والطفل وحق التعليم وغيرها، كما أشار إلى تجول الحضور في معرض الكتاب على الكتب المؤلفة عن حقوق الإنسان وإصدارات هيئة حقوق الإنسان وإصدارات جمعية حقوق الإنسان وكذلك إصدارات كرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز في حقوق الإنسان، وختم الدكتور خالد بن محمد الشنبر مدير الندوة بالمداخلات والتعليقات والأسئلة ثم بشكر المحاضرين، كما أشار إلى أن كثير من الحقوق هي مدار جدل حتى في الغرب.

وعلق عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم بن عبد العزيز الشندي على أهمية التعاون العربي لحقوق الإنسان، معلقاً على ما تحدث به المحاضرون من حاجة مجتمعاتنا إلى ثقافة حقوق الإنسان، مشيراً إلى أمثلة من حقوق المعوقين والحفاظ على البيئة.

الشيخ الرزين : 80% من الأنظمة في البلاد العربية موافقة للشريعة الإسلامية

ندوة في جمعية حقوق الإنسان بجدة تدعو لنشر "الثقافة الحقوقية"

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 ربيع الآخر 1431 هـ - 17 مارس 2010 م - العدد 15241
<http://www.alriyadh.com/2010/03/17/article507213.html>

جدة خالد الدماك

شدد قاضياً عدل في جدة على أهمية نشر ثقافة التوكيل وتقنين الأحكام ونشر الثقافة الحقوقية العدلية بين الناس من أجل إفهامهم إجراءات التقاضي ، داعيين المتقندين لأعمال القضاء إلى التعرف على الاختصاصات والإجراءات قبل النقل . ودعا القاضيان الشيخ حمد الرزين والشيخ عبدالله العروان القاضيان في المحكمة العامة في جدة المؤسسات المدنية إلى العمل على نشر الثقافة الحقوقية من أجل التسهيل على القضاء وتوفير المعلومة القانونية للمواطنين والمقيمين قبل وصولهم إلى المحاكم . وأوضح القاضيان الرزين والعروان أن الانظمة الجديدة هي اضافة وتطوير للقضاء تراعي متطلبات العصر الحديث وقالا: " ان الاشكالية تكمن في تطبيق هذه الانظمة والجهل بها ".

" واضافا" الخل يحدث عندما يتمسك شخص بمادة معينة في النظام ويترك او يتغاضى عنها بقية الانظمة والمواد التي توضح هذه المادة " واستعرضوا خلال الندوة التي دعا إليها فرع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان في منطقة مكة المكرمة أمس الأول في الغرفة التجارية في جدة عدداً من الانظمة القضائية تحت عنوان (مضامين حقوق الانسان في انظمة القضاء الجديدة) حيث تطرق العروان الى نظام المراوغات ، القضاء ، المحامية ، وركز على نظام الاجراءات الجزائية مبيناً حقوق المتهم عند الضبط ، اثناء القبض ، اثناء التحقيق ، اثناء المحاكمة ، اضافة الى حقوق المجتمع .

كما عرفا بدرجات التقاضي ونظام المراوغات ، فيما تناول الشيخ الرزين قضية تقنين القضاء وقال : " كثير من الانظمة والقوانين في البلاد العربية موافقة للشريعة الاسلامية بما نسبته 80% اضافة الى موافقة كثير منها للمذاهب الفقهية ".

" واضاف " التقنين بدأ في عام 1293هـ وهناك مؤيد ومعرض لفكرة لكن امره مناط بولي الامر ". وبين ان من اهداف التقنين التيسير على الناس لكي يعرف كل انسان ما له وما عليه ، لكن هناك من ينادي بعدم التقنين فهم ينظرون اليه انه يوقع الناس في حرج لا جبار لهم على راي واحد ، الامر الاخر انهم يرون التقنين لا يساير العصر والتطور ويحتاج بين فترة وآخرى الى التحديث .

وأشار الى ان القضاء تتنازع عليه رؤيتان الاولى الثبات والاخري التطورات واحتکاكها بمصالح الناس . وقال : " الانظمة القضائية في المملكة امتازت في مراحل تطورها منذ عام 1346هـ بالثبات والتحديث لما تتطلبها حاجات الناس ".

" واضاف " ما لدينا الان جزء كبير من التقنين مثل في توحيد الاجراءات ". ولفت الى ان الامر من مسألة التقنين هي مسألة فهم الانظمة الموجودة من قبل الناس وهذا يؤدي الى تأخر البت في القضايا لذلك لابد من ادلة اجرائية للقضاء وخاصة في مجال العنف الاسري ، وقال : " نريد من الناس معرفة الحد الادنى من الثقافة الحقوقية ". يشار الى ان الندوة التي دعا إليها فرع الجمعية تزامن مع اليوم العربي لحقوق الانسان الذي تحتفل به الدول العربية لأول مرة بعد ان تم الاتفاق على ان يكون يوم 14 مارس من كل عام.

للذكر وللعمل أيضاً

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27/03/1431 هـ 13 مارس 2010 م العدد : 3191
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100313/Con20100313338084.htm>

عبدالله أبو السمح

بمناسبة الاحتفاء باليوم العالمي للمرأة قبل عدة أيام. تحدث الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جريدة الرياض (8/3/2010) مذكراً الجميع بوجوب احترام هذه الحقوق، مطالباً الجهات ذات العلاقة بوضع ومراجعة الآليات القانونية والتنظيمية الازمة التي من شأنها ومن خلالها يمكن نشر ثقافة احترام حقوق المرأة وتوسيعه المجتمع والجهات الرسمية خاصة باحترام وتعزيز هذه الحقوق المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية والأنظمة المحلية، أوافقه القول بأنه لا يكفي أن نردد بأن أحكام الشريعة تتضمن حماية حقوق الإنسان بل يجب «أن نعمل على وضع هذه الأحكام موضع التنفيذ في الممارسة العملية سواء من قبل السلطات في معاملتها مع الأفراد أو في علاقة الأفراد فيما بينهم». لقد أشاد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بما حظيت به المرأة من اهتمام في عهد ملك الإنسانية والتطوير عبد الله بن عبد العزيز وتمكنها من الوصول إلى مراتب عالية في العمل وفي الوظائف فصارت نائبة وزير ومديرة جامعة وعضوات في الغرف التجارية ومشاركة في الوفود الخارجية، ولكن - كما يقال - فإن الحاجة تدعو إلى دراسة المزيد من مجالات العمل المناسبة لطبيعتها ويمكنها من خلالها المساهمة في خدمة الوطن. في اليوم العالمي للمرأة يجب حض الجميع وخصوصاً في الدوائر الحكومية على عدم الانتهاك من حقوق المرأة واحترام المساواة في التعامل، وكما قال الدكتور مفلح فإنه بهذه المناسبة يجب تعزيز ورصد التجاوزات والانتهاكات لحقوق المرأة والعمل على إزالتها وتقييم الحلول الازمة بشأنها، فشكراً له على حديثه الذي لامس إحدى أهم مشكلات التنمية في بلادنا، لقد كنت أتمنى لو كان هذا الحديث في مؤتمر صحافي جامع ليعم به النفع.

إحالة "أنوار" ضحية الكلوركس لشخصي العيون بالظهران

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 12 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231261>

ثامر المالكي - الدمام

أحالت هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية الطفلة (أنوار) ذات الشهر السابع من عمرها، صاحبة قضية الاعتداء عليها من قبل الجانية زوجة والدها الأولى مواطنة سعودية 23 سنة، والتي سكبت في وجهها مادة التنظيف (الكلوركس). وأكد مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية إبراهيم العسيري لـ "المدينة" أن الهيئة تسلّمت التقرير الطبي النهائي يوم أمس، والذي جاء فيه أن الطفلة تعرضت لحرق في قرنية العينين. وأشار عسيري إلى أن الهيئة قامت بالتنسيق مع مستشفى العيون التخصصي بمدينة الظهران، وتم فتح ملف للطفلة لمتابعة حالتها الصحية، ومن المتوقع دخول الطفلة خلال اليومين القادمين، وقدم شكره لإدارة مستشفى العيون التخصصي بالظهران نظير سرعة التفاعل مع قضية الطفلة.

وأضاف عسيري أن الجانية موقوفة حالياً في دار الرعاية الاجتماعية للفتيات بحكم صغر سنها وذلك بمحافظة الأحساء، تمهدداً بإحالتها إلى هيئة التحقيق والادعاء العام عبر الجهات الرسمية، مشيراً إلى أنها انكرت في بداية الأمر حادثة الاعتداء وبالتالي اعترفت وفقاً لما هو مدون في محاضر الشرطة الرسمية. وشدد العسيري بأن الاعتداء أياً كان ماهيته وأسلوبه وطريقته على طفلة بريئة لا حول لها ولا قوة بعد انتهاكاً صارحاً لحقوق الإنسان و عملاً لا يقله لا دين ولا عقل، مؤكداً أن هذه الحادثة تعد الأولى في المنطقة الشرقية من هذا النوع ومستكراً الحادثة وغرايبتها على مجتمعنا الإسلامي العربي.

من جهته أكد خال الطفلة حسين الناصر أن المشكلة الأولى تمحور في العين اليمنى بشكل أكبر من اليسرى والتي أصابتها مادة الكلوركس، وقال "إن المجنى عليها (الرضيعة) لازالت ترتجع الحليب عند شربه (تسفر عنه) على غير العادة، في إشارة إلى انتكاسة حالتها الصحية، وأضاف إننا لانتازل عن حقوق أنوار والدتها، وأشار إلى أن الزوج هدد والدة أنوار بالطلاق في حال عدم تنازلها عن القضية، إلا أنه تراجع فيما بعد وطلب منها العودة للمنزل بهدف اجراء حلول مبدئية وانهاء القضية إلا أنها رفضت طلبه. وفي تفاصيل الحادثة أم الطفلة الضحية (أنوار) 20 سنة (الزوجة الثانية) كانت مشغولة بالبيت في غرفة أخرى وطفلتها أنوار في الصالة لوحدها وزوجة والد الطفلة الأولى 23 سنة (ضرتها) معهم في البيت، حينها سمعت أم أنوار صرراخ طفلتها فهبت إليها وشاهدتها وعليها مادة الكلوركس في عينيها وهي تتضاغى صرراخاً لا حول لها ولا قوة لها، وعلى الفور اتصلت أم الطفلة بإخوانها الذين حضروا للمنزل وشاهدوا المأساة واتصلوا على شرطة الجفر والتي حضرت لموقع الحادثة وبماشرة القضية والتحقيق مع كافة الأطراف، إلى أن اعترفت الزوجة الأولى بما أقدمت عليه من سكب مادة الكلوركس انتقاماً من أمها (الزوجة الثانية).

ورشة حول تعزيز الوعي بحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118756>

الدمام - «الحياة»

يقيم القسم النسائي في فرع «هيئة حقوق الإنسان» في المنطقة الشرقية، يومي السبت والأحد 4 و5 ربيع الآخر المقبل، ورشة عمل في مكتب مساعدة المدير العام للتربية والتعليم للشؤون التعليمية في المنطقة الشرقية الدكتورة ملكة الطيار، حول كيفية تعزيز الوعي بأهمية حقوق الإنسان. تقدمها مسؤولة العلاقات العامة والإعلام في الفرع منى الشافعي. وتستهدف الدورة التي ستنطلق تحت عنوان «قيم إنسانية» فئة القيادات والمسؤولات في مكاتب التربية والتعليم في الشرقية.

وتحتاج الورشة التي تقام من الثامنة صباحاً وحتى الواحدة بعد الظهر، إلى «توضيح مفهوم حقوق الإنسان، وأنه الطريق إلى تحسين حياتنا وحياة الآخرين، وفهم مبدأ الكرامة والمساواة والإيمان بهما، والعمل من أجل حماية حقوق الإنسان». وتدور محاورها حول «التعریف في الثقافة الحقوقية والقيم الإنسانية، التي يرتكز عليها مفهوم حقوق الإنسان، ودور هذا المفهوم في حياتنا اليومية، وحقوق الإنسان في الإسلام».



محاضرة لحقوق الإنسان عن حماية الأطفال من الإنترنـت

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140197>

الدمام: منى الشهري

أقام الفرع النسائي لهيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية مؤخراً محاضرة في مدرسة الظهران الأهلية للبنات تحت عنوان "حماية الأطفال والراهقين من سوء استخدام الإنترنـت" والموجهة للأمهات والمربيات، ألقتها أخصائية قسم الطفولة أمل الدار والاختصاصية الاجتماعية أمل الدوخي. واستهدفت المحاضرة وضع خطة لحماية الأطفال من كافة أشكال الاستغلال عبر الإنترنـت، وتعزيز دور المؤسسات التعليمية كشريك فاعل وأساسي في حماية الطفل من الاستخدام السلبي للإنترنـت، كما تهدف إلى التعرف على التدابير القانونية والإجراءات الفنية والتكنولوجية وآليات الحماية وإجراءات الرقابة الرسمية المعتمدة لمكافحة سوء استخدام الإنترنـت عند فئة الأطفال والراهقين. وقدمت اقتراح خطوات مستقبلية للحد من تفاقم المشكلة، بالإضافة إلى تصميم برامج إرشادية ووقفية موجهة لتلك الفئة للتعامل الإيجابي والصحيح مع الإنترنـت، والتعرف على الشركاء في حمايتهم وما هو الدور المتوقع منهم. وطرحت المحاضرة لعدة محاور منها مفهوم الحماية ومن هم شركاء الحماية ولماذا يشكل الإنترنـت خطراً على الأطفال وما هي أساليب نقل مفاهيم الحماية للأطفال والراهقين، كما تمت مناقشة مفهوم قطع النشـج الأربعـة كبرنامج حماية ومتى يتم اللجوء إليه .

مواطن يلجأ للمظالم وحقوق الإنسان متهمًا بـ مستشفى حكومياً

بتبديل مواليده الثلاثة

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231633>

عناد العتيبي - الطائف

البداية من رنية

(المدينة) التقى راشد العصيمي والد التوائم الثلاثة والذي أفاد أنه لديه عشرات التقارير المؤكدة لصحة كلامه، وقال : القصة بدأت عندما أدخلت زوجتي - 35 عاما - الحامل في الشهر الخامس مستشفى رنية نتيجة التهاب بالمثانة وعدم القدرة على التبول، وفوجئت بتأخر الطبيب في الحضور للكشف عليها ، وبعد حضوره تم الكشف على الااجنة وتبين أن حالتهما مطمئنة فأمر بإعطاء الأم العلاج وإخراجها متعدراً باشغاله بعملية جراحية . وبعد إخراجها خرج الطبيب من غرفة العمليات ووجد زوجتي قد أعطيت علاجاً غير المطلوب للمثانة فصرخ في أروقة المستشفى ، وعندما

وبعدها خرج الطبيب من غرفة العمليات ووجد زوجتي قد أعطيت علاجاً غير المطلوب للمثانة فصرخ في أروقة المستشفى ، وعندما رغبت في نقلها إلى الطائاف، طلب مني الإيتان بأمر من المحافظ لخروجها على مسؤوليتي الخاصة كون التعليمات تتصل على عدم الذهاب بالحالات إلى الطائف بحجة بعد المسافة .

وأضاف: سارعت على الفور بالذهاب للمحافظ وإخباره بالأمر فخاطب المستشفى لإخراج زوجتي من القسم النسائي وأخذ التعهد على ، وفور عودتي إلى المستشفى فوجئت بنقلها إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة، وذكروا للمحافظ أن الحالة غير مستقرة، فيما كتب في أمر التحويل "حالة مستقرة" ورافق زوجتي طبيبان وممرضة وليس قابلة وشخص آخر ركب بجوار السائق.

وأضاف العصيمي سارداً قصة ضياع وتبدل مواليد برسم الإهمال قائلًا: وصلت زوجتي إلى بيضة بعد تأخير دام أكثر من ساعة وحضرت لعملية قيسارية مستعجلة بدون فحوصات أو أشعة سنا، حيث تم إجراء العملية على أساس أن التوائم في الشهر الثامن، فيما هم في الشهر الخامس، وافتضح أمر الفريق الطبي هناك بعد استخراج الأجنة وإذا بهم صغار جداً، حيث كان وزن إثنتين منهن 350 جراماً والثالثة 250 جراماً، والحقيقة أن التقرير الأول الذي صدر بتاريخ 1430/6/20 هو الصحيح في كل ما ذكره “وصلت الحاله الساعة 2.42 دقيقة في حالة مخاض وكثرة السائل المونيسى”.. فلماذا لم تكن هناك مصداقية من قبل الطبيب في رنية الذي قال إنها وصلت عند الساعة الواحدة؟ ولماذا يصدر تقرير آخر في بيضة بخروجها الساعة 7.30 صباحاً ووصولها عند الواحدة وعشرين دقائق

ليثبتوا أن هذا التأخير والمماطلة مني أنا وأنني المتسبب في تأخير الحالة، بينما الحقيقة أن الموظف السوري في قسم التقارير لم يفهم المعلومة الصحيحة التي طلبها مستشفى رنية.

مبينا أن عملية التوليد تمت في غير موعدها وهذا مانجم عنه وفاة التوأم الثلاثة في أوقات متلاحقة . وأضاف أن زوجته لم تتكلق العناية الكافية، كما أن مسؤولي مستشفى رنية رفضوا تحويلها لمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف على الرغم من توجيه المحافظ بذلك، وأشار إلى أن جثث الصغيرات الثلاث لازالت في ثلاجة مستشفى الملك عبدالله ببيشة وأنه يرفض استلامهن حتى يتم التحقيق في شكاوه.

وطالب العصيمي بمحاسبة الأطباء والفنين الذي تسبيوا في إجهاض زوجته – حسب قوله والتسبب في وفاة توأمه الثلاثة ، مطالبا في الوقت نفسه بقصي الحقائق وتبيان حقيقة جنس مواليده، مؤكدا أنه لن يستلم جثامينهم قبل إجراء اختبارات الانساط والأحماس الوراثية (تحليل DNA).

تهييدات مجهرة تلاحق أبناءه

اضطر العصيمي وبسبب متابعته لهذه القضية لسحب خمسة من أبنائه من مدارسهم بمحافظة رنية لخوفه عليهم من التهديدات التي وجهت لهم وله بعد شكاوى تقدم بها للجهات المختصة وتم تثبيتها في شرطة رنية من خلال محاضر رسمية، واضطر لاستئجار شقة مفروشة بالطائف حسب ما ذكر.

الصدمة تدفع والدة التوأم للرقية الشرعية

تسbibت القضية في لجوء والدة التوأم لإحدى دور الرقية الشرعية في خميس مشيط لفترة تجاوزت العام، وذلك بعد سوء حالتها النفسية والجسدية على خلفية وفاة توأمهما الثلاثة وعدم استلام جثثهم حتى الآن على حد قوله .

حقوق الإنسان: خاطبنا الصحة ولم يصلنا رد لها مصدر بهيئة حقوق الإنسان أفاد (المدينة) في تعليق على هذه القضية بأن الهيئة تلقت شكاوى من المواطن وتم على ضوئها مخاطبة صحة الطائف للإفادة، مبينا أن الهيئة لم تتناق أي رد بهذا الشأن.

وزارة الصحة : لم نخطئ وقرار الهيئة الصحية واضح قال مصدر بوزارة الصحة لـ (المدينة) إن قرار الهيئة الصحية الشرعية واضح، وللمدعي حق التظلم، مؤكدا ان الحالة تم التعامل معها وفقا للأصول الطبية دون أي تقصير او خطأ طبي من الجهات الصحية.

ناطق صحة الطائف: حكم الهيئة الشرعية دليل سلامه موقفنا أوضح الناطق الإعلامي بصحة الطائف سعيد الزهراني أن السيدة حضرت إلى مستشفى رنية عند الساعة الثالثة صباحاً من يوم الثالث عشر من شهر جمادى الآخرة عام 1429 هـ ، وتم إجراء الفحص اللازم لها، ووجد أنها تحتاج إلى تحويل سريع إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة؛ كونه الأقرب (140 كلم)، إلا أن الزوج كان مصرًا على تحويلها إلى مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف الذي يبعد 450 كم، ومن الاستحالة تحويلها إليه لبعد المسافة، وخشية حدوث مضاعفات، وحرصاً على حياة المريضة نفسها. وأضاف: إن الإدارة تدخلت بعد التنسيق مع غرفة العمليات المركزية بالشؤون الصحية في تحويل الحالة إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة عند الساعة الواحدة والنصف قبل ظهر نفس اليوم، علمًا بأن الهيئة الصحية الشرعية حكمت بعدم وجود أي تقصير طبي، وصرفت النظر عن دعوى المدعي، حيث تكون الهيئة الصحية الشرعية من قاض شرعى، و 3 أطباء على مستوى عالٍ من التخصص، وعضو من الشؤون الصحية، وأكملت الهيئة سلامه الإجراءات التي اتخذت في كل من مستشفى رنية ومستشفى الملك عبدالله ببيشة التابع لصحة منطقة عسير.

تقرير يكشف احتراق قرنية عيني "أنوار"

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 14 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119104>

الدمام - عمر المحبوب

كشف تقرير طبي عن حال الطفلة «أنوار»، التي تعرضت إلى «اعتداء» من قبل زوجة أبيها في محافظة الأحساء، أخيراً، أنها تعاني من احتراق في قرنية العينين الأولى والثانية». وأكد رئيس فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية إبراهيم عسيري، أن «الهيئة تسلمت التقرير الطبي الخاص بالطفلة، الذي أوضح أن حالتها تستدعي إحالتها إلى مستشفى العيون التخصصي في الظهران».

وأشار عسيري، إلى أنه تم التنسيق مع إدارة المستشفى خلال اليومين الماضيين، و«حجز موعد لها بعد غد الثلاثاء»، لافتاً إلى أنه سيتم «متابعة حالتها في شكل مستمر وبماش مع الاختصاصيين، الذين سيقومون بالإشراف على حالتها الصحية منذ دخولها إلى المستشفى»، لافتاً إلى أن حالتها الصحية تعتبر «مستقرة»، بحسب التقرير الصادر من المستشفى المعالج في الأحساء». وقال: «تجاوزت مستشفى العيون التخصصي سريعاً مع الحال، وقاموا بعمل الترتيبات والاستعدادات كافة لاستقبال أنوار».

وأبان أن زوجة الأب «تعليمها متوسط، إضافة إلى أنها تقطن إحدى قرى الأحساء البعيدة»، موضحاً أنها «موقوفة حالياً، في دار الرعاية الاجتماعية للفتيات في الأحساء، نظراً لصغر سنها، وسيتم إحالة أوراق القضية إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام». وأشار إلى أنها «أنكرت في البداية، حادثة الاعتداء، إلا أنها اعترفت أخيراً. فيما ترفض والدة الطفلة التنازل عن القضية، مطالبة بتطبيق الحكم الشرعي في مثل هذه الأمور، على رغم الضغوط النفسية الكبيرة، التي تم ممارستها عليها خلال الفترة الماضية، من قبل زوجها (والد الطفلة)، للتنازل عن القضية، بحسب ما ذكر خال الطفلة».

وكشف عسيري، عن «خطة لدى الهيئة، لنشر ثقافة حقوق الإنسان في جميع قرى المنطقة وهجرها، وبخاصة بعد اعتمادها والمصادقة عليها من قبل خادم الحرمين الشريفين، مطلع العام الجاري، والتي تنص على نشر ثقافة حقوق الإنسان بين شرائح المجتمع وفئاته كافة». وأبان أن الهيئة «تسعى لترسيخ مفهوم حقوق الإنسان لدى الجميع، وأن القرى والهجر تحتاج إلى إيصال هذه الثقافة بقدر كبير، نظراً لابتعادها عن المدينة، إضافة إلى وجود عدد من قاطنيها من ذوي التعليم المتدني، ما يُسهم في معرفة الجميع لحقوقهم والمحافظة عليها، وعدم انتهاكها». وشدد على أهمية «التدخل التوعوي من قبل الجهات المعنية في القرى النائية، التي قد يكون لديها نظرات واعتبارات خاصة». وأضاف أن «كثيراً من سكان تلك القرى بحاجة إلى توعية مستمرة في البرامج والأنشطة كافة، بهدف الرفع من مستوى ثقافة حقوق الإنسان بينهم».

يُشار إلى أن والدة الطفلة المُعذَّى عليها (20 سنة)، وهي الزوجة الثانية، كانت حين وقعت حادثة الاعتداء، مشغولة في ترتيب بعض الأمور المنزلية. فيما كانت أنوار تتواجد في صالة الجلوس، بمفردها. سمعت الأم صراخها وبكائها، فتوجّهت إليها مسرعة، للاطمئنان عليها. وشاهدت آثار المادة السائلة على وجهها وعينيها. وقامت والدتها على الفور بالاتصال بإخوتها، وأبلغوا مركز شرطة الجفر، إذ تم تسجيل الواقعية، واستجواب الزوجة الأولى، وأخذ أقوالها.

هيئة حقوق الإنسان تحتفي باليوم العربي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 29-03-1431 هـ الموافق 15-03-2010 العدد 13422 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13422&P=1&G=2>

اليوم - الرياض

تحتفي هيئة حقوق الإنسان وكرسي الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة في جامعة الملك سعود، بمناسبة اليوم العربي لحقوق الإنسان، بإقامة ندوة عن «حقوق الإنسان في الإسلام» غدا الثلاثاء بمشاركة عضوي هيئة حقوق الإنسان الدكتور عبد العزيز بن فوزان الفوزان، والدكتور عبد اللطيف بن سعيد الغامدي، والدكتور صالح بن محمد الخيثان نائب جمعية حقوق الإنسان. وبأني تنظيم الهيئة للندوة، ضمن أنشطتها المختلفة في اليوم العربي لحقوق الإنسان، بتوجيه من رئيس الهيئة الدكتور بندر بن محمد العيبان، وبإشراف من عضو مجلس الهيئة المشرف على مركز النشر والإعلام الدكتور عثمان بن عبد العزيز المنبي. كما ستنظم الهيئة عدداً من المحاضرات في المدن الرئيسية وأوضحت رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، أن مشاركات الهيئة في اليوم العربي لحقوق الإنسان تأتي ضمن اهتمام الهيئة بنشر ثقافة حقوق الإنسان لدى مختلف شرائح المجتمع السعودي، وتؤكد للأدوار التي تضطلع بها الهيئة من سعي للتواصل والتفاعل مع المجتمع والمؤسسات المختلفة تعزيزاً لنشر ثقافة حقوق الإنسان، خصوصاً بعد موافقة خادم الحرمين الشريفين على برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان.



محكمة جهة تدرس دعوى ضد متهم بخطف 9 فتيات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338569.htm>

هنا العوني - جهة

تدرس المحكمة العامة في محافظة جهة أوراق قضية شاب في الأربعينيات من عمره، متهم باختطاف تسع فتيات صغيرات، أعمارهن بين (سبعة و 13 عاماً)، والاعتداء عليهن قبل إخلاه سبيلهن. وعلمت «عكاظ» من مصادر مطلعة أن الأجهزة الأمنية ضبطت الشاب في منطقة الباحة، إثر تعميم أصدرته شرطة محافظة جهة للبحث والتحري عنه، على خلفية بلاغات تلقتها من أسر الفتيات اللواتي تعرضن للاغتصاب في ظروف مشابهة.

وتكشف للأجهزة الأمنية التي تلقت بلاغات القضية أن الجاني في جميع الحالات هو نفسه، «إذ اعتمد نفس أسلوب الخطف، والاعتداء والأسلوب». وأظهرت المعلومات أن الجاني عمد إلى خطف الفتيات الصغيرات من مواقع عدة في جهة، بينها مستشفى حكومي، مركز تجاري، قرب قصر أفراح، حديقة عامة، وشارع عام بالقرب من محل تجاري مجاور لمنزل الفتاة. وعلمت «عكاظ» أن الأجهزة الأمنية استعانت ببعض الصور التي التقطتها كاميرات المراقبة في المستشفى، وجار التتحقق من بعض اللقطات لعدم جودتها. وفي الوقت الذي توقعت فيه مصادر «عكاظ» أن يواجه الجاني عقوبة القتل حداً، خصوصاً وأنه مسجل في صحيفة سوابق المتهم حدثتا لواط، وذلك بعد أن تعرفت عليه ثالث فتيات من اللواتي اعتدى عليهن. من جانبه، أكد لـ «عكاظ» المستشار القانوني لهيئة حقوق الإنسان الدكتور عمر الخولي أن عقوبة حد الحرابة ستطال المتهم، متى ما توافرت الأدلة الدامغة وتوجت باعترافاته، وفي حال درء عنه الحد، لأي سبب من الأسباب التي تقدرها الدائرة القضائية، فمن الممكن أن يواجه حكم القتل تعزيراً.

وشدد الخولي على ضرورة بذل المزيد من الاهتمام في مراقبة الأطفال وخاصة في الأماكن العامة، مطالباً في الوقت نفسه بأهمية التوسيع في استخدام تقنية التصوير بкамيرات المراقبة، على غرار ما يحدث في الدول المتقدمة، والتي أثبتت فعاليتها في الكشف عن عدد من الجرائم.

أمل الدار: المؤسسات التعليمية شريك في حماية الأطفال من سلبيات "الإنترنت"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين، 15 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119364>

الدمام - شمس علي

حضرت مسؤولة قسم الطفولة في فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية الاجتماعية أمل الدار، من «الاستغلال الذي يتعرض له المراهقون والأطفال في الإنترت»، مشبهة الشبكة بـ«الثلج، الذي لا يمكن الإفادة منه في حال ذوبانه». وطرحت أربع خطوات، للحماية من التعرض لأخطارها، أسمتها «قطع الثلج الأربع»، وهي: أن «يحتفظ المرء بمعلوماته الشخصية لنفسه»، وأن يتتبه إلى أن الناس ليسوا دائمًا كما يتحدثون عن أنفسهم، وأن يلتقط إلى أن مقابلة الغرباء على الشبكة بمفرده لا تخلو من مخاطر، إضافة إلى تشديدها على أهمية عدم استقبال، وفتح الملفات المرسلة من قبل الغرباء». وأوضحت الدار، أن الهدف من ورشة أقيمتها أخيراً، في حضور أمهات وتربيات، في مدارس الظهران الأهلية، هو «وضع خطة لحماية الأطفال من أشكال الاستغلال كافة عبر شبكة الإنترت، وتعزيز دور المؤسسات التعليمية كشريك فاعل وأساسي في حماية الطفل من الاستعمال السلي لإنترنت، والتعرف على التدابير القانونية، والإجراءات الفنية والتقنية، وآليات الحماية، وإجراءات الرقابة الرسمية المعتمدة لمكافحة سوء استعماله بين فئة الأطفال والمراهقين، وتقييم مقررات مستقبلية للحد من تفاقم المشكلة، إضافة إلى تصميم برامج إرشادية، ووقائية موجهة لذك الفئة، وذلك للتتعامل الإيجابي والصحيح مع الشبكة، والتعرف على شركاء الحماية، والدور المتوقع منهم». وعرفت من خلال ورشة «حماية الأطفال والمراهقين من سوء استعمال شبكة الإنترت»، مفهوم «الحماية» بأنه «جملة أفعال تحول دون وقوع الأذى على الطفل، أو تعالج الآثار السلبية التي يمكن أن يتعرض إليها»، مطالبة بضرورة «وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد الضارة». وأشارت إلى أن خطورة الإنترت تكمن في «عرضه معلومات لا تناسب مع سن الطفل، وسهولة التواصل مع الغرباء عبر برامج الدردشة، واستلام الرسائل الفورية، وتسهيل الاستغلال الجنسي». وعددت شركاء الحماية بأنهم: «شركات الاتصال ومزودو الخدمة، ووزارة التربية والتعليم، والإعلام، والتربويون، ومعاهد الحاسوب الآلي وشركاته، وزارة التجارة، والهيئات القضائية والتشريعية». كما ناقشت أساليب نقل مفاهيم الحماية إلى الأطفال والمراهقين، مختتمة بالتشديد على أهمية «وضع معايير فنية تعيق وصول الأطفال إلى الواقع الخطرة، من دون المس في حقهم في الاطلاع والتزود بالثراء المعرفي لشبكة الإنترت».

رئيس هيئة حقوق الإنسان يندد بالانتهاكات الإسرائيلية

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 01-04-1431 الموافق 17-03-2010م العدد 13424 السنة الأربعون

<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13424&P=1&G=3>

اليوم - الرياض

ندد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان بالانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة لحقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ضاربة عرض الحائط بكل المواثيق والإعلانات والمعاهدات الدولية التي تؤكد على احترام حقوق الإنسان.

وقال خلال افتتاح الندوة التي أقامتها أمس الهيئة بالتعاون مع كرسى الأمير سلطان بن عبد العزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة احتفاء باليوم العربي لحقوق الإنسان : لا يزال الشعب الفلسطيني يعاني الانتهاكات الصارخة لحقوقه بسبب الاستمرار في الاحتلال والحصار وسرقة الأراضي والمياه وسياسة الاستيطان والاعتداءات المتكررة ضد المقدسات الإسلامية، وفي مقدمتها الحفريات تحت المسجد الأقصى وما قامت به إسرائيل مؤخرًا من ضم للمقدسات الإسلامية في مدينة الخليل في محاولة لطمس التراث الإسلامي الممتد لأكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، واستمرار نزيف الدم والقتل الذي يعانيه أبناء الشعب الفلسطيني الأعزل.

وطالب المجتمع الدولي بالتدخل الحازم لوقف هذه الأعمال والتصدي بحزم للممارسات الإسرائيلية التي تستهدف العبث بالهوية الدينية والحضارية للقدس الشريف التي تشكل استفزازاً واستهتاراً بمشاعر المسلمين والمسيحيين في فلسطين.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

إنهاء اعتصام فتاة دار الحماية بتبوك

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ربيع الأول 1431 - 13 مارس 2010 العدد 3452 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3452&id=140040&groupID=0>

تبوك: هاشم جدعان

أنتهت الإدارات الأمنية المعنية تقدّمها فرقـة من المهامـات الخاصة التـابعة للأمن الوقـائي بـشرطـة منـطقة تـبوك مساءـ أولـ منـ أمسـ اعتـصـام الفتـاة التي لـجـأت إـلـى إـحـدى غـرـف دـار الحـماـيـة الـاجـتمـاعـيـة التـابـعـة لـجـمـعيـة المـالـك خـالـدـ فـي تـبـوكـ، رـافـضـة الـأـكـلـ، وـمـهـدـدـةـ بالـانـتـهـارـ. وـقـدـ تـمـكـنـتـ هـذـهـ الجـهـاتـ منـ إـنـهـاءـ اعتـصـامـ الفتـاةـ بـعـدـ عـدـةـ مـحاـولـاتـ، حـيـثـ تمـ إـشـغالـ الفتـاةـ بـالـسـلـمـ الـمـتـحـرـكـ حولـ النـافـذـةـ وـكـسـرـ الـبـابـ وـاقـحـامـ الـغـرـفـةـ دونـ أـنـ تـؤـذـيـ نـفـسـهـاـ بـالـسـكـينـ الـتـيـ كـانـتـ تـحـمـلـهـاـ. وـذـكـرـتـ مـصـادـرـ قـرـيبـةـ مـنـ الـحـادـثـ كـانـتـ تـتـلـقـيـ مـعـلـومـاتـ عـبـرـ الـجـوـالـ مـنـ جـهـاتـ مـجـهـولـةـ تـرـصـدـ تـحـرـكـاتـ الـجـهـاتـ الـأـمـنـيـةـ. وـأـكـدـ مـيـرـ إـلـادـارـةـ الـعـامـةـ لـلـحـمـاـيـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ التـابـعـةـ لـزـارـةـ الـشـؤـونـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـدـكـتـورـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ الـحـرـبيـ لـ"ـالـوـطـنـ"ـ أـنـهـ تمـ نـقـلـ الفتـاةـ إـلـىـ مـسـتـشـفـيـ الـمـالـكـ خـالـدـ فـيـ تـبـوكـ وـهـيـ بـحـالـةـ صـحـيـةـ مـطـمـئـنـةـ، وـسـيـتـحـولـهـاـ إـلـىـ مـسـتـشـفـيـ الصـحـةـ الـنـفـسـيـةـ.



"الشوري" يناقش بعض نصوص نظام التأمينات الاجتماعية

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 12 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231259>

واس - الرياض

يناقش مجلس الشوري في جلسته العادية السادسة للسنة الثانية من أعمال الدورة الخامسة التي يعقدها الأحد المقبل برئاسة نائب رئيس مجلس الشوري الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن طلب تعديل بعض نصوص نظام التأمينات الاجتماعية، وتقريراً للجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اللائحة التنظيمية للجنة الوطنية لسلامة المرور، واقتراح إنشاء جمعية الملك فهد للسلامة كما يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه طلب انضمام المملكة العربية السعودية للاتفاق الدولي للسكر. كما يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه طلب إيجاد تفسير قانوني ل Maherah الإقامة الدائمة في المملكة المنصوص عليهما في المادة الثانية من نظام الضمان الاجتماعي. ويتناول وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه تباين وجهات النظر حيال قضايا تهريب المخدرات والمسكرات التي تصدر فيها أحكام قضائية نهائية من المحاكم الشرعية، ومدى نظامية نظرها مجدداً من قبل اللجان الجنائية. ويناقش المجلس في جلسته العادية السابعة التي يعقدها يوم الاثنين المقبل، تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة التعليم العالي في المملكة العربية السعودية والوزارة الاتحادية للتعليم والعلوم الثقافية في جمهورية النمسا الاتحادية للتعاون في مجالات التعليم العالي والأبحاث. ويتضمن جدول أعمال الجلسة عدداً من القارier السنوية لعدد من الجهات الحكومية، تشمل تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والإدخار للعام المالي 1429/1428هـ، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) للعام المالي 1428/1429هـ، وتقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بشأن التقرير السنوي لمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتكنولوجيا للعام المالي 1428/1429هـ، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1429/1428هـ، وتقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للمساحة للفترة من 14/12/1427هـ إلى 14/11/1428هـ.

مدير عام المشاريع في وزارة العدل لـ «عكاظ»:

إنشاء مقار المحاكم وكتابات العدل على مراحل

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27/03/1431 هـ 13 مارس 2010 م العدد : 3191

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100313/Con201003133337998.htm>

عدنان الشبراوي - جدة

أكد لـ «عكاظ» مدير عام الإدارة العامة للمشاريع في وزارة العدل المهندس محمد بن مطلق اليحيى، أن الوزارة أنسنتت أعمال دراسة وتصميم 78 مشروع مبانٍ نموذجية للمحاكم وكتابات العدل إلى مكتب استشارية وهندسية. وأوضح اليحيى، إن المرحلة الأولى من إسناد أعمال الدراسة والتصميم تشمل 30 محكمة وكتابة عدل نموذجية، وهي: محاكم النوبعة، الهدار، دخنة، القواراء، عقلة الصقور، قصبياء، محكمة وكتابة عدل الحريق، الرین، ساجر، ونفي. وتشمل أعمال الدراسة والتصميم محكمة وكتابة عدل الأسياح، رياض الخبراء، عيون الجواء، ومحاكم جبة، الشنان، العظيم، الغزالة، الأجرف، الشملي، موقق، الروضة، السليمي، ومحكمة وكتابة عدل فرسان وقلوة، ومحكمة المغاردة والبدع. وبين مدير المشاريع، إن المرحلة الثانية من إسناد أعمال الدراسة والتصميم تشمل 48 محكمة وكتابة عدل نموذجية في محاكم الخاصرة، تمير، خف، الحنابج، البديع، عرجاء، الفيضة، عسيلة، القرین، مرات، والجمش، والمحكمة العامة في جلاجل. وتتضمن المرحلة الثانية، محاكم حلي، المويه، المحكمة العامة في ظلم، غيقية، حداد بني مالك، أضم، البرك، الكامل، محكمة وكتابة عدل الجموم، ومحكمتي العيص والسويرقية في منطقة المدينة المنورة. وشملت المرحلة ذاتها، محاكم العرين، ثلوث المنظر، الأمواه، قنا، باشوت في منطقة عسير، والشمالية، النببية، الفوار، الأرطاوية، الدليمية، النبهانية في منطقة القصيم، والقرية، الرفيعة، رأس تنورة، ومحكمة وكتابة عدل بقيق في المنطقة الشرقية. أما في منطقة الباحة، فشملت المرحلة الثانية محاكم الحجرة، بيدة، غامد الزناد، القرى، فيما تضمنت منطقة جازان محكمتي المضايا، والريث، إلى جانب محكمة أملج في منطقة تبوك، محكمة حيونا في منطقة نجران، ومحكمة العويفية في الحدود الشمالية.

القبض على 7 فتيات في "فوضى مدرسة النظيم"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 25 ربيع الأول 1431 - 11 مارس 2010 العدد 3450 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3450&id=139735&groupID=0>

الرياض: طارق التوفل

أحالت شرطة منطقة الرياض سبع سعوديات ، منهن ثلاث طالبات متهمات في حادثة تخريب المدرسة الـ " 98" للبنات في حي النظيم، إلى مؤسسة رعاية الفتيات عقب تورطهن في تحطيم نوافذ ومتلكات المدرسة وإحداث الفوضى بين الطالبات صباح الأحد الماضي. ووفقاً للمتحدث الرسمي باسم شرطة منطقة الرياض الرائد سامي الشويرخ، كشفت التحقيقات التي أجرتها الشرطة أن جميع المتهمات من أسرة واحدة، مبيناً أن أعمار الطالبات اللاحئ تم القبض عليهن بهدوء تتراوح بين 17-18 عاماً، أما أعمار قريباتهن الأربع فقد جاءت كالتالي: 17، 18، 23، و 27 عاماً.

QBPIST شرطة منطقة الرياض على سبع سعوديات منهن ثلاث طالبات متهمات في حادثة تخريب المدرسة الـ " 98" للبنات في حي النظيم، بعد تورطهن في تحطيم نوافذ ومتلكات المدرسة وأثنن الفوضى بين الطالبات صباح الأحد الماضي. وقال المتحدث الرسمي باسم شرطة منطقة الرياض الرائد سامي الشويرخ لـ "الوطن" أمس، إن التحقيقات التي أجرتها الشرطة كشفت أن جميع المتهمات من أسرة واحدة، مبيناً أن أعمار الطالبات تتراوح بين 17-18 عاماً، أما أعمار قريباتهن الأربع فقد جاءت كالتالي: 17، 18، 23، و 27 عاماً.

وعن دافع الجريمة، أوضح الشويرخ أن سبب الحادثة يعود إلى أن الطالبات الثلاث استجدن بقريباتهن لدخول المدرسة وإحداث الفوضى سعياً إلى إثارة مخاوف زميلاتهن الآخريات ومن كن على علاقة مضطربة معهن، مشيراً إلى أن عملية القبض تمت دون مقاومة من الطالبات أو أسرهن، وأنهن أودعن "مؤسسة رعاية الفتيات" على أن يحول ملف قضيتهن بعد استكمال التحقيقات الأولية إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام.

والد ماجدة يشكو السفارة السعودية في إمارة الشرقية

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 11 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231217>

عبد الله الزهراني - الدمام (المنامة هاتفي)

تقم يوسف الخليفة والد الطفلة ماجدة صباح أمس الأول الاثنين بشكوى في إمارة المنطقة الشرقية ضد السفارة السعودية في مملكة البحرين بعد المعاملة السيئة - حسب وصفه - التي وجدها أثناء زيارته للسفارة بعد صدور حكم المحكمة العامة في البحرين بحق طليقته البحرينية في حضانة الطفلة.

وقال الخليفة في اتصال هاتفي مع «المدينة» أمس إنه يعتزم تقديم شكوى أخرى فردية للإمارة ضد مسؤول رعاية الأفراد في السفارة سعد القحطاني الذي حاول طرده من السفارة - حسب قول الخليفة - أثناء تواجده هناك لمتابعة قضيته ومعرفة موعد تقديم الاستئناف في حكم المحكمة.

وأضاف: مسؤول رعاية الأفراد تعامل معه بكل قسوة وحاول طردي من السفارة، إلا أنني رفضت الخروج إلا بعد معرفة ما هي نهاية القضية، وقد أكدوا لي أخيراً أن طفلي سوف تعود إلى بعد الاستئناف، وطلبا مني رفع دعوى قضائية ضد جسر الملك فهد الذي خرجت منه الطفلة بطريقة غير مشروعة.

من جانب آخر أكدت محامية السفارة السعودية في البحرين أن النيابة العامة هناك حفظت قضية تهريب ماجدة من قبل والدتها عبر جسر الملك فهد، فيما يطالب الخليفة بمحاسبة طليقته على قيامها بتهريب الطفلة بدون أوراق ثبوتية، وقد رد عليه مسؤول رعاية الأفراد في السفارة بأنهم لا يتخلون في عمل الآخرين.

«المدينة» أجرت اتصالاً هاتفيًا بالسفارة السعودية في البحرين وتحديداً بمسؤول رعاية الأفراد سعد القحطاني في محاولة لاستجلاء الحقيقة والتثبت من المعلومات التي ذكرها الخليفة خاصة ما ينطوي بالسفارة، إلا أن القحطاني رفض التعليق على أي نقطة في القضية، مؤكداً أن سفير خادم الحرمين الشريفين في مملكة البحرين الدكتور عبد المحسن بن فهد المبارك وجه موظفي السفارة بعدم التحدث في قضية الطفلة ماجدة أو التعليق على أي موضوع يتصل بها.

وكانت المحكمة العامة في البحرين قد أصدرت حكمها بأحقية طليقة الخليفة (م. ع) بحرينية الجنسية بحضانة طفلتها ماجدة بعد أن قامت بتهريبها عبر جسر الملك فهد بطريقة غير مشروعة قبل حوالي سنتين، إلا أن والدها رفض ذلك الحكم وعزم على الاستئناف عن طريق السفارة السعودية في البحرين، مطالباً بإعادة فتح ملف قضية تهريب طفلته عبر الجسر واختراقها لأمن البلدين السعودي والبحريني والتي حفظتها النيابة العامة، مؤكداً على ضرورة التحقيق مع موظفي الجسر لمعرفة كيفية خروج الطفلة ومن ساهم في تسهيل هذه المهمة.

الفيصل يدعو من باريس لإنشاء مركز ثقافي سعودي- فرنسي

للتفاعل الإيجابي بين الحضارتين

عرض على الحضور فيلما وثائقيا عن مكة وأرضها وشاعرها

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 26 ربيع الأول 1431 - 12 مارس 2010 العدد 3451 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3451&id=139851>

باريس: الوطن

دعا أمير منطقة مكة المكرمة الأمير خالد الفيصل في كلمة له أمام مجلس الشيوخ الفرنسي في باريس أمس إلى إنشاء (مركز ثقافي سعودي - فرنسي)، يكون ميداناً حياً للتفاعل الإيجابي الخلاق بين هاتين الثقافتين الأصيلتين. وقال، إن الحضارة الغربية تؤمن بالثقافة والعلم وأول كلمة نزلت في كتابنا القرآن الكريم (اقرأ) .. فحضارتنا تجعل الالستغال بالعلم عبادة وقربى إلى الله. وإن مكة المكرمة هذه المدينة المقدسة التي أشرف بخدمتها في إمارتها وأحلم بأن تكون من أجمل مدن العالم قد شهدت قبل ظهور الإسلام بقليل قيام (حلف الفضول) الذي يمكن أن نعتبره واحداً من أقسى الأخلاقيات الإنسانية. وفيما يلي نص كلمة الأمير:

من عاصمة الإسلام (مكة) إلى عاصمة النور (باريس)، جئت لأتحدث إلى هذا البرلمان العريق الذي أرسى ثلاثة الفكر الحقوقي المعاصر: الحرية، الإخاء والمساواة، وحفل تاريخه بقرارات مصيرية، ونماذج مشرفة للعقلانية والمنطق، وأثمن جهوده في تفعيل هذه القيم الإنسانية العليا، والتي تبناها الإسلام قبل أكثر من أربعة عشر قرناً.

الحضور الكريم.

لقد جاء موسى، وعيسى، ومحمد عليهم جميعاً السلام بكثير من المبادئ المشتركة لأنهم يغفرون من معين واحد، ولأن آباء الأنبياء واحد هو إبراهيم عليه السلام.

والحضارة الغربية تؤمن بالإخاء الإنساني، وقرآننا يقول: "ولقد كرمنا بني آدم" ، هكذا بالإطلاق دون تفريق من أي لون، ونبينا عليه الصلاة والسلام يقول "أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة".

والحضارة الغربية تؤمن بالعدالة، وقرآننا يقول: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان" ، ويقول: "ولا يجرمنكم شنآن قوم على لا تعذلوه، اعدلوا هو أقرب للتفوي". كما أن الإسلام يأمرنا أن نعدل حتى بين أو لا دينا فلا نعطي أحدهم أكثر مما نعطي الآخر.

والحضارة الغربية تؤمن بالتنوع الثقافي والتعديدية، كما جاء في الإعلان العالمي للتنوع الثقافي عام 2001، وكتابنا يقول "يا أيها الناس، إنا خلقناكم من ذكر وأنثى، وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا". وقد كانت الكوكبة الأولى من صحابة نبينا صلى الله عليه وسلم تمثل تنوعاً فريداً: أبو بكر العربي، وبلال الحبشي، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي، وغيرهم، كما استوعبت دولة الإسلام على مر عصورها سائر الأديان والثقافات، على أساس المبدأ القرآني: "لا إكراه في الدين".

والحضارة الغربية تؤمن بالثقافة والعلم، وأول كلمة نزلت في كتابنا "اقرأ" ، فحضارتنا تجعل الالستغال بالعلم عبادة وقربى إلى الله. السيدات والسادة..

ولو ذهبت استقصي لأوردت الكثير من القيم المشتركة، بما يعزز دعوتي إلى (تحالف للقيم)، يجمع الإنسانية بسائر أطيافها، وخاصة حضارة الإسلام المشرقية، بحضارة أوروبا الغربية. منطقاً بدعوتي من فرنسا التي يقول رئيسها، "إن الحقيقة المترادفة في جميع الديانات والمعتقدات والثقافات تتسم بشيء من الكونية، التي تتيح لكل البشر أن يدركون أنهم جزء من هذه البشرية، وأن يتحاوروا مع بعضهم البعض ويفهموا ويحترموا وبعضهم البعض".

وقادما من المملكة العربية السعودية التي يقول ملكها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في السياق ذاته: "إن الأديان السماوية الكبرى تجتمع على مبادئ التسامح الكبرى، وتشترك في قيم عظيمة، تشكل في مجموعها مفهوم الإنسانية وتميز الإنسان عن غيره من المخلوقات".
الحضور الكريم.

إن مكة المكرمة، هذه المدينة المقدسة، التي أشرف بخدمتها في إمارتها، وأحلم بأن تكون من أجمل مدن العالم، قد شهدت قبل ظهور الإسلام بقليل قيام (حلف النضول) الذي يمكن أن نعتبره واحدا من أقدم الأحلاف الإنسانية، وقد حضره النبي محمد عليه الصلاة والسلام، وهو في العشرين من عمره قبل تكليفه بالرسالة، حيث اجتمعت قبائل مكة وتعاهدوا لا يترکوا فيها مظلوما من أهلها أو من طرأ عليها إلا وقفوا معه حتى ترد له مظلمته، ومنذ ذلك التاريخ ومكة تسجل مواقفها الإنسانية البيضاء.

وبعد ذلك الحلف بنحو أربعة عقود، شهدت مكة خطبة لرسول الإسلام محمد عليه الصلاة والسلام، أوضح فيها لكل البشر مبادي حقوق الإنسان، وسمحوا لي أن أذكر بعض ما تضمنته الخطبة، لندرك أن التحالف الذي أدعوه إليه واقع فعلي، لو لا الغشاوة على عيون البعض، حتى لا يكاد يعرف أحدهم الآخر.

لقد بدأها رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله: (يا أيها الناس)، فخاطب الإنسانية كلها بسائر أعرافها وأجناسها وألوانها، ثم استرسل في تقرير القيم العليا:

(إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام) في تشريع يحمي النفس والعرض، والملوكية والأمن لكل إنسان.

(إن لنسانكم عليكم حقاً، لكم عليهم حق) تأكيدا على حقوق المرأة، وبيانا لواجباتها في توازن عادل.

(إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لأدم، وأدم من تراب) تأصيلا لمبدأ الحرية والمساواة.

هذا بعض ما جاء في (خطبة الوداع) التي شهدتها موسم الحج آذاك، هذا الموسم الذي كان - ولا يزال - يمثل صورة فريدة لحقوق الإنسان، فهو أكبر تجمع بشري، لم يدع إليه بشر، وليس له توجهات سياسية، ولا يقف مع تيار ضد آخر، يترفع بالإنسان المسلم عن الأهواء، ويرتقي به من العناصر الدنيوية إلى القيم الإنسانية.

ومن هذه الخطبة (الوثيقة) التي انطلقت من مكة، سمحوا لي أن أصحبكم إلى مكة نفسها، لتشاهدوا من خلالها وعبر إنسانها وأرضها وشعائرها ومشاعرها تطبيقا حقيقيا للقيم التي أسلفت الحديث عنها، وشاهدا واقعيا لمضمونها... فإلى هذا العرض.
السيدات والسادة...

هذه هي مكة المكرمة، بمنزلتها الدينية، ومكانتها الحضارية، ورمزيتها الإنسانية منذ القدم،وها هو خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، قد سجل بادرة إنسانية كبرى، بدعوته إلى مؤتمر حوار الأديان، الذي عقد في نيويورك عام 2008 ولا تزال جهوده ماضية في تفعيل هذا الحوار من أجل سلام العالم ورفاهيته.
وأجد لها فرصة أن أوجه الدعوة لإنشاء (مركز ثقافي سعودي - فرنسي) يكون ميدانا حيا للتفاعل الإيجابي الخالق بين هاتين الثقافتين الأصيلتين.

الحمد لـ «الحياة»: «إعانت» العاطلين يمكن أن تتم من خلال «تدريب»

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118743>

الرياض - رياض المسلم

أكد رئيس لجنة الموارد البشرية والإدارة والعرائض في مجلس الشورى الدكتور فهاد الحمد، أن جهات حكومية لديها مشكلة في تطبيق قرار مجلس الوزراء الإلزامي بشأن تأثيث محل الملابس النسائية ملحاً إلى وجود ترافق من بعض الجهات في تطبيق القرارات.

وأوضح الحمد في حديث مع «الحياة» أن خبراء متخصصين في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأمنية يعملون على درس موضوع صرف إعانت للعاطلين، مشيراً إلى أن السرعة في إصدار قرار بشأن ذلك غير محبذة، إذ يجب أن يبني على أساس سليم، «ومن الممكن أن يكون صرف الإعانة عن طريق التدريب... وتنطليع لأن تحد نتائج الدراسة من البطالة وليس العكس». وأشار إلى أن موضوع امتناع أصحاب العقارات من التأجير للعسكريين لم يصل إلى حد الظاهره بعد، لافتاً إلى أن المجلس يعمل على درس الموضوع ضمن مشروع معالجة ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجررين وفي ذمتهم إيجارات متبقية، «و عموماً الدراسة هي التي ستقودنا لمعالجة المشكلة وليس نحن من يقود الدراسة». وفي ما يأتي نص الحوار:

< ما حقيقة «تهميش» بعض الجهات الحكومية لقرارات وتوصيات مجلس الشورى؟

- التوصيات عندما تخرج من مجلس الشورى لا تسمى توصيات بل قرارات وترفع إلى المقام السامي. وقرارات المجلس في ما يتعلق بالأنظمة واللوائح والاتفاقات غالباً ما تتطابق مع مجلس الوزراء، وفي حال الاختلاف بين المجلسين يحيل الملك الموضوع إلى مجلس الشورى من جديد وهذا ما يخص الأنظمة.

< لم تجب بعد عن السؤال؟

- مجلس الشورى ليس له حق المتابعة مع الجهات الحكومية، إذ يرفع قراراته إلى مجلس الوزراء، ومن الممكن أن يؤخذ ببعض تلك القرارات أو لا يتم أخذها من المجلس.

و عموماً أريد أن أوضح أن مسمى توصيات هو ما يتم صدوره من اللجان في الشورى، ولكن في حال خروج تلك التوصيات والموافقة عليها من الأعضاء فيتم إطلاق مسمى قرارات عليها وليس توصيات.

< ماذا عن موضوع قرار تأثيث محل ملابس النساء الداخلية الذي خرجت توصية تطبيقه من لجتكم في المجلس؟ لماذا لم يطبق حتى الآن؟

- القرار صدر عن مجلس الوزراء، وهو قرار تطبيقه ملزم لجميع الجهات المختصة، ولكن أعتقد أن هناك جهات معينة لديها مشكلة في تطبيق القرار على رغم أنه ملزم كما أشرت، وبحسب علمي فإن هناك محافظات وعدها من المناطق طبقت هذا القرار، ولكن البعض لم يطبقه.

< لماذا في وجهة نظرك لم تطبق تلك الجهات المعنية القرار ومنها وزارة العمل؟

- وزارة العمل وغيرها من الجهات المعنية لا تملك حق تغيير القرار كونه صدر عن مجلس الوزراء للتنفيذ، ولكن هناك ترافقاً في تطبيق القرار، ونحن في الشورى نؤكد على تطبيقه ومن المفترض أن يطبق في أقرب وقت ممكن.

< ماذا عن صرف إعانت للعاطلين عن العمل، إلى أين وصلتم في درسه، لاسيما أن لجتكم أصبحت مسؤولة عن الموضوع بعد إحالتكم لكم من المجلس؟

- نحن في اللجنة عقدنا اجتماعات عدة وتمت مناقشة الموضوع من كل الجوانب، ولكن يجب أن يدرس الموضوع من خبراء متخصصين في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والأمنية، وتنطليع لأن تحد نتائج الدراسة من البطالة وليس العكس، كما أن هناك فريقاً من الشورى وعدداً من الخبراء يبحثون الموضوع، ولن نستعجل في اتخاذ القرارات.

< لكن الجميع متربّع لمعرفة الوقت الذي سيتم فيه صرف الإعانت بعد انتهاءكم من الدراسة؟

- من الممكن أن نتخذ قراراً سريعاً، ولكن كما أسلفت الموضوع يحتاج إلى تأمل وعناية من اللجنة... والسرعة في مثل هذه المواضيع غير محبذة ويجب أن يُبَيَّنُ القرار على أنس سليمان، ومن الممكن أن يكون صرف الإعانة عن طريق التدريب أو نحوه.
- > وماذا تم بشأن تحديد الحد الأدنى لأجور العاملين السعوديين؟
- الموضوع درس من أكثر من جهة، ولكن إلى الآن لم نصل إلى حل لهذه المشكلة التي تكمن في هيكلة سوق العمل في المملكة «الوحيدة» في الكورة الأرضية التي تضم أكثر من خمسة ملايين عامل أجنبي، وفي الوقت ذاته نسبة البطالة لدينا مرتفعة، وهناك ارتفاع في طلب تأشيرات الاستقدام، وهذا ما يصعب من مهمة تحديد الحد الأدنى لأجور العاملين السعوديين».
- > هل يعقل أنكم إلى الآن لم تستطعوا تحديد رقم للحد الأدنى لرواتب السعوديين؟
- من الصعب تحديد الحد الأدنى، ولكن نعي أن تحديده ضرورة ملحة ورفعه 100 في المئة، إذ ليس من المعقول أن يتساوى الموظف السعودي مع العامل البسيط الأجنبي الذي تختلف بيته وحياته وظروفه عن السعودي.
- > حدثنا عن التوصيات التي اتخذتموها بشأن زيادة معاشات التقاعدin والمستفيدin من التأمينات الاجتماعية؟
- في شهر جمادى الآخرة من العام الماضى، أصدر المجلس قراره بناء على توصية من اللجنة نصها «زيادة معاشات التقاعدin والمستفيدin من نظام التأمينات الاجتماعية لمواجهة التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة أسوة بالزبادة التي تمت لمتقاعدي الدولة»، ولا نعرف حتى الآن ماذا تم بشأنها إلى الآن، وبناء على هذا القرار من المجلس قدمت «التأمينات الاجتماعية» مقترحاً إلى مجلس الوزراء تطلب بالسماح لها بوضع علاوة سنوية، وهذا الطلب واجه عقبة نظامية وهي أن التأمينات لا يحق لها أن ترفع الاقتراح إلى مجلس الوزراء، ولكن تم تجاوز هذه العقبة، ودرك أن تنفيذ القرارات يستغرق مدة طويلة، ولكن يبقى التأخير في الصالح العام.
- > وزارة الخدمة المدنية فاجأتكم في تقريرها السنوي الأخير بوجود عدد كبير من الوظائف الشاغرة في بعض من الجهات الحكومية في الوقت الذي يوجد فيه تزايد في أعداد البطالة، كيف تصرفتم مع هذه المعضلة الصعبة؟
- على الفور قمنا بمعالجة مشكلة الشواغر في الخدمة المدنية، ووافق المجلس على التوصيات التي قدمناها، وهي أن تقوم وزارة الخدمة المدنية بالتنسيق مع بعض من الجهات الحكومية الأخرى بوضع حلول جذرية للوظائف الشاغرة، والعمل على إشغال الوظائف الشاغرة المطلوب شغلها من هذه الجهات.
- وتضمن القرار الثاني أن تضمن الوزارة في تقاريرها السنوية المشكلات التي يعاني منها الموظفون في المجالات المختلفة مثل التجميد الوظيفي، فيما نص قرار الشورى الثالث بهذا الشأن على أن تضمن الوزارة في تقاريرها أيضاً ما يحدث في الجهات الحكومية من تجاوزات لنظام ولوائح الخدمة المدنية والإجراءات التي اتخذتها الوزارة لمعالجة ذلك، وأخيراً وضع نظام آلي يربط الوزارة بالجهات الحكومية الأخرى يعالج مشكلة قصور البيانات في الوظائف والموظفين بما يضمن توافرها لدى الوزارة.
- > وماذا عن ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجرين وفي ذمتهم إيجارات متبقية؟
- الموضوع أو المشروع لم يصل إلى مرحلته النهائية بعد، ونحن قدمنا تقريراً وأوصينا بعدد من النقاط منها أن يكون هناك عقد إيجار موحد، ولكن الموضوع لا يزال في المجلس ولم يتم الانتهاء منه.
- > لماذا تأخرتم في هذا الموضوع، على رغم أنه موجود لدى لجتكم منذ مدة طويلة؟
- نحن فرغنا من هذا المشروع تقريباً، وهو معالجة ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجرين، وفي ذمتهم إيجارات متبقية، ولكن جاءنا توجيه من مجلس الوزراء بدرس ظاهرة امتياز بعض أصحاب العقارات عن تأجير العقار لل العسكريين، وتم إلحاقه مع موضوع ظاهرة غياب أو هروب المستأجرين وفي ذمتهم إيجارات متبقية، ولذا نحن في اللجنة طلبنا من أمانة المجلس إعادة المشروع لدرسه من جديد.
- > هل امتناع أصحاب العقارات عن تأجير العسكريين بات ظاهرة؟
- الموضوع لم يصل إلى حد الظاهرة بعد ونحن لم نطرقه إلى الآن، ولكن ربما أن بعض المحافظات والمناطق التي يكون سكانها من العسكريين تكون هناك حالات فردية من أصحاب العقارات، وعموماً الدراسة هي التي ستقودنا لمعالجة المشكلة، وليس نحن من يقود الدراسة.
- > ما أهم مشروع عالجتموه في لجتكم في السنة الأولى من الدورة الخامسة للمجلس؟
- اعتقد أن نظام لائحة العمالة المنزلية هو أهم إنجاز للجنة في الفترة الماضية لأنه يهم أفراد المجتمع، وأهميته تكمن في إيجاد نظام للعمالة المنزلية والذين يصل عددهم إلى ما يقرب من مليوني عامل منزلي، ولا توجد مرجعية قانونية لهم، وكانت هناك فجوة نظامية، وهذه اللائحة ستسد الفجوة، وأيضاً اللائحة تضم الكثير من الأمور المهمة في موادها، منها تحديد ساعات العمل والإجازة والراتب، وغيرها من المواد.

بسبب زيادة العمالة الوافدة

تكدس النفايات وطفح الماري بشوارع الجبيل

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 27 ربيع الأول 1431 العدد 13680
<http://www.al-jazirah.com/192314/ln43d.htm>

الجبيل - ظافر الدوسري:

أرجعت بلدية محافظة الجبيل ازدياد حجم النفايات في الأحياء القديمة إلى كثافة العمال المطردة هناك. نافية في الوقت ذاته أن الوضع وصل لدرجة الظاهرة. وقال المهندس فارس الشفق رئيس البلدية لـ(الجزيرة) ردًا على شكوى من أن شركة النظافة بالمحافظة لا تقوم بعملها المطلوب خصوصاً داخل الأحياء القديمة قال إنه من المعلوم أن محافظة الجبيل تعاني من زيادة الكثافة السكانية وتتكسر العمالة الوافدة بسبب حجم الأعمال والإنشاءات المتزايدة في المنطقة ولما يترتب على ذلك من زيادة في كمية المخلفات والنفايات، وأن مقاول البلدية يقوم بإزالة تلك النفايات ضمن برنامج محدد وثبت إنما قد يتم إخراج النفايات في غير أوقات التجميع لكنها لا تصل لدرجة التراكم أو الظاهرة كما ذكر في السؤال، غير أننا نؤكد أن المقاول يقوم برفع النفايات يومياً بالإضافة إلى أن قسم النظافة يتعامل مع الشكاوى أولاً بأول. وعن حل مشكلة تكدس العمالة قال إن البلدية توصلت وبالتنسيق مع المجلس البلدي لعدة حلول ستسهم بمشيئة الله في الحد من هذه المشكلة كتحديد هي يخصص للعزاب فقط وضبط شروط تراخيص المجمعات السكنية للعمال بحيث تقتصر مواقع إئثارتها على الأماكن البعيدة عن المناطق المأهولة بالسكان وتلك الواقع خارج العمران. إلى ذلك طالب عدد من أهالي المحافظة المسؤولين بفك هذه الاختناقـات السكانـية في المحافظـة وإيقـاف عمـلـيـة إـسـكـانـ العمـالـةـ لـلـحـفـاظـ عـلـىـ اـمـنـ الـمـوـاطـنـيـنـ والمـقـيـمـيـنـ منـ كـلـ الـجـهـاتـ أوـ عـلـىـ سـكـنـاتـ خـاصـةـ بـالـعـمـالـةـ فيـ جـهـةـ مـوـحـدـةـ منـ أـرـاضـيـ الشـرـكـاتـ. هـذـاـ وـتـعـانـيـ الـمـحـافـظـةـ مـنـ سـنـةـ وـحـتـىـ وـقـتـاـ الـحـالـيـ منـ طـفـحـ فيـ الصـرـفـ الصـحيـ وـخـصـوـصـاـ فـيـ الـفـتـرـةـ الـمـسـائـيـةـ عـنـ دـعـودـ تـكـالـفـ الـعـمـالـةـ لـمـنـازـلـهـمـ وـالـتـيـ تـجـعـلـ الـمـحـافـظـةـ فـيـ وضعـ بـيـئـيـ لـاـ يـطـاقـ جـرـاءـ سـوءـ اـسـتـخـامـهـ لـلـمـيـاهـ فـيـ ظـلـ مـاـ تـقـومـ بـهـ مـدـيرـيـةـ الـمـيـاهـ مـنـ مـشـارـيعـ جـدـيدـةـ يـتـوقـعـ أـنـ تـنـتـهـيـ قـرـيبـاـ.



عيادة خيرية لمعالجة فقراء الحرم

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25/03/1431 هـ 11 مارس 2010 م العدد : 3189
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100311/Con20100311337639.htm>

هاني اللحاني - مكة المكرمة

يشكل الفريق الطبي في عيادة جمعية البر الخيرية في العاصمة المقدسة، وهم يعالجون فقراء الحرم، صورة مضيئة للعمل الخيري المتخصص والمؤسسي، خصوصاً أن أطباء العيادة يكشفون على 135 حالة في اليوم الواحد. وتحول العيادة مقرها في حي ساحة إسلام إلى مخزون من القصص الإنسانية، مع اشتداد الأمراض على أصحابها، وخصوصاً الأطفال منهم، والمتقلبين بأعباء الحياة، لفتح عيادة الجمعية أبوابها أمام أجساد ناحلة تتلوى على فراش المرض، محاولة التخفيف من هاجس البحث عن علاج. ويقول الدكتور محمد الحاج (طبيب في العيادة)، إن معدل الكشف الأسيوي على مرضى الأسر الفقيرية يتجاوز 800 حالة، فيما عالجت العيادة أكثر من 19 ألف حالة العام الماضي. وحول نوعية الأمراض التي يعاني منها المرضى، أوضح الطبيب الحاج أنها تتركز حول نزلات البرد، الربو، النزلات المغوية، وأمراض الجهاز التنفسـيـ، فضلاً عن الأمراض المزمنـةـ مثلـ السـكـرـ وـالـضـغـطـ. وأشارـ الدكتورـ الحاجـ إلىـ أنـ العـيـادةـ تحـولـ الحالـاتـ الحرـجةـ إلىـ عـدـدـ مـنـ الـمـراكـزـ الطـبـيـةـ وـالـمـجـمـعـاتـ الصـحـيـةـ، مـقـابـلـ خـصـوـصـاتـ تـصـلـ إـلـىـ 50ـ فـيـ المـائـةـ عـلـىـ الـكـشـفـ وـالـتـحـالـلـ. وـفـتـحـ العـيـادةـ الـمـجـالـ أـمـاـ فـقـراءـ الحـرمـ الـمـطـالـبـةـ بـإـنـشـاءـ عـيـادةـ لأـمـرـاضـ النـسـاءـ وـالـوـلـادـةـ، خـصـوـصـاـ فـيـ ظـلـ اـرـتـاقـ تـكـالـيفـ الـوـلـادـةـ فـيـ الـمـسـتـشـفيـاتـ الـخـاصـةـ وـالـتـيـ تـرـيـدـ عـلـىـ خـصـسـةـ آـلـافـ رـيـالـ. وـتـعـتـبرـ عـيـادةـ جـمـعـيـةـ الـبـرـ مـنـ أـقـدـمـ الـعـيـاداتـ الـخـيرـيـةـ فـيـ مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ، وـتـضـمـ عـيـادةـ عـامـةـ، وـأـخـرـىـ لـلـعـيـونـ، وـعـيـادةـ خـاصـةـ بـالـأـسـنـانـ، وـيـعـملـ فـيـهـ أـرـبـعـةـ أـطـبـاءـ وـثـلـاثـ مـرـضـاتـ.

العثيمين لـ«الحياة»: حالة تعذيب «معوق المدينة» رهن التحقيق... وستتخذ أقصى العقوبات

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118697>

الرياض - أحمد غلاب

تعهد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين باتخاذ أقصى العقوبات بحق أحد منسوبي وزارته، ويعمل مراقباً في مركز التأهيل في المدينة المنورة، كان قد اعتدى على أحد «المعوقين» (مصاب بشلل نصفي)، وذلك بجلده مستخدماً عصا «من الخيزران»، وكثرة الصراخ في وجهه أمام العمالة في المركز.

وقال العثيمين لـ«الحياة»: «القضية الآن رهن التحقيق، وحين الانتهاء منها ستتخذ أقصى العقوبات النظامية في حق الموظف المخالف»، مؤكداً أن الوزارة لن تسمح بمثل هذه التجاوزات غير الإنسانية.

وعن إنشاء لجنة لحقوق الإنسان في الوزارة لرصد حالات التعذيب في مراكز التأهيل، وإعطاء «المعوقين» حقوقهم كافة، أوضح وزير الشؤون الاجتماعية أن الأنظمة والتعليمات الرسمية واضحة، ولا يمكن لأحد أن يعتدي على معوق باليد وهذا عرف إنساني، إذ لا تتطلب وجود أية لجنة، كون وزارة الشؤون الاجتماعية أنشئت لتخدم أضعف فئات المجتمع، مشدداً على درس كل اقتراح يطور تلك الخدمات، وتكون جميع حقوقها محفوظة، وكل عقوبة نظامية ستطبق في حق المخالفين.

وكان أحد مراقبي التأهيل في وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة المدينة المنورة أدين بتعذيب المعوق محمد الجهي أكثر من مرة، وذلك بجلده داخل دورات المياه، ما سبب أضراراً بليغة في جسده، الأمر الذي دعا مدير الشؤون الاجتماعية في المدينة المنورة حاتم بري إلى تقديم الاعتذار للمعوق، وتقبيل جبينه قبل أيام، مؤكداً أن التحقيق سيرفع إلى الوزارة لاتخاذ اللازم.

مشروع الملك عبدالله لوالديه للإسكان التنموي

الشؤون الاجتماعية تؤثث 102 منزل بالقرىات

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 ربيع الأول 1431 هـ - 13 مارس 2010 م - العدد 15237
<http://www.alriyadh.com/2010/03/13/article506161.html>

الرياض - نايف الراوح

قامت وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة بوكالة الإسكان لشؤون الضمان الاجتماعي بفرش وتأثيث (102) مائة ووحدتين سكنيتين لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لوالديه للإسكان التنموي في محافظة القرىات بمنطقة الجوف، وذلك بتكلفة إجمالية بلغت (2,139,395) مليونين ومائة وتسعة وثلاثين ألفاً وثلاثمائة وخمسة وتسعين ريالاً. وقال وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية لشؤون الضمان الاجتماعي الأستاذ محمد بن عبدالله العقال إن مشاركة الوزارة في هذا المشروع الحيوي الذي اعتمدته وزير الشؤون الاجتماعية بعد طرحه في منافسة عامة للعام المالي 1430 / 1431 ، ويخدم مستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي، يأتي تنفيذاً لتوجيهات القيادة الحكيمية بخدمة المواطنين والوفاء باحتياجاتهم ومتطلباتهم لتوفير الحياة الكريمة لهم، مثمناً لخادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- هذه اللفته الكريمة لأبنائه المواطنين.

وأشار العقال إلى أن برنامج "الفرش والتاثيث" يأتي ضمن الشراكة الاجتماعية بين الوزارة والمؤسسات التي تعنى بالإسكان الخيري من جهة الأفراد المهتمين بذلك، وهو ما يفتح آفاقاً للتعاون مع كثير من المؤسسات المعنية في هذا الشأن وفي مقدمتها إلى جانب مؤسسة الملك عبدالله بن عبدالعزيز لوالديه للإسكان التنموي مؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز الخيرية، ومشروع الأمير سلمان بن عبدالعزيز للإسكان التنموي، وغيرها من المشاريع الإسكانية الخيرية الأخرى.

وأكد العقال أن الوزارة أمنت لجميع الوحدات السكنية الاحتياجات الأساسية من الأجهزة الكهربائية والمطبخ والمفروشات الضرورية، منهاً باهتمام الوزارة وحرصها على توفير كل ما من شأنه رفاه المواطن وسد احتياجاته، موضحاً أن هذه الجهود تمت بتوجيه ومتابعة وزير الشؤون الاجتماعية وذلك ضمن البرامج المتنوعة التي تقدمها وزارة الشؤون الاجتماعية لمستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي وغيرهم من الفئات المحتاجة.

٤٠٪ من القضايا معطلة بسبب تأخر الخصوم

”الأحكام الغيابية“ هل تعيد الحقوق لأصحابها؟

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 ربيع الأول 1431هـ - 13 مارس 2010م - العدد 15237
<http://www.alriyad.com/2010/03/13/article505975.html>

تحقيق - راشد السكران

التزام المتخاصمين بالمثل أولى المحاكم نهج عقلاني يعدل في إنهاء القضايا، ليأخذ كل ذي حق حقه، ولكن عدم التزامهم قد يتطلب أحياناً استخدام القوة الجبرية لإرغامهم على الحضور، وهذا يعطل البت في القضايا المنظورة في المحاكم، وإصدار أحكام غيابية كبديل عن احضار الخصوم بالقوة الجبرية سبق لصالح تجاهل الكثير الحضور أمام القاضي لاسيما في القضايا المالية أو الشخصية التي يتطلب البت فيها بأسرع وقت ممكن، وتتجاهل الخصوم لاستدعاءات التي يوجهها لهم القاضي للحضور ببطيل أمر التقاضي.

»الرياض« ناقشت هذا الأمر من خلال هذا التحقيق:

تجربة شخصية

في ساحة المحاكم الكبرى في الرياض قامت "الرياض" باستطلاع آراء المتخاصمين فكان أول من التقى لهم لديه قضية مالية مع خصمه يقول: لدى تجربة شخصية، حيث إنني اختلفت مع قريبي أقرضته مبلغاً من المال وبعد وقت طويل من المماطلة لإرجاع حقي قمت بتقديم شكوى للفاضي لعلي أسترده ما أقرضته إياه ، لكن دخلت في دوامة تحضيره بتسليمه ورقة لحضوره ، وقد طالت مراجعتي للمحكمة أكثر من ثلاثة أشهر ، وبعد أن يئست من مماطلته وسطت أحد أقاربنا واتفقنا على تقسيط المبلغ وتركت المحاكم لأنني لو جنته بالقوة فلن يدفع لي ريالاً واحداً ولن يجره أحد بالدفع ، ولكن لو قام القاضي بالحكم عليه غيابياً بعد مماطلته بالحضور وأصدر أمره بالدفع أو السجن فسوف يتمثل لحكم القضاء ولن يكرر مثل هذا التصرف السيء ، ولكنه لأسف استمرأ هذا العمل وتورط معه الكثير بتسليفه .

مسلسل المماطلات

ويقول آخر: قمت بتأجير فلتي على عائلة بواسطة مكتب عقاري ودفعوا لي أول قسط والقسط الثاني دفعوه بالكاد، وبدأ مسلسل المماطلة، وبحكم أنني خارج المنطقة التي فيها بيتي المؤجر لهم أو عزت للمكتب بأن يتولى قبض الإيجارات منهم وبعثه لي ، ولكن دخلت في دوامة النصب والاحتيال من قبل هؤلاء المستأجرین والمكتب ، وسار الوضع على هذا الحال سبع سنوات ، بالإضافة إلى أنهم لم يدفعوا إيجارات متراكمة عليهم فقد طال أذاهم الجيران ، واتصلوا بي لأجل إخراجهم من بيتي ، فقمت بالاتصال بهم ولم أجد أي تجاوب بل إن أباهم وهو متزوج من زوجة ثانية قال لي بالحرف الواحد ليس لدي حل ولن أدفع عنهم (أرمهم وعفهم بالشارع) ، وقمت بالتسلل لهم لعلهم يرحلوا وأسامحهم ببعض الإيجارات المختلفة الدفع ، ولكن لم ينفع معهم التهديد ولا الترهيب ، فقللت لجياني المتضررين أشتكوني أنا لعلي أستطيع إخراجهم من بيتي بأسرع وقت عبر هذه الوسيلة ، واتفقنا مع جيران بيتي بأن نلتقي بالمحكمة ويقدمون شكواهم ، وبعد تقديمهم بالشكوى على قال القاضي: لماذا طال أذاك على جياني؟ قلت ليس أنا من أسكن في البيت بل مستأجرين قال: أخرجهم ، قلت: على يدك ياشيخ فبدأ مسلسل خذ لهم إنذار ولكن لم يتمثلوا لأي إنذار ، وبعد مماطلة وإنذارات خرجوا من البيت بعد أن خلعوا شبكيه وكل حديد فيه وتركوه خاوية على عروشه ، ولم أراجع ولم أشك لأنني أعرف أنني سوف أمر بنفس الحلقة التي مررت بها سابقاً ، وفوضت أمري إلى الله ، فلو كان هناك بيت سريع أو حضور للخصم أو الحكم عليه غيابياً لكان حفظاً لحقوقهم ، ولكن للأسف الشديد خسرت بيتي بالكامل وهو الآن له أكثر من خمس سنوات لم يؤجر لأنه غير صالح للاستئجار بسببهم ، وأرى أن الإشكالية تكمن في عدم التزام الخصوم بالحضور بسبب أنهم لن يتخذ ضدهم أحكاماً ترغمهم على حفظ حقوق غيرهم.

تجاوزات سببها التراخي

أكاديمي شاركنا يقول: لقد شهدت مسألة تحضير الخصوم تجاوزات عدة فعدم استجابتهم لطلبات التحضير ومماطلتهم في تسليمها يقلل من هيبة الهيئة القضائية لدينا ، وهذا ما جرأ حتى غير المواطنين للتلاع والتهاون في إنهاء قضاياهم إذا كانوا خصوصاً ، وبين إن قضايا الأحوال الشخصية للأسف تأتي في مقدمة هذا النوع من القضايا خصوصاً إذا كان الطرف الآخر إمرأة فهي تحتاج لمراجعات

متكررة إلى المحاكم لأنها دعوى طلاقها أو عضلها، أو بشأن حضانة أونحوها، والمدعى عليه قد يعتمد عدم الحضور بقصد تعطيل الفصل في الدعوى المقدمة ضده لإرهاق المدعى عليه يترك أو يتنازل عن معظم حقوقه بسبب التأخر في البت، فهل الأحكام الغابية بديلة عن إحضار الخصوم بالقوة الجبرية؟
التنفيذ والحرم

وأضاف: إن الخصوم إذا لم يستخدم ضدتهم القوة والحرم فسيماطلون ، والمحكمة لابد أن يكون لها هبتها وأن يقوم النظام بمعاقبة الخصوم في حالة تغيبهم لمنع المتلاين ومن يستغلون التغارات لتدمير القضايا إلى سنوات ، والمفترض أن يحكم القاضي بالقضية حتى في حالة غياب الخصم أو من ينوب عنه.

وأرى أن من الواجب أن يتم فرض غرامة مالية على الخصوم في حال عدم حضورهم، أو أن يكون لدى القاضي صلاحيات أوسع لإرغام الخصوم على الحضور ، ومن المفترض وضع آلية جديدة لحضورهم ، ولا يقف دور القاضي عند إعطاء صاحب الحق طلب استدعاء لخصمه أو أن يرسل معه رجل أمن ، فاستخدام القوة والحرم يجبرهم على الالتزام في مواعيد الحضور التي يجب أن تكون مواعيدها محترمة.

وقال: أرى أن من الضروري تدريس الثقافة القانونية لأنظمة البلاد والأنظمة الدولية منذ الصفوف المتوسطة، إلى جانب تطوير الآليات الحالية لإحضار الخصوم فلن يكون هنالك وعي دون ثقافة قانونية.
الأحكام الغابية

المحامي د . عبد العزيز بن دخيل الدخيل تحدث: "الرياض" حول أهمية صدور الأحكام الغابية فقال: إن الأصل في الأحكام أن تصدر بحضور طرف الدعوى والمتهمين في القضايا التأديبية والجزائية، إلا أنه قد يختلف أحد طرف في الدعوى أو من ينوب عنه نظاماً عن الحضور نهائياً أو بعد تقديم دفاعه، لأي سبب ، وفي حال حصول مثل ذلك فقد اختلفت القوانين والأنظمة في اعتبار المحكوم عليه قد قدم دفاعه أم أنه لم يعط هذا الحق، وبالتالي يجب معاملته وفق أحكام خاصة، اصطلاح عليها بمعنى الحكم الغابي، وهذه الأحكام التي تصدر في غيبة المحكوم عليه أو من ينوب عنه نظاماً.
وأضاف: والمحكوم عليه هنا إما أن يكون المدعى أو المدعى عليه في الأحكام المدنية والتجارية، أو المتهم في الأحكام الجزائية، وقد تم بيان أحكامها في عدد من الأنظمة في المملكة بحسب تصنيف الدعوى.

الغياب عن الجلسات

وقال المحامي الدخيل: بينت المادتين (141) و(142) من نظام الإجراءات الجزائية، أنه لا يجوز للقاضي أن يصدر حكمه إلا في حضور المتهم، فإذا لم يحضر المتهم المكلف بالحضور ولم يرسل وكيلا عنه ... فيسمع القاضي دعوى المدعى وبيناته ويرصدوا في ضبط القضية، ولا يحكم إلا بعد حضور المتهم، كما يسري ذلك في حق الغائب في حالة تعدد المتهمين في واقعة واحدة وحضور بعضهم وغياب بعضهم، فلا يحكم القاضي على الغائب منهم إلا بعد حضوره.
وأعطت المادة (141) المشار إليها القاضي حق إصدار أمر بایقاف المتهم إذا لم يكن تخلفه لعدم مقبول، كوسيلة لإجباره على الحضور.

وفي هذين النصين ما يوضح عن عدم جواز إصدار حكم غابي على المتهم طبقاً لنظام الإجراءات الجزائية.
ثانياً: أحكام غياب أحد أطراف الدعوى في نظام المرافعات الشرعية: أ غياب المدعى: في حالة غياب المدعى عن جلسة من جلسات المحاكمة دون تقديم عذر تقبله المحكمة فتشطب الدعوى، وله بعد ذلك أن يطلب استمرار النظر فيها إذا رغب في مواصلة دعواه طبقاً للإجراءات النظمية المادة (53) من نظام المرافعات الشرعية،
ومقتضى ذلك عدم جواز إصدار حكم في الدعوى، إلا أن المادة (54) من ذات نظام قد قيدت ذلك بأنه إذا حضر المدعى عليه في الجلسة التي غاب عنها المدعى أو غاب عن جلسة أخرى دون عذر فله أن يطلب عدم شطب الدعوى والحكم في موضوعها إذا كانت صالحة للحكم فيها، وفي هذه الحالة على المحكمة أن تحكم فيها وبعد هذا الحكم غابياً في حق المدعى.
اعتراض الحكم الغابي

الطالب بالمعهد العالي للقضاء عبد الملك بن عبدالعزيز البخليل قال: اتفق جميع الأنظمة في المملكة على حق الاعتراض على الأحكام الغابية، وفقاً لأحكام خاصة، بعد العلم بها، ولكن اختلفت في كيفية الاعتراض ومدته، ولابد من توافر بعض الشروط العامة لقبول الاعتراض وهي: أن يكون الحكم محل الاعتراض قد صدر غابياً. أن يكون الحكم محل الاعتراض قضى بالحكم على المعتضض فإذا حكم ببراءة المدعى عليه أو بعدم مسؤوليته، فلا يقبل الاعتراض. أن يكون للمعتضض مصلحة في الاعتراض فالمصلحة شرط هام وضروري في جميع أنواع طرق الطعن سواء كانت عادلة أم غير عادلة وان يكون الحكم قد اضر بالمعتضر بان يكون قد قضى بعقوبة أو غرامة أو تنبير.

40% قضايا متأخرة

توصلت دراسة اجراها مركز تدريب قانوني على القضايا المنظورة في المحاكم بالمملكة أن ما نسبته 40% من القضايا المنظورة داخل المحاكم الشرعية السبب في إطالة النظر بها يعود للخصوص أنفسهم.

وارجع رئيس مركز استشاري للدورات القانونية السبب في اطالة امد القاضي في المحاكم الى الخصوم وعدم إلمامهم بحقوقهم القانونية، وبين أن ما نسبته 40% من أصحاب القضايا داخل المحاكم الشرعية يجهلون الأنظمة واللوائح الصادرة منولي الأمر وهذا يجعل المطالب بالحق في موقف صعب نظراً لعدم وجود مستند قانوني.

القول الفصل

أما المتحدث الرسمي بوزارة العدل الشيخ عبدالله بن حمد السعدان فقد أوضح لـ "الرياض" أن المادة الخامسة والخمسون من نظام المرافعات الشرعية واللوائح التنفيذية التابعة تنص على أنه إذا غاب المدعى عليه عن الجلسة الأولى فيؤجل النظر في القضية إلى جلسة لاحقة يبلغ بها المدعى عليه ، فإن غاب عن هذه الجلسة أو غاب عن جلسة أخرى دون عذر قبله المحكمة فتحكم المحكمة في القضية ، وبعد حكمها في حق المدعى عليه غيابياً ما لم يكن غيابه بعد قفل باب المرافعة في القضية فيعد الحكم حضورياً.

وأضاف: 1/55 إذا تبلغ المدعى عليه لشخصه، أو وكيله الشرعي في القضية نفسها، بموعد الجلسة ، أو أودع هو أو وكيله مذكرة بدعاه للمحكمة قبل الجلسة، فيعد الحكم في حقه حضورياً، سواء أكان غيابه قبل قفل باب المرافعة، أم بعده.

وفي 2/55 إذا كان التبليغ للمدعى عليه لغير شخصه، وفق المادتين: (15،18) ولم يحضر، فيؤجل النظر في القضية إلى جلسة لاحقة، ويعاد التبليغ، فإن غاب عن هذه الجلسة، أو جلسة أخرى دون عذر قبله المحكمة فتحكم في القضية، وبعد الحكم في حق المدعى عليه غيابياً ما لم يكن غيابه بعد قفل باب المرافعة فيعد الحكم حضورياً؛ ويخلص الحكم في الحالين لتعليمات التمييز.

وفي 3/55 يلزم تدوين مضمون محضر التبليغ في ضبط القضية قبل الحكم فيها غيابياً، وفي 4/55 إذا توجهت اليمين على المدعى عليه بعد سماع الدعوى فيبلغ بذلك حسب إجراءات التبليغ، ويشعر بوجوب حضوره لأداء اليمين وأنه إذا تخلف بغير عذر قبله المحكمة عذناكلاً وسوف يقضى عليه بالنكول، وذلك وفق المادة (109)، أما إن كان له عذر يمنعه من الحضور - قبله المحكمة - .

فيعامل وفق المادة (110).

أحكام على 10 سعوديين "عائدين من غوانتانامو" بالسجن من 3 إلى 13 عاماً

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118838>

الرياض - ناصر الحقاني

علمت «الحياة» أن القضاء السعودي أصدر أخيراً أحكاماً بالسجن مدة تتراوح ما بين 3 و13 عاماً مع وقف التنفيذ على 10 سعوديين، استعادتهم المملكة من معقل «غوانتانامو» في كوبا وذلك بعد أن أتموا برنامجاً تأهيلياً مكثفاً في «مركز الأمير محمد بن نايف للرعاية والتأهيل»، المعروف بمركز «المناصحة السعودية».

أوضحت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن اثنين من الأحكام اقتربنا بغرامة مالية قدرها 10 آلاف ريال سعودي. وتشمل الأحكام الإقامة الجبرية لجميع المحكومين داخل المملكة لمدة خمسة أعوام. وقالت إن الجهات الأمنية طلبت من المفرج عنهم الحضور إلى مقر المركز الاثنين الماضي، لعرضهم على القضاء وتسلمهم أحكامهم الشرعية، بعد النظر في الدعوى المقامة عليهم، فيما لا يزال 3 سعوديين آخرين استعدوا من «غوانتانامو» يتلقون التأهيل والرعاية في المركز نفسه.

وكانت الجهات السعودية المختصة أطاقت 10 معتقلين سابقين بعد خضوعهم لبرنامج تأهيلي مكثف، شمل التخصصات الشرعية والأمنية النفسيّة. وأشارت المصادر إلى أن المعتقلين السابقين الـ 10 هم: زياد الباحوث ومشعل الرشيد وجميل الكعبي وخالد القحطاني ونایف العتيبي وعبد الله المطرفي وعبد الله العتيبي وبندر الرميحي وعبد الرحمن العتيبي وعبد الحكيم الموسى. وإن استجابتهم جاءت امتداداً لاستجابة زملائهم الذين وصف المسؤولون تعاملهم مع برنامج المناصحة بأنه «إيجابي».

ولفتت إلى أن المركز التأهيلي يتكون من مجموعة استراحات، يمارس فيها الموقوف حياته اليومية بشكل طبيعي، بعدما ظل يعيش في عزلة وراء أسوار غوانتانامو لفترة امتدت إلى سبعة أعوام. يذكر أن الحكومة السعودية ماضية في جهودها لاستعادة من تبقى من سعوديين الموقوفين في غوانتانامو، وهم: جبران القحطاني وسعد القحطاني وشاكر عامر وعبد الرحمن عويضة وغسان الشربي ومحمد الشمراني ومحمد القحطاني وحمد الزهراني وأحمد الدربي.

الفقيه لـ «الحياة»: القاضي يحتاج إلى «اللباقة» و«سعة الأفق»... وأن يكون «قدوة»!

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 11 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/117954>

الرياض - حمد بن خنين

عايش رئيس محاكم عسير سابقًا القاضي الشيخ إبراهيم بن يوسف الفقيه، القضاء وتعامل مع مراحل التقاضي. وأصدر الأحكام واجتهد في استنباطها وبرز في السياسة الشرعية في التعامل مع الخصوم، وأسهם في حل النزاع وانهاء الخلاف. فكانت تجربة رائدة بحكم ثقافته العالية وعلمه وفهمه لقواعد الشريعة وأحكامها. ويرى الفقيه في حواره مع «الحياة» أن حسن التعامل من جانب القاضي، يورث الجماهير مزيداً من الاحترام له والتقدير. أن القضاء في السابق له مشكلاته وقضاياها، إلا أن زيادة تعلق الناس بالدنيا، جعل القضاء المعاصر أصعب، وأحوج إلى الصبر... فإلى تفاصيل الحوار.

< يعترض القضاة مشكلات مستجدة ونوازل حادثة، كيف تتعاملون معها، وتعالجونها شرعاً؟

- أحياناً يكون من القضايا الطارئة ما يجعل القاضي في حيرة من أمره، لكن الحاذق يستلهم جده وفكره، فباب الاجتهاد مفتوح وليس هناك شيء يصعب لأن شريعتنا الغراء صالحة لكل زمان ومكان، فليس هناك أمر يصعب حله والله الحمد والمنة، لكن الزمن السابق أفل قضايا وأوضح حكماً بسبب سهولة الإجراءات وقناعة الناس وحبهم للخير وقوتهم بالقليل. فهناك مقارنة بين الحاضر والماضي في التقاضي من حيث الإجراءات إلا أن الأحكام تبقى واحدة لا تتغير ولا تتبدل بتغير الزمان وظروف المكان، فالجميع ينعم بتحكيم الشريعة الإسلامية، ولا أخفيكم أن المطatum في هذا الوقت زادت والأمال تعلق بها الكثير، وزاد الناس فزادت معهم القضايا وتقدم الحضارة فجاءت جرائم ووقائع مستجدة يتطلب معها تنزيل الأحكام عليها بما يضمن الحقوق ويزرع العدل والمساواة بين المتخاصمين.

< ثورة الاتصالات أسهمت في نقل المعلومة القضائية، إلا ترون أنها ولدت الانكالية وهجر المراجع أم أنها خدمت القاضي؟

- التقدم التقني خدم القضاء وسهل سير اجراءات التقاضي ويسّر المعلومة بل إن معظم المراجع والأصول الأنظمة والتعليمات والتعاميم مختزلة في الانترنت ما أسهم في سرعة تلاقي المعلومة وإيصالها للقاضي، كما أن الحكومة الالكترونية ستحقق للقضاء الشيء الكثير لتكون الأحكام العدلية في متداول الجميع مما يسهل التعامل معها في كل ما من شأنه خدمة قضايا الناس، فالتحديث مهم مع بقاء قيمة الكتاب كمرجع علمي يرجع إليه المطلع وصاحب التقنية، ولا أعتقد أن هناك هجراً لتلك المراجع لأن المحتاج إليها لا بد أن يرجع إليها وقت الحاجة.

< هناك الكثير من نظرة الشك من جانب بعض القضاة نحو طائفه من المحامين... من وجهة نظرك أنت، هل دور المحامي في الشأن القضائي سلبي أم إيجابي؟

- المحاماة عنصر مهم في المجتمع ومساعد للقضاء الشرعي في الفصل بين الخصومات ويسمى في معالجة الكثير من النزاعات لما في ذلك من تحقيق واقع الدعوى أمام القضاء، إذا ما صاحب الإخلاص ثقافة المحامي وعلمه وفهمه لقواعد الشريعة الغراء، لأن كثيراً من الناس قد يجهل أسلوب الدعوى ومتطلباتها ليكون المحامي خيراً عنون في ذلك، والمحامي إذا كان عالماً بأصول الشريعة سالماً من الهوى لديه الإمام بالأنظمة استطاع في دعواه أن يوضح معلم القضية من حيث الأسباب والأدلة، فيكون بذلك عوناً للقاضي وشريكه للعملية القضائية للوصول للحق والعدالة.

< بما أنك أصبحت محاييداً بعد تقاعدك... ما تقويمك لحزمة الأنظمة العدلية، ومستوى تفعيلها حتى الآن من جانب المؤسسة القضائية؟

- الأنظمة العدلية: دستور إيجابي مستمد من أصول الشريعة الإسلامية وتطبيق الأنظمة أمر واجب لا جدال فيه، لأنه أعمال خدمية لحفظ حقوق الإنسان وتفعيلها في قضايا المجتمع، وهو ما يعطي انصباطاً متكاملاً إذا ما حصل تعاون على تطبيق فقراته من المسؤولين، كل بحسبه، حتى يشعر كل فرد بمشروعية هذا النظام وحرمنه في المجتمع. كما أن تعدد الأنظمة أمر إيجابي ودليل تطوير وزيادة ضبطه، وهذا أمر مشكور نتطلع فيه إلى المزيد.

< هناك اتهام لبعض القضاة بأنهم يعتبرون التوبیخ والتجهم من هيبة القضاء... فهل لسلوكيات القاضي دور بالفعل؟

- فن التعامل مع الآخرين ثقافة يجب الحث عليها، ولا سيما القاضي، لأن ذلك من السياسة الشرعية التي تُكسب القاضي زيادة في البقاء والحق وسعة الأفق.

وقد نجد استغفاراً من القاضي أو من الخصم ليوقع الآخر في الغضب والاندفاع، ولكن مثل هذا الموقف يجب أن يُحتوى، وعلى القاضي أن يتقهم الحياة الاجتماعية ويتحلى بالصبر والطمأنينة ويدرك بأن الدنيا لا تؤخذ غلاباً. وتبقى مسألة تكثيف الدورات في هذا الجانب مسألة مهمة لتحسين التعامل مع مختلف الطبقات. فالجانب السلوكى مهم للغاية ليكون الشعور أكثر رحابة واستيعاباً.

> تأخر الخصوم أو عدم حضورهم.. لا يؤثر ذلك في تأخر سير القضية ويعطل مصالح الناس والقضاء شبه مستسلمين كما يتربّد! - هذه ظاهرة واقعية، ولكن النظام ضبط هذا التصرف، فالداعي إذا ترك الدعوى ثُرُك، أما المدعى عليه فهو عدّ مقتنٍ للتخلّف ومن ثم يحكم غيابياً، وله حق الاعتراض إن رغب. وإذا اتضحت أن أحد الخصوم متلاعب في دعواه فللقاضي تأدبيه بما يردعه.

المسألة تعود إلى جدية القاضي وحزمه في سياساته وقوته انجازه وتنقية مسألة القوة مهمة، فالقاضي المنضبط في حضوره وأدائيه للعمل وسرعة الانجاز، سيجد الخصوم والمتقاضين مضطربين إلى احترام صفتة الاعتبارية.

> لماذا لا يتم النظر في حل التعامل وحرمنه قبل السير في القضية؟

- النظر في حل التعامل وحرمنه أمر واضح في الشريعة ولا ينطلي على من لديه إمام بأصول الشريعة وقواعدها. وإذا اكتشف القاضي أن القضية ليست من اختصاصه عليه إعادةها. أما إذا كانت تتمحور في مال ربوبي أو غسيل أموال ونحو ذلك فعلية التوقف ورفعها للجهة المختصة.

ونحمد الله تعالى أن ذلك نادر ولا يعتبر ظاهرة.

> ماذا تقول لقضاة اليوم، بعد أن تناول كثيرون عمل بعضهم بالفقد؟

- عملت أكثر من 33 سنة لم يلاحظ على مسيرتي القضائية شيء، وهذا فضل من الله تعالى، وعلى رغم صعوبة العيش في زمننا إلا أنني أرى أن التقاضي أفضل من ناحية رضا الناس وقبولهم للحكم لكن في هذا الزمن كما ذكرت ازداد حب الدنيا في النفوس ومع ذلك شاهدنا نقلات متتابعة لتطوير القضاء وخدمات جليلة وتطورات.

وما نظام القضاء ونظام ديوان المظالم ومشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مراقب القضاء إلا نقلة مباركة وشاهد على هذا التحول، ولا سيما أن مراحل التقاضي جاءت على نحو المحكمة الابتدائية «العامّة» ومحكمة الاستئناف والمحكمة العليا.



مناقشة «سرية» لضم «المرأة» إلى عضوية «المجالس البلدية»

المصدر: جريدة الحياة السبت، 13 مارس 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/118840>

جدة - بدر محفوظ

تناقش المجالس البلدية، في سرية تامة، آراء أعضائها في شأن طلب وزارة الشؤون البلدية والقروية معرفة آرائهما في شأن ضم المرأة إلى المجالس البلدية. وفيما أكد رئيس المجلسين البلديين في جدة حسين باعقل والمدينة المنورة الدكتور صالح الردادي الاتجاه إلى اعتبار المرأة شريكاً فاعلاً في صنع القرار البلدي، قال رئيس مجلس بلدي مكة المكرمة الدكتور عبدالمحسن آل الشيخ لـ «الحياة» إنه لا يؤيد مطلقاً ادخال المرأة عضواً منتخبًا أو معيناً، لكنه لا يمانع في مشاركتها باعتبارها ناخبة. وأضاف أنها «يمكن أن تؤدي أدواراً فاعلة في العمل المجتمعي البعيد عن الأمور البلدية». وأكد رؤساء البلديات الثلاث تلقى مجالسهم مسودة النظام الذي اقررته الوزارة. وقالوا إن أعضاء بلداتهم يناقشون المسودة تمهدًا لرفع آرائهم إلى الوزارة لاتخاذ ما تراه مناسباً من قرارات. واعتبرت الناشطة الاجتماعية في مكة المكرمة شادية غزالى أن تلك النظرة المعاشرة لمشاركة المرأة «قاصرة ولا تمثل رأي الغالبية».

38 مركزاً لحماية الأطفال والسجل الوطني يرصد 164 حالة عنف

إطلاق خط ساخن لنجدة الأطفال المعنيين أسرياً في السعودية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140112>

أهلاً: نادية الفواز

كشفت المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني بالرياض استشاري طب الأطفال الدكتورة مها عبد الله المنيف في حوار خاص بـ "الوطن" عن إيجاد 38 مركزاً لحماية الطفل في السعودية ، يعمل بها أكثر من 240 مهنياً من مختلف التخصصات من أطباء وأخصائيين اجتماعيين ونفسين. وقد تم ربط المراكز عن طريق الشبكة العنكبوتية لتقديم كافة المعلومات عن الأطفال المساعدة معاملتهم من القادمين إلى القطاع الصحي ، وتسجل جميع المعلومات في السجل الوطني والذي بدأ في تشكيل قاعدة بيانات لكافة مناطق المملكة.

وقالت المنيف إن السجل الوطني قام بتسجيل 164 حالة عنف ضد الأطفال تتراوح من الولادة إلى عمر 18 سنة مبينة أن 40% من هذه الحالات أقل من سنين كما أن 45% من الحالات سجلت ضمن العنف الجسدي و37% عنفاً نفسياً و20% جنسياً مبينة أن معظم المعنيين هم الوالدان أو زوج الأم وزوجة الأب. وحول تفعيل عمل المراكز، قالت إنه يجري تفعيل عملها حيث تم تفعيل 17 مركزاً منها ويجري العمل على تفعيل باقي المراكز. وأشارت إلى أن البرنامج تم تأسيسه بمرسوم ملكي وتترأسه رئيسة البرنامج سمو الأميرة صيتة بنت عبد العزيز ونائبتها سمو الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز والتي تتبع بشكل شخصي كل حالات العنف. وأوضحت المنيف أن البرنامج يسعى إلى إنشاء خط ساخن لنجدة الأطفال مبينة أنه سينطلق خلال الأيام المقبلة. كما يجري العمل على إنشاء مراكز مساندة اجتماعية لدعم السيدات المعنفات وتقديم المساعدة الاجتماعية والقانونية وتحويلهن للحماية الاجتماعية وإيجاد مشاريع تدريب المهنيين على التعامل الأمثل مع حالات العنف الأسري في مختلف القطاعات الخاصة والحكومية ودعم الجمعيات الخيرية لإقامة مأوى للعنفيين.

وبينت أن هناك اتفاقية تعاون بين البرنامج وبين الجهات الحكومية لحماية المستضعفين وكذلك مع لجان الحماية الاجتماعية ومع وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة حقوق الإنسان وكافة الجهات ذات العلاقة. وشددت منيف على ضرورة توعية المجتمع بأهمية الإبلاغ عن حالات العنف وأن هناك عقوبات ستطبق ضد غير المبلغين وذلك حسب نظام المهن الصحية. وأضافت المنيف أن البرنامج يهدف إلى الانتهاء من 3 مراحل وهي إنشاء مراكز حماية الطفل في كافة القطاعات الصحية. وإنشاء سجل وطني إلكتروني لتسجيل حالات إساءة معاملة الأطفال الواردة للقطاع الصحي وربطها بمركز الأبحاث بمستشفى الملك فهد التخصصي بالرياض. كما يعمل البرنامج حالياً في مرحلة عمله الثالثة على التعاون مع لجان الحماية الاجتماعية وربطها بمراكز حماية الطفل في القطاع الصحي ولجان الحماية الاجتماعية وذلك بهدف إدخال المعلومات الوافية عن جميع حالات إيذاء الأطفال في القطاع الصحي. وذكرت المنيف أنه تم عمل تدريب على برنامج إدخال بيانات المعنفيين وأن عسير هي المحطة الرابعة للبرنامج الذينفذ في الرياض والشرقية والجنوبية وسيتم استكماله في المدينة المنورة وحائل وبباقي مدن المملكة. وأكد رئيس فريق الأمان الأسري بصحة عسير الدكتور عبد العزيز آل حبسأن أن الشؤون الصحية بمنطقة عسير استضافت برنامج ورشة العمل التينظمها برنامج الأمان الأسري الوطني بالرياض والذي عقد أمس بمركز المنهل بأبها بتوجيهات من وزير الصحة ورئيس مجلس الخدمات الصحية الدكتور عبد الله الريبيع حيث تمت استضافة فريق مجلس السجل الوطني لتسجيل حالات الإساءة وإهمال الطفل. وقد استفاد من البرنامج التدريبي أكثر من 23 متربيناً ومتدريةً من العاملين في فرق الحماية الاجتماعية في المنطقة الجنوبية في كل من عسير ونجران والباحة جازان.

النائب الثاني يرعى مؤتمرا دوليا عن الإرهاب والتطرف

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231657>

عبد الوهاب الفيصل - المدينة المنورة
يرعى صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، مؤتمرا دوليا عن "الإرهاب بين تطرف الفكر وفكر التطرف" تنظمه الجامعة الإسلامية في الثاني عشر من ربيع الآخر ولمدة أربعة أيام. أوضح ذلك معايي مدير الجامعة الإسلامية الدكتور محمد بن علي العقال الذي رفع باسمه وباسم منسوبي الجامعة صادق الشكر والتقدير لسمو النائب الثاني ، على تكريمه برعاية هذا المؤتمر وافتتاحه وعلى ما يقدمه سموه من دعم ورعاية للجامعة في كافة مناطقها.

وأشار العقال إلى أن المؤتمر يسعى إلى إبراز وسطية الإسلام واعتداله، وتوسيع وجه الخطأ في نسبة الإرهاب إليه، نتيجة لأنحراف بعض المنتسبين إليه وبيان أن الإرهاب من جرائم العصر، وأنه لا دين له ولا وطن وإنما براءة الإسلام منه فكراً وسلوكاً والمعالجة الفكرية للإرهاب حتى تتواءب وتتضامن المعالجة الفكرية مع المكافحة الأمنية في اقتلاع جذوره، واستئصال شافته، وتجفيف منابعه وتعزيز الأمان الفكري في المجتمعات الإسلامية بإذكاء روح التسامح، وترسيخ قيم القائم، ونشر أدب الخلاف وثقافة الحوار.

وأضاف العقال تسعى الجامعة من خلال هذا المؤتمر إلى إيصال أسباب التطرف والإرهاب ومنابعهما ومخاطرها وطرق التصدي وبيان الضوابط الشرعية لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء، وأضاف العقال أن المؤتمر سيناقشه المحاور الغلو في الدين، ومجاوزة الوسطية والجهل بالدين، وسوء الفهم للنصوص الشرعية، وإتباع المتشابه منها والتاثير بفكر الخوارج والتقسيرات الخاطئة لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء والنيل من ولادة الأمر والتشكيك في العلماء والإعراض عنهم، إضافة إلى الاستفزاز الإعلامي وانعكاساته على الممارسات الخاطئة لحرية الرأي وانفلات السلوك والفراغ الفكري وتاثيراته على الاستخدام السيئ لنقية الاتصالات الحديثة والأدبي الخفي المحرّضة والتمويل الخارجي والتغيير الحادث في المجتمعات البشرية، وضعف دور الأسرة والبطالة وانحسار الطبقة الوسطى وضعف ثقافة الحوار مع الآخر هذا في محوره الثاني والذي أتى تحت عنوان "منابع فكر التطرف" سيناقش الاجتهد في الدين من غير أهلية وشيوخ الفكر التكفيري واستباحة الخروج على الأئمة والولاء والقد الاجتماعي غير المسؤول والتصویر الزائف للإسلام في وسائل الإعلام وازدواجية المعايير في قرارات ومارسات المنظمات الدولية والاستخدام المفرط للقوة والإبادة الجماعية ضد المسلمين وأطماع اليمينة الغربية على البلدان الإسلامية وأنظمة اللجوء والهجرة والملاذ الآمن للمنتفرين وفي المحور الثالث الذي جاء تحت عنوان الإرهاب جريمة العصر وتشويه لصورة الدين والمتدينين وإيقاع النفس في التهلكة والعدوان على حرمة الأنفس والأموال واحتلال الأوضاع الأمنية وفكك الأسرة والمجتمع واحتلال القيم والمعايير الفكرية الأخلاقية وإشعال الأمة عن قضيائها المهمة وإشعال الصراعات الإقليمية والطائفية وتقييم المبررات والذرائع أمام التدخلات الأجنبية واحتلال الأوضاع الاقتصادية.

وأضاف العقال أن المحور الرابع الذي ستتم مناقشته تحت عنوان المعالجة الفكرية لظاهرة التطرف والإرهاب سيبحث جهود المملكة العربية السعودية في المعالجة الفكرية للإرهاب؛ من خلال المؤتمرات والندوات والاتفاقيات الدولية والمعالجة الفكرية للإرهاب؛ من خلال المساجد، وقوافل الدعوة، ولجان المناصحة ودور مركز الملك عبد العزيز الوطني للحوار في نشر أدب الاختلاف وثقافة الحوار ودور العلماء في تصحيح التفاسير والمفاهيم الخاطئة لقضايا التكفير والجهاد والولاء والبراء، وبيان حقوق الولاة والأثر الفاعل لتطبيق الحدود الشرعية في مكافحة الإرهاب وتحقيق الأمن ودور الأسرة في تحصين أبنائها ضد التطرف والإرهاب وتعزيز الانتماء الوطني لديهم والمؤسسات التعليمية ودورها في توجيه طلابها نحو الوسطية والاعتدال والتوظيف الأمثل لوسائل تقنية الاتصالات الحديثة في نشر فكر الوسطية والاعتدال ومسؤولية الإعلام العالمي عن إذكاء روح التسامح ومحو صورة الإسلام المشوهة من ذاكرة العقل الغربي ومسؤولية المنظمات الدولية إزاء تجنب ازدواجية المعايير حيال قضيائنا المسلمين.

إحالة قضية "تكافؤ النسب" بالقطيف إلى مجلس القضاء الأعلى

المصدر: جريدة اليوم الأحد 28-03-1431هـ الموافق 2010-03-14م العدد 13421 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13421&P=1&G=2>

جعفر الصفار - القطيف

أكد رئيس لجنة التكافل الأسري بامارة المنطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري انه تم تحويل قضية "تكافؤ النسب" بين المواطن عبدالله آل مهدي وزوجته سميرة اللذين يعيشان منذ نحو عام ونصف العام بـ "فراق مؤقت"، من محكمة القطيف إلى مجلس القضاء الأعلى

وكان الزوج عبدالله آل مهدي التقى أمس رئيس لجنة التكافل الأسري بامارة المنطقة الشرقية الشيخ الدكتور غازي الشمري ناقش من خلالها الأمور المتعلقة بملابسات القضية، وكذلك مطالبته خلال جلسات الاستماع باستدعاء المدعين "أهل زوجته" لإحضار الأوراق الأصلية التي يدعون أنني زورتها وقدمتها لهم. وقال آل مهدي ما يثير الدهشة ان التحقيقات المتكررة التي أجريت معه ومع زوجتي في شرطة محافظة القطيف، بحضور محامي، لم تثبت أنني زورت ورقة واحدة من أوراق الزواج التي قدمتها إلى أسرة زوجتي، علماً بأنني لم أقدم لهم سوى ورقة واحدة من إمام المسجد الذي أصلى فيه، أما بقية الأوراق التي قدمت إلى المحكمة فهي بالمناسبة صور وليس أصولاً، فلم أقدمها مطلقاً، ولم أرها إلا في المحكمة والشرطة، وطلبت ان يقدم المُدعي اصل الأوراق الأصلية ويتم فحصها والتحقيق فيها، لإثبات مدى صحتها، وهو ما طلبه عمدة الحي أيضاً عندما أستدعي للشهادة بالقضية لكن المُدعي عجز عن إحضارها. مشيراً إلى أن أمله في الله سبحانه وتعالى ثم في خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز "حفظه الله" للجمع مع زوجته من جديد ، وأضاف: أثق بالقضاء السعودي الذي يجب أن ينصفني، فالحق واضح وبين، والدعوى يجب رفضها لعدم عدالتها حيث ثبت الوثائق موافقة والد زوجتي السابقة والتي نقضت بعد نحو عام من الزواج.

ومن جهتها، رفضت الزوجة سميرة العودة إلى السكن مع أهلها في المدينة المنورة مهما كلف ذلك من ثمن وقالت: لن أربى ابنتي عند والدي وأجعلها تعيش في أجواء الرعب وعدم الاستقرار النفسي، وهو يهدّد بقتلها أو يرميها وكأنها لقيطة، إن والدي أصر على أن أتبرأ من ابنتي، لأن والدها ليس له أصل قبلي. وأضافت: أتمنى أن تنتهي قضيتي وزوجي، ويلم شمل أسرتنا وتكبر ابنتي دون أن تشعر بما مررنا به من مصاعب مع القضية

يشار إلى ان المحكمة العليا في الرياض تنظر دعوى المواطن عبدالله ومطالبته بعودة زوجته إليه بعد أن فرقت محكمة القطيف بينهما مؤقتاً، تنفيذاً لأمر القاضي في محكمة القطيف الكبرى الشيخ صالح الدرويش، إذ اشترطت المحكمة إبقاء الزوجة بوجود شقيقها في ملحق خاص في بيت الزوج في القطيف ومنع الزوج من رؤيتها لحين حسم القضية بالتفريق أو برد دعوى والد الزوجة . والزوجان "عبدالله وسميره" يحدهما الأمل بانتهاء القضية بشكل سعيد ولم شمل العائلة من جديد تحت سقف واحد .

تجنبًا لابتزاز الزوج .. وزارة العدل لـ "عكاظ":

صك الطلاق الأصلي حق للزوجة

المصدر:جريدة عكاظ الأحد 28/03/1431 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338184.htm>

هناك الطعنون - جدة

أبلغت «عكاظ» مصادر مطلعة في وزارة العدل أن التعليمات المبلغة لمحاكم الضمان والأنكحة في جميع مناطق المملكة، تقضي بمنع تسليم وثيقة صك الطلاق للزوج والسماح له باستلام صورة طبق الأصل على اعتبار أن الأصل من حق الزوجة فقط. وأوضحت المصادر، أن تمكن الزوج المطلق من استلام صك الطلاق بعد مخالفة صريحة للنظام، إذ أنه وثيقة للمرأة المطلقة، ولا يحق للزوج المطلق استلامها أبداً خشية عدم إيصاله للزوجة أو أهلها أو ابتسارها أو مساومتها عليه. وبينت المصادر ذاتها، أن وزارة العدل عممت على المحاكم أنها تلقت شكاوى من عدد من الزوجات من المواطنات والمقيمات حول منح صكوك الطلاق للأزواج، الأمر الذي تسبب في متاعب لهن في مطاردة طليقها للحصول على صكوكها. وأفادت المصادر أن الوزارة أكدت أن أي عقد زواج جديد للمرأة المطلقة لا تعقد المحكمة إلا بعد أن تقدم المرأة أصل صك طلاقها، وبיהםش على ذلك في عقد الزواج الجديد. وذكرت المصادر ذاتها، أن اختصاصات عقد القرآن والطلاق الموكل حالياً إلى محاكم الضمان والأنكحة ستعلّم مسماها واحتياصاتها إلى محاكم الأحوال الشخصية في المرحلة المقبلة وفق النظام القضائي الجديد الذي تعمل وزارة العدل على تطبيقه على مراحل. يذكر أن مطلاقات تقدمن أخيراً إلى المحاكم الشرعية وجمعيات و هيئات حقوق الإنسان بشأن مماطلة أزواجهن في منحهن صك الطلاق ومحاولة ابتسارهن أو التتكيل بينهن، الأمر الذي يعطّل مصالحهم.

تحويل فتاة دار الرعاية التي حاولت الانتحار إلى سجن تبوك

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231626>

ناعم الشهري

شهدت قضية فتاة دار الرعاية بتبوك والتي حاولت الانتحار مرتين خلال أقل من 24 ساعة، أحداثاً جديدة خلال اليومين الماضيين، حيث تم تحويل الفتاة إلى سجن تبوك العام حتى الانتهاء من التحقيقات حال تلك المحاولة، والتي فتحت الجهات المختصة تحقيق حول ذلك بعد ان تم تحويلها لمستشفى الملك خالد، ومن ثم إلى مستشفى الصحة النفسية للكشف عليها ومن ثم تم احالتها يوم امس الى سجن تبوك . ومن جهته اصدر مكتب المتابعة الاجتماعية بمنطقة تبوك بياناً صحفياً تضمن تصريح مدير مكتب المتابعة الاجتماعية بمنطقة تبوك ورئيس لجنة الحماية الاجتماعية احمد عواد الجوهرى، والذي قال فيه بأنه حصل أن قامت احدى النزيلات التابعة لدار الحماية الاجتماعية، والتي تشرف عليها جمعية الملك خالد الخيرية النسائية بشجار بينها وبين شقيقها بالدار والتي احتجزتها برفقة نزيلة أخرى على ضوء خلاف عائلي يخصها مع شقيقها، مما حدا بمديرة الجمعية بالاستعانة الفورية برئيس اللجنة وإبلاغه بما هو حاصل في الوقت الراهن، وعلى الفور قام رئيس اللجنة بطلب الدعم الفوري والمساندة من قبل عمليات شرطة المنطقة وتم بحمد الله وبجهود الفريق التنفيذي برئيسيها والاعضاء الكرام بإخراج المحتجزات بسلام، وذلك بالتفاوض لمدة ساعتين إلا ان الحالة التي قامت بها العمل أبى الخروج، وأحكمت على نفسها الإغلاق بإحدى الغرف مهددة بإيذاء نفسها عند أي محاولة اقتحام المكان، وبعد جهود عديدة من قبل (الشرطة والدفاع المدني) والجهات الأمنية المساندة تم أخيرا الدخول للمكان المعتصمة به الحالة والتعامل معها بكل مهنية، وعلى الفور تم نقلها الى مستشفى الملك خالد المدني لتقديم المساعدة الطبية والاطمئنان على صحتها ولازاللت الجهات المعنية تحقق بملابسات الحادث، وقال نتقدم بالشكر الجزييل لصاحب السمو الملكي الامير فهد بن سلطان أمير منطقة تبوك بمتابعته المستمرة معنا أول بأول، وكذلك نقدم بالشكر لوكيل امارة المنطقة والشرطة والدفاع المدني والهلال الاحمر وجمعية الملك خالد الخيرية . واختتم البيان تأكيده على أن معالي وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين كان متابعاً وموجهاً لحظة لحظة لجميع اعضاء الفريق التنفيذي حتى انتهى الوضع بسلام .

الدفاع المدني وعده بمقابلة المسؤولين

مختصر عاطل يحاول الانتحار بكورنيش الدمام

المصدر: جريدة اليوم الأحد 1431-03-28 هـ الموافق 2010-03-14م العدد 13421 السنة الأربعين
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13421&P=1&G=4>

طلال الشمري - الدمام

أثمرت جهود ومحاولات الدفاع المدني ظهر أمس والتي استمرت أكثر من ساعتين في إحباط محاولة انتحار مواطن بعد أن وعده رجال الدفاع المدني بتنفيذ طلباته أثر اعتصامه في أعلى العمارة حيث وضع الشاب حبلا على رقبته وربطه في أحد الأعمدة بالإضافة إلى وجود آلة حادة (ساطور) وضعه على رقبته تهديدا لأي شخص يقترب منه وفي بداية الأمر طلب من رجال الدفاع المدني بأن يأتي مندوب من إمارة الشرقية فيما أكد له اللواء سعيد الغامدي مدير الدفاع المدني بالدمام والمقدم خالد الشمري بأن العمل الذي يقدم عليه ليس من صالحه في النهاية وأكدوا له أنه سوف يخسر الدنيا والآخرة وذكروا له بعض الأحاديث الدينية وأكروا له أن جميع مطالبه سوف يتم تنفيذها وبطريقة الإقل الملازم وسوف يتم توصيله إلى المسؤولين في الإمارة. وأشار الغامدي في البداية إلى أنه تم تلقي البلاغ عن طريق الشرطة وعلى الفور تم الانتقال إلى الموقع المحدد وتم نطريق العمارة وجلب المعدات المختصة في حالة ألقى المواطن بنفسه من فوق العمارة ، وأشار المقدم خالد الشمري أن الهدف الأساسي هو محاولة الحفاظ وسلامته وبالفعل تم التنسيق مع الإمارة لحضور مندوب الإمارة وهذا.

فيما تحدث الشخص إلى (اليوم) وذكر أنه سعودي الجنسية ومتزوج ولديه 6 أطفال و أنه لا يوجد لديه قوت لأطفاله و تم فصله من العمل بالظلم ويقول: كان عملي في السابق فني طوارئ في أحد المستشفيات في الدمام وتم وضع بدبل عنى وافت آسيوي يضع على يديه (وشما) السبب اتنى كشفت عن أدوية منتهية من 2007-2008 و على ذلك الموقف يوجد عندي شهود أطباء ثم أحضرت الأدوية المنتهية إلى مديرني و جنسيته فلسطيني ورد عليَّ قائلاً: أنت رجل تريد تأكل رزقك بصمت فقط ولا تتحدث ولا تكشف فضائح ليس لك بها علاقة وقلت له إن تلك الأدوية مسمومة وأصررت على موقفي ووجدت الإدارة قد رصدوا لي إنذارا بعدها بيومين و تم طردي ومنذ 9 أشهر ليس لدي وظيفة . وطلبت ابني قبل أسبوع مني بعض أدوات المدرسة وهو بيكي ويقول: ماذا أرد على ابني ولا أقدر أوف لبني تمنيت الموت على نفسي في ذلك الوقت وفي نفس الوقت يقول: أنا مخترع آلة إسعاف وأخذت المركز الثاني عالميا في كوريا في عام 1422 هـ ويوجد لدى جميع ماتحدثت عنه أوراق ثبوتية . لتصبح نهايتي في النهاية مجرد شاب عاطل لا أملك قوت يومي لا خراري وقولي الصدق .

إنقاذ خمسيني حاول الانتحار من أحد أبراج الدمام

المصدر: جريدة الرياض الأحد 28 ربيع الأول 1431هـ - 14 مارس 2010م - العدد 15238
<http://www.alriyadh.com/2010/03/14/article506332.html>

الدمام - مشعي البريكان

تمكن رجال الدفاع المدني بالدمام من إنقاذ مواطن في السادسة والأربعين من عمره كان قد هدد بالانتحار من خلال رمي نفسه من الطابق الثالث لبرج مكون من 13 دوراً لا يزال تحت الإنشاء على كورنيش الدمام في محاولة منه للفت الأنظار نتيجة الضغوط المالية والعملية القاسية التي يمر بها. وصرح الناطق الإعلامي لمديرية الدفاع المدني بالمنطقة الشرقية المقدم منصور بن محمد الدوسري أن عمليات الدفاع تبلغت من عدد من المواطنين الذين فاجأهم المواطن برغبته إزهاق روحه متذرراً قتم الانتحاراً قتم الموقف بفرقة إنقاذ ووحدة السلام والكمامات وشوه الدارل في إحدى شرف الدور الثالث وببيده آلة حادة وحبل فتم التفاوض معه من قبل رجال الدفاع المدني حتى تم إقناعه بالعدول عن الانتحار وتسلیمه لشرطة الدمام للتحقيق معه بحكم اختصاصها.



"المطيري" يبحث عن ألف ريال حقوقه من شركة منذ 4 سنوات

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231596>

عبدالرحيم الحدادي - المدينة

أصدرت الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية بجدة قراراً ضد شركة سعودية تعمل في المأكولات الخفيفة بالمدينة المنورة رقم القرار 229 في 4-17-1427هـ وال الصادر في القضية رقم 310 لعام 1427 لصالح المدعي المواطن فواز مناور بشير المطيري الذي يطالب الشركة بمبلغ مالي، هو صرف أجور شهرين متبقين من رواتبه، ويطالب باعطاءه راتب نهاية خدمة، كما يطالب في دعوته ما خصم عليه من راتبه طيلة خدمته ثمانية أشهر بمعدل تسعين ريالاً شهرياً قسط التأمينات الاجتماعية، حيث ظهر أن الشركة لم تقم بالتسديد للتأمينات الاجتماعية، ويطلب بصرف أجور ساعات العمل الإضافي وحدد للخصفين جلسات في جدة حضرها المدعي المواطن، ولم يحضر مندوب الشركة رغم ثبوت علمها بموعده الجلستين واستناداً للمادة 36 من لائحة المرافعات وإجراءات المصالحة قررت الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية الفصل في الدعوى غيابياً بعد الاطلاع على ملف التحقيقات التي أجريت بمكتب العمل بالمدينة المنورة. وقال المطيري عملت في شركة سعودية للمأكولات الخفيفة على وظيفة موزع عن طريق التنظيم الوطني للتدريب المشتركة واستمرت معهم لمدة تسعة أشهر وفصليوني من العمل بحجة أن توزيعي قليل وكنت أستلم راتب ألف ريال لمدة 6 أشهر وهي مدة التدريب وبعد السنة أشهر يكون راتبي 2900 ريال، وأمضيت 9 أشهر في العمل ولم استلم الراتب الجديد كما هو مذكور في العقد وكانوا يخصصون من الراتب أثناء السنة أشهر الأولى 90 ريالاً للتأمينات الاجتماعية، وبعد أن فصلوني ذهبت للتأمينات وهناك عرفت أن الشركة لم تسجلني في التأمينات نهائياً، وتقديمت بشكوى ضد الشركة لمكتب العمل بالمدينة وبعد عدة جلسات تم تحويل الشكوى للهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية بجدة وحدد لنا ثلاثة جلسات لم يحضرها أحد من الشركة وتم الحكم على الشركة غيابياً، وهو إزام الشركة بدفع مبلغ ألف ريال لقاء أجر عن الشهر الثامن وإعطائي شهادة إنهاء خدمة ومنذ صدور حكم القرار لصالحي، وحتى هذه اللحظة لم أحصل على مستحقاتي رغم أنها زهيدة كما أن هناك غشاً وتزويراً من قبل الشركة لأنهم يخصصون من راتبي 90 ريالاً شهرياً للتأمينات ولكن شيئاً من هذا لم يحدث وأطالب بالتحقيق مع المسؤولين عن الشركة بالمدينة المنورة. من جانب آخر أوضح مدير شركة المأكولات الخفيفة بالمدينة المنورة أن المواطن فواز المطيري كان يعمل لدينا موزعاً ولكن إنتاجية توزيعه ضعيفة، وتم الاستغناء عنه حسب شروط العقد وأفهمناه أن يراجع مقر الشركة بالرياض لتسوية كل أموره.

الحاامي: التنازل عن الحق الخاص لا يلغى المسلك الإداري

إثبات اعتداء مراقب التأهيل على معوق المدينة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 14 مارس 2010 م العدد : 3192

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338187.htm>

محمد الأحمدي - المدينة المنورة، فارس القحطاني - الرياض

أثبتت لجنة التحقيق في اعتداء المراقب الاجتماعي في مركز التأهيل الشامل في المدينة المنورة على المعوق بالشلل النصفي محمد حامد الجهني (30 عاماً)، بتأكيد اعتداء المراقب.

ورصدت لجنة التحقيق قبل مغادرتها، أمس، المدينة المنورة إلى مقر وزارة الشؤون الاجتماعية في الرياض، آثار الجلد على جسد المعوق الجهني، وتحديد أداة الجلد بعصا خيزران، كما فرّزت المبررات التي أدلى بها المراقب، ووصفها بأنها «أسلوب تأديب وردع على بعض التجاوزات».

وسرّجت اللجنة طريقة الاعتداء داخل دورة مياه أثناء الاستحمام، بعد تجريد المعوق من الملابس، كذلك عزّزت اللجنة ملف التحقيق بسماع أقوال شقيق المعوق ناصر الجهني، وطلبت منه كتابة جميع ما سرده لهم شقيقه المعوق بعد عودته إلى المنزل. ورفعت اللجنة بالملف إلى مكتب وكيل الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز يوسف، لاتخاذ ما يراه من إجراءات وأحكام، وأقفلت المعوق بالعودة إلى مركز التأهيل الشامل بعد تبرير رفضه ذلك بوجود المراقب الذي اعترى عليه، وطلبت منه التوقيع على ورقة تتضمن عدم ممانعته من العودة، وأوضحت لأسرة المعوق بأنه سيเขض لبرنامج تأهيلي يساعد على بث الحياة والحركة في يده اليمنى.

وفي المقابل، سجل المعوق تنازله عن حقوقه تجاه المراقب لدى مركز شرطة الخالدية دائرة الاعتداء على النفس في فرع هيئة التحقيق والإدعاء العام، ما دعا محامي المعوق وأهل بافقية للمطالبة بالإفصاح عن ما توصل إليه لجنة التحقيق في وزارة الشؤون الاجتماعية، والإجراءات الإدارية المتخذة حيال المراقب الاجتماعي بعد ثبوت اعتدائه على المعوق. وقال بافقية إنه درج التنازل عن الحق العام للدولة لدى هيئة التحقيق بمجرد التنازل عن الحقوق الخاصة في أغلب القضايا، وأن تنازل المعوق عن حقوقه لا علاقة له بالأحكام والإجراءات الإدارية، ولا يؤثر في المسلك القانوني لدى الوزارة.

عریس المز يفند أقوال أعضاء الأمر بالمعروف ويطالب بمعاقبتهم

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 14 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231410>

عبدالرحمن حمودة - الرياض

فند عریس المز الشاب (ت.ع) اقوال اعضاء هيئة الأمر بالمعروف في فرع الفاروق بحی المز بالرياض الذين اعتدوا عليه وثلاث من شقيقاته في ليلة زفافه مؤخرا مطالبا بضرورة معاقبتهم بعد ان افروا بخطئهم في التحقيقات معهم . وقال ان الاعضاء ذكروا بأنني وشقيقاتي خرجنا من عمارة يشتبه في وجود عائلة تروج المدرارات بها موضحا ان ذلك غير صحيح وقال إن والد زوجته لا يسكن بعمارة وإنما في فيلا خاصة خرجنا منها أنا وشقيقتي بعد السلام على والدة العروسه ووالدها لعدم إمكانية حضورها للزفاف بسبب معاناتها من المرض. وأوضح أنه مازال يراجع إمارة منطقة الرياض بشأن القضية مؤكدا أنه لن يتنازل عن انتهائكم أعضاء هيئة الأمر بالمعروف لحقوقه وكراهة شقيقاته واعرب عن امله في ان تسرع إمارة الرياض بال بت في القضية أو تحويلها إلى الجهات المختصة لإنهاء الإجراءات الازمة، موضحا أن حضوره ليلة زفافه بخدمات على وجهه وجسده أثار استغراب جميع المدععين وهو ما أثر كثيرا على نفسيته وزوجته. كما استغربت المدعوات ظهور خدمات على شقيقاته في ليلة الزفاف. وطالب الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف بمعاقبة المتورطين بالاعتداء عليه وشقيقاته. يذكر أن الشاهدين في القضية أدليا بشهادتهم أمام لجنة المتابعة بإمارة منطقة الرياض بحضور مندوب من هيئة الأمر بالمعروف وأخر من هيئة التحقيق والادعاء العام.



المقام السامي يوجه بشمول "البدون" المعاقين بالإعلانات الاجتماعية

اليوسف: 206 ألف معاق بالملكة تشملهم الإعلانات الشهرية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140175&groupID=0>

الرياض: محمد الشريف

كشف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية الدكتور عبد العزيز اليوسف أن عدد المعاقين بالملكة المستفيدين من الإعلانات والمخصصات يبلغ أكثر من 206 ألف، صرف لهم أكثر من 2300 مليون ريال. وأوضح اليوسف في مؤتمر صحفي أمس أن الوزارة بدأت صرف مخصصات المعاقين شهريا عبر بطاقات الصرف الآلي، مشيرا إلى أن ذلك يعتبر نقلة نوعية في صرف مخصصات المعاقين، إضافة إلى الإعلانات المعينة. وبين اليوسف أن توجيهات المقام السامي صدرت بشمول "البدون" الذين لا يملكون الهوية الوطنية وحصلوا على هويات مؤقتة - بإعلانات المعاقين. كما يتم قبول نسبة 10% من غير السعوديين في مراكز الإيواء والتأهيل، مشيرا إلى أن الإعانة تساعد المعاقين على ترتيب أمورهم وتساعدهم على قضاء بعض احتياجاتهم ولا ترتبط الإعاقة بدخل والد المعاق. وأشار وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية إلى أن المعاقين يحصلون على تسهيلات كثيرة منها التخفيف في السفر والتدريب والتعليم والعلاج الطبيعي. ولفت اليوسف إلى أنه يتم تصنيف المعاقين إلى أربع فئات، الأولى فئة "24 أ" ويتقاضون 4 آلاف ريال في العام، حيث يصرف لهم كل ستة أشهر 2000 ريال، والفئة الثانية "24 أ" وتحصل على 10 آلاف ريال بمقدار 883 ريالا شهريا، والفئة الثالثة فئة "23 ب" وتحصل على 14 ألف ريال ويصرف لهم شهريا 1166 ريالا. أما الرابعة فهي فئة "23 أ" وتحصل على 20 ألف ريال، ويصرف لهم 1666 ريالا شهريا. وتم تصنيف هذه الفئات حسب الإعاقة وشديتها. من جانب آخر تحدث عدد من المعاقين منهم عبد الله الغامدي وعامر الشهري حيث أوضحاو أنهم يحصلون على دورات تدريبية وتأهيلية ترعاها وزارة الشؤون الاجتماعية. أما المعاق خالد القحطاني من مركز التأهيل الشامل بالرياض فقد شكا من سوء معاملة العاملين بالمركز وعدم معرفتهم بكيفية التعامل مع المعاقين.

مواطن يتهم الطائف بالحسوبية في تعيين مديره

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28/03/1431 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338196.htm>

عبد العزيز الريبيعي - الطائف

تحقق إدارة التربية والتعليم في الطائف في شكوى مواطن يتهم مسؤولين في تعليم البنات بالحسوبية والمحاكاة لتعيين مديرة جديدة للمدرسة التي تعمل فيها زوجته منذ أكثر من 10 سنوات، وكان المواطن عبد الله الحارثي أقدم على تمزيق ثوبه أمام مبنى إدارة التربية والتعليم احتجاجاً على عدم تعيين زوجته مديره لمدرسة ثانوية.

عبد الله الحارثي زوج المعلمة روى لـ «عكاظ» تفاصيل معاناته إذ يؤكد «زوجتي عملت طوال عشر سنوات مساعدة لمديرة مدرسة ثانوية في الطائف، كانت خلالها قووة حسنة ومثلاً للتفاني والانضباط في العمل».

وتقديرأً لهذا الدور أصدرت إدارة تعليم بنات الطائف قراراً يقضي بتعيينها وكيلة للمدرسة، إلا أنها عند المباشرة – والحديث للزوج – فوجئت بثلاثة قرارات، الأول يقضي بتنقاض المديرة السابقة، والثاني يقضي بإنهاء تكليف زوجتي وهو قرار ينافي القرار الثالث القاضي بتكليف زوجتي مديرة للمدرسة.

ويشير إلى أنه تفاجأ بصدور قرار يقضي بتكليف وكيلة أخرى للمدرسة «وتجميد زوجتي نتيجة علاقات تربط المعينة بمسؤولين في إدارة التربية والتعليم» – على حد قوله –.

ونظر الحارثي أن زوجته تعرضت لحملة واسعة لتشويه صورتها كإدارية منها «اتهامها جزافاً بإرسال المعلمات لجلب الفول والتميس وقت الدوام الرسمي».

وأضاف توجهت لمدير تعليم بنات الطائف الذي وعد بالتحقيق في الأمر، إلا أنني فوجئت في وقت لاحق بحفظ ملف القضية وحينما سألت مدير التعليم أكفي بالقول «زوجتك لا تصلح مديره للمدرسة».

وخالص الحارثي إلى المطالبة بتشكيل لجنة لفحص القرار وملابساته لمعرفة المسوغات القانونية لتعيين المديرة والوكيلة واستبعاد زوجته.

مؤسسة رعاية الأيتام: صرف 300 ريال للبيتيم إذا لم ينتظم بالدراسة أو يتحقق بعمل

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140177&groupID=0>

أهلاً الوطن

أكدت المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام أنها تقدم مساعدات مالية شهرية، تودع في حسابات الأيتام، تمثل مصاريف الإعاشة والمواصلات والمكافآت الدراسية، وذلك وفقاً لسلم المكافآت واللوائح والأنظمة المعتمدة لدى المؤسسة، والتي تهدف إلى تحفيزهم على الالتحاق بالدراسة أو العمل بما يعود عليهم بالنفع والفائدة. وقال مدير عام المؤسسة فهد بن عبدالله الرابع إنه في حالة عدم انتظام البيتيم في دراسته أو عدم التحاقه بعمل، فيقتصر ما تصرفه له المؤسسة على مبلغ 300 ريال، إضافة إلى الخدمات الثابتة وهي السكن والعلاج والإعاشة وأضاف في تعقيبه على ما نشرته "الوطن" يوم 23 ربيع الأول الجاري الموافق 9 مارس 2010 تحت عنوان "أيتام مكة يعيشون على مساعدات أهل الخير بعد خفض مكافآتهم"، أن المؤسسة تتولى - بموجب قرار إنشائها الصادر من مجلس الوزراء برقم 14/1/24 في 1424 - رعاية الأيتام المنتهية إقاماتهم النظمية في الدور الإيوانية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، وأنها منذ ذلك الحين تسعى جاهدة لتوفير كافة السبل المعينة على استقرار الأبناء اجتماعياً ونفسياً واندماجهم في المجتمعخارجي. وأشار الرابع إلى أن الأيتام تنتهي فترة إقاماتهم نظاماً في دور التربية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية. ومنها دار التربية الاجتماعية في مكة. وبعد بلوغهم الثامنة عشرة عاماً، ومن ثم تنتقل رعايتيهم إلى المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام، وليس صحباً ما ذكر بشأن انتقالهم من الدار عند بلوغهم سن السادسة عشرة كما تسعى المؤسسة لتلبية احتياجات الأيتام المشمولين برعايتها من خلال العديد من الخدمات والبرامج ومنها السكن والعلاج والمساعدات المالية الشهرية والتدریب والتوظيف وغيرها. وأضاف الرابع أن المؤسسة تقوم من خلال التنسيق مع الصندوق الخيري وصندوق الموارد البشرية والعديد من المعاهد ومرافق التدريب ومكاتب التوظيف باللائق الأبناء بدورات تدريبية بغرض رفع مستوى اهتمام وتأهيلهم لسوق العمل، والبحث لهم عن فرص التوظيف التي تناسب مؤهلاتهم ومستوياتهم التعليمية. وأشار إلى قرار مجلس الوزراء المتضمن شمول الأيتام من ذوي الظروف الخاصة بمعاش الضمان الاجتماعي وقدره 862 ريالاً شهرياً، مما سيوفر - إضافة إلى ما تقدمه المؤسسة - سبل العيش الكريم لهؤلاء الأبناء.



ادعاء الطائف تحقق في قضايا القتل بدلاً من الشرطة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28/03/1431 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338355.htm>

محمد سعيد الزهراني، عادل الثبيتي - الطائف

باشرت هيئة التحقيق والادعاء العام في محافظة الطائف أمس، التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس وما دون النفس (القتل والمشاجرات) بدلاً من الشرطة. وعلمت «عكاظ» من مصدر مطلع أن دور الشرطة سيقتصر على القبض والإحالة إلى الهيئة خلال 24 ساعة، وتتولى الهيئة بقية الإجراءات. وأرجع المصدر سبب هذا الإجراء إلى كثرة جرائم القتل في محافظة الطائف وصعوبتها إلى جانب اتساع المساحة الجغرافية للمحافظة وما يتبعها من مراكز خارجية، إلى جانب قلة عدد الأعضاء في هيئة التحقيق والادعاء العام في الطائف. وأكد المصدر أن هيئة التحقيق والادعاء العام لم تباشر التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس وما دونها منذ ثمانية أعوام، وكان يقتصر دورها على متابعة دور التوفيق، وأشار إلى أنه تم تكليف صالح المالكي رئيساً لقسم دائرة التحقيق في قضايا الاعتداء على النفس في الهيئة.

العطيشان: مشروع قياس يهدف إلى تطوير الخدمات المقدمة لمواطني الشرقية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ربيع الأول 1431 - 14 مارس 2010 العدد 3453 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3453&id=140202&groupID=0>

الجibil: حمد آل مطير

قال محافظ الجبيل عبد المحسن بن محمد العطيشان إن مشروع قياس وتحقيق رضا المستفيدين من خدمات الأجهزة الحكومية بالمنطقة الشرقية يعد الأول من نوعه في المملكة على مستوى الأجهزة الحكومية، ويمثل حجر الزاوية في تحسين وتطوير الخدمات التي تقدمها الأجهزة الحكومية والتقى عن فرص التحسين التي بالإمكان التعرف عليها من خلال التغذية المرتدة أو المعلومات الراجعة، التي سيشارك فيها المواطنين والمقيمين من خلال تعبيتهم لاستمرارة القياس التي ستتولى القيام بها الفرق الميدانية للمشروع في مختلف محافظات ومدن المنطقة الشرقية ومن ضمنها محافظة الجبيل.

وأوضح العطيشان أن أمير المنطقة الشرقية الأمير محمد بن فهد أكد أن المشروع لا يهدف إلى مراقبة أداء الأجهزة الحكومية بالمنطقة الشرقية أو تصيد المخالفات، ولكن الهدف الأساس الذي يسعى المشروع إلى تحقيقه هو مساعدة الأجهزة الحكومية على أداء رسالتها الخدمية بصورة تتناسب وتطلعات المستفيدين من الخدمات التي تقدمها لهم، والعمل على تذليل كافة المعوقات التي تحول دون ذلك. ونشر ثقافة القياس لكونها تمثل أحد أهم مداخل تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة.

جاء ذلك خلال افتتاح ورشة عمل مشروع قياس وتحقيق رضا المستفيدين من خدمات الأجهزة الحكومية بالمنطقة الشرقية، الأربعاء الماضي، بحضور مدير عام التطوير الإداري بامارة الشرقية ومقرر اللجنة العليا للمشروع إبراهيم الشيخ وعضو فريق الدعم الاستشاري الدكتور عبيد بن سعد العبدلي للمشروع ومديري الإدارات الحكومية بالمحافظة.

انتقادات في الشورى لصندوق الموارد البشرية ومطالبة بإغلاقه

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ربيع الأول 1431 - 15 مارس 2010 العدد 3454 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3454&id=140309&groupID=0>

الرياض : عبد الله فلاح

طلالت سهام النقد الهاذف في مجلس الشورى أمس صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، أملأا في إحراز مزيد من المكتسبات لصالح الشباب الباحث عن عمل. وامتد الانتقاد ليشمل مطالبة العضو المهندس إحسان عبد الجود خلال مداخلته باتخاذ قرار وصفه بـ"الشجاع" بإغلاق الصندوق إذا لم يتحسين وضعه. وفيما طالب عامر الويحق باستضافة وزير العمل لاستيضاح وضع الصندوق والسؤال عن أدائه ومدى تحقيق أهدافه، شدد الدكتور خالد التركي على أنه لا يجب أن يتناصف الصندوق والقطاع الخاص في دفع راتب الموظف، بل على القطاع الخاص دفع كامل الراتب، وعلى الصندوق دفع نصف راتب إضافي للموظف.

وجه عدد من أعضاء مجلس الشورى أمس انتقادات واسعة لصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، في حين اتسعت دائرة الانتقاد إلى مطالبة العضو المهندس إحسان عبد الجود خلال مداخلته باتخاذ قرار وصفه بـ"الشجاع" بإغلاق الصندوق إذا لم يتحسين وضعه، فيما طالب عامر الويحق باستضافة وزير العمل لاسترضاح وضع الصندوق والسؤال عن أدائه ومدى تحقيق أهدافه.

من جهته شدد الدكتور خالد التركي على أنه لا يجب أن يتناصف الصندوق والقطاع الخاص في دفع راتب الموظف بل على القطاع الخاص دفع كامل الراتب، وعلى الصندوق دفع نصف راتب إضافي للموظف.

وجاءت مطالبة العضو في المجلس خضر القرشي مختلفة حيث طالب بدراسة وضع الصندوق ومدى قدرته على تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها وأن تقوم بذلك الدراسة جهة محايدة.

جاء ذلك خلال مناقشة المجلس أمس تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" للعام المالي 1428 / 1429 ، حيث استمع المجلس إلى تقرير موجز بشأنه تلاه رئيس اللجنة الدكتور فهاد بن معناد الحمد، وتناول الوضع الراهن لصندوق تنمية الموارد البشرية وإنجازاته وأبرز الصعوبات والمعوقات التي تواجه أداءه وأبرز الحلول المقترنات.

وطالبت اللجنة بتفعيل اتفاقيات التوظيف التي يعقدها الصندوق مع الغير لجعلها ملزمة لجميع أطرافها، مع إيجاد الآليات الفعالة لضمان استمرار الدعم لمن يتم دعمهم بعد توقف الصندوق عن دعمهم، بجانب تكثيف برامج الصندوق في مجال التدريب والتوظيف في المحافظات الأخرى غير الرئيسية والتلوّس في البرامج الموجهة للمرأة، والتاكيد على بند 3 من قرار مجلس الشورى الصادر بتاريخ 25 / 8 / 1427 الذي ينص على العمل على إعطاء اهتمام أكبر لبرامج الصندوق المقدمة لطاليبي العمل الذين تلق مؤهلاتهم عن الثانوية العامة.

وأشار التقرير إلى أن إجمالي العقود التي وقعتها الصندوق مع القطاع الخاص بلغت 1.9 مليار ولم يتجاوز عدد العقود المنفذة سوى 460 مليون ريال أي بنسبة 25% من إجمالي العقود، كما أشار إلى أن الصندوق ركز أعماله في المدن الرئيسية على حساب المناطق الأخرى أي بنسبة 70% مقارنة بـ 30% في بقية المناطق، وبين استمرار مشكلة التسرب من الوظائف التي يدعمها الصندوق.

وطلبت اللجنة في ختام المناقشات منح الصندوق فرصة لإعداد وجهة نظرها بشأن ما أثير من ملاحظات في جلسة قادمة. من جانب آخر أوصت لجنة الشؤون المالية بمجلس الشورى بزيادة رأس المال البالغ 20 مليار ريال بدلاً من 6 مليارات ريال.

وجاءت توصية لجنة الشؤون المالية خلال تقديمها أمس تقريراً بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والإدخار للعام المالي 1429 / 1428 ، حيث استمع المجلس إلى تقريرها الذي تلاه رئيسها الدكتور عبد الله العبد القادر.

وطالبت اللجنة في توصيتها الثانية بمراعاة توازن الإقرارات فيما يمنح للقروض الإنذاجية وما يمكن للقروض الاجتماعية، وشددت التوصية الثالثة على إلزام البنك إرفاق القوائم المالية السنوية المراجعة مع تقرير مراجع الحسابات وإيضاحاته ضمن التقرير السنوي. وقدم الدكتور محمد الجفري توصية إضافية على تقرير اللجنة يطالب خلالها ببناء جهاز مستقل لرعاية المنشآت الصغيرة والناشرة ويدعم الجهاز بميزانية خاصة به ويكون له استقلاليته.

ووجه عدد من أعضاء مجلس الشورى أمس انتقادات واسعة للبنك خاصة فيما يتعلق بتنفيذ المشروعات المعتمدة إضافة إلى انخفاض نسبة تحصيل القروض، فيما جاءت مطالبة بزيادة القروض الاجتماعية.

وطالب حمد القاضي بزيادة القروض الاجتماعية التي يقدمها البنك والمتعلقة بمساعدة الشباب على الزواج، وشدد على اللجنة بإعادة النظر في شرط منح القرض المقترض بشرط أن يبلغ 30 عاماً، متسائلاً عن بقية المقترضين الذين دون سن الـ 30 عاماً ما هي فرصهم في الحصول على القروض سواء المساعدة على الزواج أو ترميم المنازل أو تأثيث المنازل. وتساءل الدكتور عبد الرحمن الداود عن سبب انخفاض نسبة التحصيل للقروض المشار إليها في التقرير حيث ذكر أنه في العام الماضي نسبة التحصيل تصل إلى 82% فيما بلغت النسبة 67% في سنة التقرير وطالب بمعرفة سبب تراجع هذه النسبة.

كما تساءل الدكتور أحمد آل مفرح عن المعوقات بشأن عدد من المشروعات المعتمدة وغير المنفذة حيث أشار التقرير إلى أن البنك اعتمد 217 مشروعًا ونفذ منها 104 مشاريع أي بنسبة 50% من عدد المشاريع المعتمدة، متسائلاً عن المعوقات والأسباب التي حالت دون تنفيذ بقية المشروعات والمتعلقة بدعم المشروعات الصغيرة والناشرة.

وطالب الدكتور إسماعيل البشري بتخصيص نسبة 50% من حساب إبراء الذمة لدعم وتمويل براءات الاختراع وتحويلها إلى منتج تجاري توافقاً مع الاقتصاديات المبنية على المعرفة. وطلبت لجنة الشؤون المالية بمجلس الشورى مهلة لتمكن من دراسة مداخلات الأعضاء وملحوظاتهم وتقديم ردتها في جلسة قادمة.

وزارة العدل: قضاة العالم بدوام دائم

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ربيع الأول 1431 - 15 مارس 2010 العدد 3454 - السنة العاشرة

<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3454&id=140320&groupID=0>

حمد حمود الحوشان

مدير عام الإدارة العامة للإعلام والنشر بوزارة العدل

أهلاً بالوطن

أوضحت وزارة العدل أن القضاة في السعودية هم الوحيدون عالمياً الذين يؤدون دواماتهم بشكل دائم في مكاتبهم، لافتة إلى أنها وقفت على تجارب عالمية كثيرة ورأت أن القضاة في كافة أنحاء العالم لا يلتزمون بدوام محدد دائم، وأن المعتاد هو تفرغ القاضي وعدم حضوره إلى المحكمة إلا وقت سماع المرافعات فقط، وفي قضايا محدودة مجدولة خلال الأسبوع، حيث لا يطالب القضاة بدوام ثابت وليس لهم مكاتب في المحاكم أيضاً.

وأشار مدير الإدارة العامة للإعلام والنشر بوزارة العدل حمد حمود الحوشان في تعقيب له على مقال الكاتب تركي الدخيل نشر في "الوطن" أول من أمس تحت عنوان "قضاة لا يداومون" إلى أن مسألة عدم الالتزام بالدوام التي ذكرها الكاتب لا يمكن أن تمثل أكثر من 1400 قاض في المملكة، مؤكداً أن القضاة يعملون بكل ما أوتوا من طاقة وجهد لمقابلة سيل القضايا والدعوى المعروضة عليهم والتي تبلغ سنوياً أكثر من 790 ألف قضية.

أقر "الوطن" جهودها فيتناول ما يهم مصالح المواطنين عبر ما تنشره وكتابها مؤكداً أن الوزارة تسعد بكل ما يطرح ويعينها على تطوير أعمالها والنهوض بها مشيراً في هذا الصدد إلى ما نشر في الصحيفة في العدد 3452 الصادر يوم السبت

1431/3/28هـ في زاوية (قال غفر الله له) للكاتب تركي الدخيل بعنوان (قضاة لا يداومون)، وفي ثنایا المقال تحدث الكاتب عن أصحاب الفضيلة القضاة وحضورهم إلى المجالس القضائية، وبصرف النظر عما أورده الكاتب الكريم من استشهادات أو عبارات لم يحاله التوفيق في إيرادها فإن الواقع يشهد أن الأعم والأغلب هو عكس ما تطرق إليه. إذ إن أصحاب الفضيلة القضاة يستشعرون الالتزام بواجباتهم ويعملون بكل ما أوتوا من طاقة وجهد لمقابلة سيل القضايا والدعوى المعروضة عليهم والتي تتزايد نسبتها من عام إلى آخر وعلى سبيل المثال فقد زاد عدد القضايا خلال العشر سنوات الأخيرة بمعدل يزيد على 148%.

ومن الطبيعي أن المراجع العادي لا تعنيه كثرة أعداد القضايا وبالتالي كثرة أعداد المراجعين وإنما يهمه إنجاز معاملته وبسرعة، والوزارة تفهم هذا وتتقىمه غير أن القاضي حينما لا يكون على مكتبه فلا يعني أنه لم يحضر إلى المحكمة فهناك ما يعرف بالمجالس المشتركة التي يشترك فيها 3 قضاة لنظر بعض القضايا وهي التي تنتظر من أكثر من قاض وفي مكاتب محددة، وقد يصرف القاضي بعض الوقت في تأمل الحكم فيها وإسناده إلى الشرع والأنظمة المرعية وهذا لا يتأتى إلا بانفراده مع المراجع والكتب الفقهية والملفات وأوراق القضايا، وإذا سلمنا جدلاً أن القاضي لم يحضر أو تأخر عن الحضور إلى المجلس القضائي فربما يكون ذلك لظرف طارئ وبصفة غير متعددة ناهيك عن أن ما ذكره الكاتب الكريم لا يمكن بأي حال أن يكون هو سمة وطبع أكثر من 1400 قاض في المملكة.

كما نود أن نشير إلى أن الوزارة عملت على الوقوف على العديد من التجارب الإدارية القضائية الدولية التي أثبتت أن القضاة في المملكة هم القضاة الوحيدون في العالم الذين يداومون بشكل دائم، إذ إن المعتاد في كثير من الدول هو تفرغ القاضي وعدم حضوره إلى المحكمة إلا وقت سماع المرافعات فقط وفي قضايا محدودة مجدولة خلال الأسبوع حيث لا يطلب القضاة بدوام ثابت وليس لهم مكاتب، وهذا الأمر لا يتوفّر لقضاة المملكة حينما تصل القضايا المعروضة عليهم إلى أكثر من 790 ألف قضية كل عام.

وفي هذا الصدد نود أن نشير إلى أن أصحاب الفضيلة القضاة يتفاعلون مع واجبهم الشرعي والوظيفي بكل إخلاص واحتساب ذلك أن ما يعرض لهم من أعمال وقضايا توجب منهمبذل الجهد والطاقة لمقابلة تلك الأعمال، وذوو الاختصاص يعرفون هذا الأمر ويشفون على القضاة من كثرة ما ينطاط بهم من أعمال هي في أكثرها ليست من اختصاصهم.

ووزارة العدل لم تغفل عن هذا الأمر بل عملت - وعبر إجراء دراسات ميدانية وعلمية مؤصلة واستطلاع تجارب دولية ناجحة في إدارة القضاء - إلى اتخاذ العديد من الخطوات الفاعلة وهي ساعدة بشكل كبير في تفعيل ما توصلت إليه الدراسات والبحوث المتعلقة بهذا الشأن ومن أهمها الدراسات التي تناولت مشكلة تأخر النظر في القضايا والتي تحمل موقعاً كبيراً في الجانب العلمي من مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء حيث سعت الوزارة إلى تفعيل هذا الجانب عبر العديد من الوسائل والبرامج المختلفة مشيراً في هذا الصدد إلى ما سبق أن أعلنت عنه الوزارة من تشين المرحلة العلمية لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء برعاية خادم الحرمين الشريفين وما يصاحب ذلك من عقد المؤتمر الوطني الأول للقضاء وذلك خلال شهر جمادى الآخرة من هذا العام - بإذن الله -

إن وزارة العدل تدرك أن تأهيل مكتب القاضي هو من أهم الوسائل المساعدة على إنجاز العملية القضائية بكل يسر وسهولة وتسعى الوزارة حالياً إلى إمداد مكاتب القضاة بكافة الكوادر المعاونة للقاضي من باحثين شرعيين ومستشارين وكتبة وسكرتارية. وهذا بلاشك سيساعد القاضي على التفرغ لأداء العمل القضائي الصرف دون الانشغال بما سواه.

هذا بالإضافة إلى اتخاذ عدد من الخطوات والنمذجة الإجرائية والاستفادة الفصوى من التقنيات الحديثة وما توفره من عوامل مساعدة تحفظ الوقت وتتوفر الجهد.

إننا حينما نشير إلى كل هذا ندرك أن المجتمع ينظر إلى أصحاب الفضيلة القضاة باعتبارهم قدوة حسنة ومنابر علم وحراس شريعة وهو ما يستشعره أصحاب الفضيلة ويعملون بكل جد واجتهد على تكريسه وتفعيله.



تغريم سجن أبها 9800 ريال لتأخر الإفراج عن سجين 14 يوماً

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 15 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/231912>

عبدالرحمن القرني - أبها

أصدرت الدائرة الإدارية التاسعة في ديوان المظالم فرع عسير حكمًا بإلزام سجن أبها العام بدفع 9800 ريال للمواطن هيثم جابر عربي تعويضاً عن سجنه (14) يوماً بعد انتهاء محكميته. وكان المواطن صدر بحقه حكم شرعاً من محكمة محافظة خميس مشيط الجزائية بالسجن لمدة شهر اثر خلاف بينه وبين أحد المواطنين الا انه قضى شهراً وأربعة عشر يوماً في السجن.

وقال المدعى في دعواه ان المماطلة في الإجراءات النظامية لإطلاق سراحه نتج عنها تقويت الفرصة عليه للالتحاق بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ب الرياض، وكلية المجتمع بخميس مشيط، واعتبرت الدائرة التاسعة عشرة أن زيادة الأربعة عشر يوماً على المدة المحكوم بها دون وجه حق خطأ من منسوبي سجن أبها العام، وأنه لا يجوز أن يبقى المسجون في التوقيف بعد انتهاء المدة المحددة في أمر إيداعه. وكان الحكم قد صدر بسجن المدعى عليه شهراً في قضية مضاربة مع آخر.

الشرطة تحيل القضية إلى هيئة التحقيق بحكم الاختصاص سلطان: اعتديتم علي بسبب بنطال .. الهيئة: أردنا النص

المصدر: جريدة عكاظ الإثنين 29/03/1431 هـ 15 مارس 2010 م العدد : 3193
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100315/Con20100315338371.htm>

خالد الجابري - المدينة المنورة

اتهم المواطن محمد سلطان دوريا من فرق هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المدينة المنورة بالاعتداء عليه وحجزه داخل مطعم يقع على طريق سلطنة التجارية أمس الأول.

ورد المتحدث الإعلامي في هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المدينة المنورة ياسر المطري على الاتهام بالقول: «إن أعضاء الهيئة وجهوا الشاب ونصحوه في شارع سلطنة من بعض الملاحظات عليه، لكنه لم يتغابب مع الأعضاء وتلفظ عليهم وهددهم، فأحيل إلى مركز شرطة العيون بعد حضور الدوريات الأمنية إلى الموقع».

إلا أن المواطن سلطان ينفي وجود أية ملاحظات عليه، موضحاً لـ«عكاظ» إنه دخل المطعم لشراء طعام إفطار لزوجته ووالدتها، (كانا معه في السيارة)، وألقى أحد أعضاء الهيئة القبض عليه، «مدعاً أنني شخص مشتبه به».

وبناءً على سلطان: «اشترط قبل إعطائه هوبيتي وجود رجل أمن لن تكون الحقيقة واضحة للجميع، ولدى اتصالي بالدوريات الأمنية احتجزني وزميله داخل المطعم واعتديا علي أمام مرتدي المطعم وأمام أسرتي، وبعد نصف ساعة اتصل عضو الهيئة بالدوريات الأمنية، وحضرت خمس دوريات إلى المطعم». ويستطرد المواطن سلطان: أعطيت أحد رجال الأمن هوبيتي، في الوقت الذي سأله رجل الأمن عضوي الهيئة عن سبب استيقافي، ليجيبه أحدهم أنني أليس سروال (طيحني)، في الوقت الذي أكد فيه جميع من في المطعم أنه سروال عادي ومحبوب اجتماعياً.

ويزيد المواطن: إن الدوريات الأمنية حولته أمام إصرار عضوي الهيئة إلى قسم شرطة العيون، الذي تحفظ على أربع ساعات، في الوقت الذي استجوب أحد أعضاء الهيئة زوجتي وأمهما، للتأكد من علاقتهما بي، مبيناً استغرابه من هذا الأسلوب. وخلص المواطن إلى أن قضيته حالياً بيد الجهات الأمنية، مطالباً إماراة المنطقة بالتدخل في القضية، «إذ يعتزم تقديم شكوى رسمية لها». من جانبه، أكد لـ«عكاظ» مدير شرطة قسم العيون محمد الصبحي أن المواطن تقدم بشكوى إلى القسم، الذي حصل أيضاً على تقرير هيئة الأمر بالمعروف، وأحالته القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بحكم الاختصاص.

عدد من سجناء الحق العام يستفيدون من المكرمة الملكية بعودة ولي

العهد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 ربيع الأول 1431هـ - 15 مارس 2010م - العدد 15239
<http://www.alriyadh.com/2010/03/15/article506714.html>

الرياض- محمد الغنيم

تواصل لجان العفو المشكلة في عدد من مناطق المملكة أعمالها في دراسة ملفات سجناء الحق العام من تنطبق عليهم شروط العفو الملكي الذي أمر به خادم الحرمين الشريفين بمناسبة عودة سمو ولي العهد إلى أرض الوطن وتجاوزه العارض الصحي وإطلاق سراح من تتطبق عليهم الشروط من لا يشكلون خطراً على الأمن العام والنظام، وأبلغ مدير عام السجون اللواء الدكتور علي الحارثي لـ "الرياض" أن هناك سجناء استحقوا العفو ولكن لديهم مدة معينة لابد أن يمضوها في حين تستكمل معاملات عدد من السجناء من استحقوا العفو ولديهم حقوق خاصة ومخالصات جار إكمالها حتى يخرجوا لأهاليهم في أسرع وقت ممكناً أن يعودوا أبداً صالحين نافعين لأنفسهم وأسرهم ومجتمعهم. ولم يعط مدير عام السجون أرقاماً عن الذين استفادوا من العفو إلا أنه أكد أن عدداً من السجناء سيستفيد من المكرمة مشيراً إلى أنهم أوضحاوا للجان المعنية مبكراً كل ما يتطلب الاستفسار عنه حيال عملهم. يذكر أنه وفق التوجيه الكريم يستفيد من العفو الموقوفون والمحكومون في بعض الجرائم البسيطة والمخالفات أو بعض المطالبات الحقوقية التي انتهت فيها الحق الخاص ولم يبق إلا استيفاء الحق العام، وليسوا من تم إيقافهم أو الحكم عليهم في جرائم كبيرة.



الحمين يطالب "التعليم العالي" بإدراج "الأمر بالمعروف" ضمن المقررات

المصدر: جريدة الحياة الإثنين، 15 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119323>

الرياض - فيصل المخفي

طالب الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عبدالعزيز الحمين، وزارة التعليم العالي بإدراج مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن مقرر الثقافة الإسلامية، وضمن السنة التحضيرية في الجامعات كافة، مؤكداً أن هذا مقترن مدير الفروع والإدارات العامة في الرئاسة في اجتماعهم الثالث الذي عقد أخيراً في المدينة المنورة وقال الحمين في خطاب أخيراً إلى وكيل وزارة التعليم العالي للشؤون التعليمية المكلف الدكتور محمد العوهلي: «الهدف من إدراج قيمة ومفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن المقررات، رفع وعي الطلاب والطالبات في المرحلة الجامعية حول هذه الشعيرة العظيمة». من جهته، وجه الدكتور العوهلي برقة (حصلت «الحياة» على نسخة منها) إلى جميع وكلاء الجامعات السعودية لدرس هذا الموضوع وفقاً لنظام وزارة التعليم العالي. يذكر أن الاجتماع الثالث لمديرى الفروع والإدارات العامة لرئاسة هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي عقد في المدينة المنورة بعنوان: «نحو رؤية تطويرية شاملة»، ناقش عمل الهيئة الإداري والميداني وتوحيد الجهود لدعم مسيرة تطوير جهاز الهيئة، مع وضع المقترنات والتوصيات الازمة لارتقاء بمستوى الأداء ومعالجة ما يعترضه من مشكلات.

مشعل بن ماجد: عدد قتلى الحوادث يفوق وفيات الأمراض...

وجهود "المرور" لا تكفي

المصدر: جريدة الحياة الإثنين، 15 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/119403>

جدة - أحمد الهلالي

شدد محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد على أن عدد الوفيات الناجمة عن حوادث المرورية يزيد على الوفيات المرضية بكثير، مشيراً إلى انتشار السرعة على الطرقات في السعودية، «مهما اتسعت تلك الطرقات، فإننا إذا لم نلتزم بالنظام ستصبح كل المعطيات الجديدة خطاً علينا». وأكد حرصه على المشاركة في أسبوع المرور من أجل دعم إدارة المرور والقطاعات الحكومية والأهلية لتحقيق السلامة للمواطنين والمقيمين، مشدداً على أهمية تذكر الوسيلة الناجعة للسلامة، وهي: النظام.

وقال الأمير مشعل بن ماجد، خلال افتتاحه معرض أسبوع المرور الخليجي في جدة أمس: «لا نريد لأي شخص أن يصاب بأذى، ولا بد من اتباع النظام ووسائل السلامة حتى نستطيع أن ننهي بالعيش»، مشدداً على أهمية التفاعل مع السلامة المرورية، وأن تكون صادقين في تعاملنا معها.

وفيما أشاد محافظ جدة بجهود إدارة المرور، رأى أن الجهود التي تبذلها «المرور» لا تكفي بمفردها، مطالبًا الجهات كافة، بداية من المدرسة إلى البيت بالتكافل مع المرور لتحقيق السلامة المرورية المطلوبة.

بدوره، أكد مدير مرور جدة العقيد محمد حسن القحطاني أن المعرض الذي انطلق بشعار «احذر أخطاء الآخرين» يشمل كل ما يتعلق بالسلامة المرورية، إضافة إلى عدد من البرامج التي تهدف إلى نشروعي المروري في المحافظة، موضحاً أن الفئة العمرية المستهدفة من المعرض تتراوح من 18 إلى 30 سنة، كونها الأكثر تعرضاً للحوادث.

وأفاد القحطاني أن أسبوع المرور الخليجي انطلق في وقت حصدت فيه حوادث المرورية أكثر من ستة آلاف قتيل في السعودية العام الماضي، من أخطاء غير متوقعة، مشدداً على أهمية نشروعي المروري لدى شرائح المجتمع كافة لتجاوز مشكلة مثل هذه الحوادث. وذكر أن نظام المرور الجديد شامل لجميع المخالفات المرورية، بعد استحداث عقوبات عدة تحرص على سلامة السائقين، منها حظر استخدام الهاتف الجوال ورمي المخلفات، وارتداء حزام الأمان، مؤكداً أن نظام ساهر يحد من السلوكات الخطأ. «والهدف الرئيس من النظام هو تقويم سلوك السائقين والحد من المخالفات الخطيرة مثل السرعة، وقطع الإشارة وغيرهما».

وأضاف مدير مرور جدة: «نعلم أن السائق يتعرض لضغوط اجتماعية كأن يكون تلقى خبراً سيئاً يفقد عزيز، أو قد تظهر له مشكلة أثناء القيادة أو قد يضطر للسفر من مدينة إلى أخرى، ما يؤدي إلى إرهاقه وبالتالي سبق تركيزه، لذلك نحذر من أخطاء الآخرين». من جهته، شدد قائد دوريات الأمن في محافظة جدة العقيد سعد الغامدي على أهمية دور الأسرة لمحافظة على السلامة المرورية لأنبائها، عبر حثهم على التقيد بالأنظمة التي وضعت من أجل السلامة.

(112) حالة حماية اجتماعية بمنطقة مكة المكرمة لعام 1430هـ

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 29 ربيع الأول 1431 العدد 13682
<http://www.al-jazirah.com/166836/ln31d.htm>

جدة - فهد العيسى

استقبلت الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة (112) حالة من حالات الحماية الاجتماعية للعام الماضي 1430هـ. وتكون جوانب الحماية عادة إما حماية من إيذاء وعنف جسدي أو حماية من تحرش جنسي أو حماية من تهديد بالضرب أو الحرق أو القتل أو حماية من حرمان من أطفال.

ويجرى التعامل مع هذه الحالات حسب نوعها؛ فبعض الحالات يتم تسوية الخلاف فيها بين المتنازعين في إدارة الشؤون الاجتماعية مباشرة، وتنتهي القضية بعد الاستعانة بالأخصائيات الاجتماعيات بمكتب الإشراف الاجتماعي إذا كانت الحالة تخص امرأة أو طفلاً، وبعض الحالات يتم رفعها إلى المحكمة لأخذ الحق قانونياً، وبعض الآخر من الحالات إذا كانت مماثلة في إيذاء طفل أو امرأة يتم إيداعهم في دار الحماية الاجتماعية، وهي دار مخصصة لذلك، إلى حين الانتهاء من القضية، وتوجد حالات أخرى لا تتجاوز يتم رفعها إلى مقام الإمارة في المنطقة للبت فيها حسب الإجراءات المتبعة في هذا الشأن. وأغلب حالات الحماية تم إنهاؤها والتعامل معها بكل سرعة وسرية.

الجدير بالذكر أنه، ومنذ أن استقبلت الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة حالات الحماية الاجتماعية، بلغت الحالات حتى الآن (631) حالة.

وتقوم جميع مكاتب الشؤون الاجتماعية في المناطق باستقبال هذه الحالات وتعمل على حلها، وقد خصصت إدارات وأقساماً مستقلة لها بموظفيها لهذا الغرض.

خلال تدشينه مقر المرصد الحضري .. أمين العاصمة المقدسة: لا نملك إحصائيات موثوقة لأزمة السكن .. وسنعالجها بالإسكان الميسر والبديل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 ربيع الأول 1431 هـ الموافق 15 مارس 2010 العدد 5999
http://www.aleqt.com/2010/03/15/article_363939.html

خميس السعدي من مكة المكرمة

أبلغ «الاقتصادية» الدكتور أسامة بن فضل البار أمين العاصمة المقدسة أن الأزمة الإسكانية في مكة المكرمة ستشهد انخفاضاً على المدى القريب، مشيراً إلى أن شركة البلد الأمين - الذراع الاستثماري لأمانة العاصمة المقدسة - تعكف حالياً على دراسة المشاريع الإسكانية الميسرة والبدائل، وسيتم طرحها أمام المطورين خلال الفترة المقبلة. وأفاد أن الأزمة الحالية هي بسبب عمليات نزع الملكيات لصالح المشاريع التطويرية والتنمية العمرانية كتوسيعة الساحات الشمالية للحرم المكي وتطوير المناطق العشوائية ومشاريع الطرق التي تنفذها الأمانة ووزارة النقل، وكذلك المشاريع التي تقوم بالعمل والإشراف عليها هيئة التطوير لمكة المكرمة والمساعر المقدسة.

وقال أمين العاصمة المقدسة الذي دشن أمس المقر الرئيسي لمشروع المرصد الحضري: «ليس لدينا معلومات أو إحصائيات علمية موثوقة ودقيقة عن حجم أزمة المساكن التي تحتاج إليها مكة المكرمة في الفترة المقبلة، ولكنني أؤكد أن موضوع أزمة السكن ومعالجتها من خلال توفير الوحدات السكنية من خلال مشاريع الإسكان الميسر والبديل وإنشاء الضواحي السكنية في أطراف العاصمة المقدسة يعد من أولويات وزارة الشؤون البلدية والقروية وأمانة العاصمة المقدسة وذراعها الاستثماري «شركة البلد الأمين»، مبيناً أن المشاريع الإسكانية التي يستهدف إنشاؤها ستتحقق نتائج إيجابية ستحل محل الفجوة في المساكن.

وأوضح البار أن القيادة في الحكومة السعودية على رأسها خادم الحرمين الشريفين وضع المسؤولين عن جميع المشاريع تحت أنظارها، وأنها تتبع جميع المشاريع ومراحل التقدم فيها، مبيناً أن هذه الرقابة تعد أحد أوجه الحررص من القيادة على إنجاز المشاريع، حيث إن المسؤول في دول العالم المتقدم هو من يستجدي الدعم من حكومته، الأمر الذي ينعكس في السعودية تماماً ويجعل المسؤولين عن إنجاز المشاريع في سباق مع الزمن لإنجاز المشاريع لتصبح حفائق واقعية على الأرض.

وكشف البار أن مشروع توسيعة المسجد الحرام مازال يواصل أعمال نزع الملكيات لصالحه، حيث بلغ إجمالي ما تم نزعه من ملكيات حتى الوقت الحالي نحو ثلاثة آلاف عقار، بلغت قيمة التعويضات لها نحو 30 مليار ريال، مضيفاً أن مشروع التوسيعة للساحة الشمالية للحرم المكي الشريف بدأ فعلياً منذ نحو شهر من الآن، إذ تم البدء في أعمال صب القواعد.

وأفاد البار أن سبب قيام عديد من المشاريع في مكة المكرمة في وقت واحد يعود إلى أن أغلب تلك المشاريع حكومية، وهي تعتمد على الميزانية التي تطرح مطلع كل سنة هجرية، الأمر الذي يجعل المشاريع تبدأ العمل في وقت واحد، لافتاً إلى أن هناك أيضاً مشاريع لم يتم بدء العمل فيها حتى الآن وستأتي تباعاً وفقاً للنظام الذي يعتمد فيه على ترسية المشاريع.

وبين أمين العاصمة المقدسة أن المرصد الذي قام بتدشينه هو عبارة عن أداة لقياس مستوى الخدمات الحكومية والخاصة والتطويرية في مجال المدينة بصفة عامة، وأن المرصد عقد خلال الفترة الماضية عدداً من ورش العمل، والتي سيتبعها في الوقت القريب تدشين العديد من المؤشرات.

وتتابع البار: «إن مشروع تطوير الأحياء العشوائية يشمل أربعة مجالات ونحن نسابق الزمن لظهور هذه المشاريع أمام العيان، وأن من تلك المجالات المناطق المختارة، وتقع على الطريق الثالث وفي المنطقة الواقعة بين الدائري الثالث والثاني في جنوب مكة، وكذلك في منطقة محور إبراهيم الخليل، وأن هذه المشاريع سيتم طرحها قريباً أمام الشركات المعنية بالدراسات الهندسية»، مبيناً أن الأمانة تعمل أيضاً على دراسة مشاريع المحاور ومنها محور طريق الملك عبد العزيز والمحور الشمالي، كما أن الأمانة تتجه ضمن

مشروع تطوير المناطق العشوائية إلى إنشاء الضواحي السكنية التي سترتقي بالبنية العمرانية لمكة المكرمة وستقدم أحياء حديثة تليق بالمدينة المقدسة وبسكنها وبزائرها .

من جهته، كشف المهندس أحمد الخلاقي مدير مشروع المرصد الحضري في أمانة العاصمة المقدسة أن المرصد سيقوم قريباً بإصدار مؤشرات الرصد الحضري، وعقد اتفاقيات شراكة بين المرصد الحضري لمدينة مكة المكرمة ومراسد أخرى محلية وعالمية، ومع المنظمات والهيئات الدولية في الأمم المتحدة .

وأفاد الخلاقي أن محاور الرصد لمكة المكرمة والمؤشرات المقترنة تمثل في مجموعة البيانات الأساسية المتضمنة الوصف العمراني والاجتماعي والاقتصادي للسكان، وهي تأتي في شكلمجموعات ومنها مجموعة المؤشرات الحضرية كمؤشرات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبنية والنقل والطرق والإدارة البيئية وأجهزة الحكم المحلي والتنمية الحضرية المختلفة في مكة المكرمة، ومجموعة المؤشرات الإسكانية كملاءمة المسكن وتكلفته وتوافر المسكن وتطوير المناطق العشوائية السكنية، ومجموعة آثار أنشطة الحج والعمرمة على البيئة والسكان من ناحية الآثار الاقتصادية والبيئي وآثارها في النقل والمرور والثروة العقارية وتوجهاتها خاصة في مجال الإسكان الدائم والموقت والخدمات والمرافق، ومجموعة البيئة الطبيعية والاستدامة من حيث التعامل مع الجبال والواقية والاستفادة من السبل والتلوث والتحكم في مصادره وتنمية المصادر الطبيعية والحفاظ عليها والمساريع التطويرية وتعاملها مع الطبيعة الجبلية .

وقال الخلاقي: «إن المؤشرات التي هم بقصد إطلاقها ستعمل على تلخيص المعلومات حول أي موضوع معين يشير إلى مشاكل معينة، كما أن المؤشر يوفر بدرجة مناسبة التجاوب لاحتياجات وأسئلة معينة يستقر عنده متذمدو القرار، فالمؤشرات توضح الوتائر وتوافق معلومات كمية ونوعية أكثر فائدة إذا ما صممت لتقى بأهداف سياسة واضحة، وأن المؤشرات المرتبطة بعملية وضع السياسات تساعد في تحديد الأولويات وتعرف الأهداف». وبين أن أهم استخدامات المؤشر تتمثل في تقييم الأوضاع الراهنة ووتائر اتجاهاتها، ومقارنة الأماكن وأوضاعها في زمن معين أو على المدى الزمني، وتقييم الأوضاع الراهنة والوتائر بالنسبة للأهداف والمقاصد، وتوافق معلومات الإنذار المبكر وتقييمات مستقبلية للأوضاع الراهنة والوتائر، وتقييم مؤشرات السياسات والبرامج، وتحدد الأولويات والمشاكل .

وأبان الخلاقي أن أهداف المرصد الحضري تتمثل في توجيهه عمليات التنمية الحضرية وزيادة كفاءة توزيع الخدمات داخل المدينة ووضع موجهات للقطاع الخاص للمشاركة في أعمال التنمية وتعظيم الاستفادة من أنشطة الحج والعمرمة المختلفة ودراسة ومعالجة الآثار السلبية البيئية لعمليات التنمية المختلفة وقياس مدى تحقق أهداف الأمم المتحدة للألفية الجديدة.

الشوري: قصر قضايا تهريب المخدرات والمسكرات على المحاكم العامة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140472>

الرياض: عبد الله فلاح

وافق مجلس الشورى أمس على أن يكون تطبيق العقوبات المقررة في نظام الجمارك الموحد من قبل المحكمة المختصة مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقضي بها نظام آخر، وأن تتولى هيئة التحقيق والإدعاء العام رفع الدعوى أمام المحاكم المختصة في قضايا النهريب الجمركي استناداً إلى نظام الجمارك الموحد ولاخته التنفيذية، وذلك ضمن الدعوى الجزائية العامة، وأن تعامل المبالغ المتحصلة من الغرامات أو قيمة البضائع أو سائط النقل المصادرية التي تحكم بها المحكمة المختصة في جرائم تهريب المخدرات أو المسكرات إذا ضبطها رجال الجمارك وفقاً لما تقرر في نظام الجمارك الموحد.

وتأتي موافقة المجلس بعد أن استمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان بشأن ملحوظات الأعضاء وأرائهم تجاه تبليغ وجهات النظر حيال قضايا تهريب المخدرات والمسكرات التي تصدر فيها أحكام قضائية نهائية من المحاكم الشرعية، ومدى نظامية نظرها مجدداً من قبل اللجان الجمركية، ورأى اللجنـة أن يتم إسناد اختصاص نظر قضايا تهريب المخدرات أو المسكرات من جميع وجوهها إلى المحاكم العامة، مبررة رأيها بأن نظر قضايا التهريب مرة أخرى من اللجان الجمركية لا ينسجم مع ما يقضي به نظام الإجراءات الجزائية، فالاختصاص للمحاكم العامة ينعقد بالنظر في مثل هذه القضايا باعتبارها قضايا تهريب مخدرات ومسكرات، وهي جزائية بطبيعتها تنطوي على فعل إجرامي ونظرها من اللجان الجمركية باعتبارها تهربـا جمرـكـيا يؤديـ إلىـ الـازـدواـجيـةـ وـالـدخـولـ فـيـ الـمحـظـورـ الذـيـ عـالـجـهـ نـظـامـ الإـجـراـءـاتـ الـجزـائـيـةـ الـجـدـيدـ.

كما وافق مجلس الشورى أمس على انضمام المملكة للاتفاق الدولي للسكر بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء واستفسارـهمـ التيـ أيـدوـهـاـ عـلـىـ الـاـتـفـاقـيـةـ فيـ جـلـسـةـ مـاضـيـةـ.ـ وـتـكـوـنـ الـاـتـفـاقـيـةـ مـنـ 46ـ مـادـةـ فيـ 12ـ فـصـلـ،ـ وـتـتـبـعـ الـانـضـامـ بـمـوجـبـهاـ لـمـنـظـمـةـ السـكـرـ العـالـمـيـ الـمـبـتـدـئـةـ مـنـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ،ـ وـتـعـدـ الـمـنـظـمـةـ الـمـلـتـقـيـ الـعـالـمـيـ الـوـحـيـدـ لـتـبـادـلـ الـآـرـاءـ بـيـنـ الـمـنـتـجـيـنـ وـالـمـسـتـهـلـكـيـنـ،ـ وـتـهـدـفـ لـمـتـابـعـةـ جـمـيعـ التـطـورـاتـ الـخـاصـةـ بـتـبـيـنـ اـنـقـافـيـاتـ مـنـظـمـةـ الـتـجـارـةـ الـعـالـمـيـةـ "ـالـتـيـ اـنـضـمـتـ لـهـ الـمـلـكـةـ مـؤـخـراـ"ـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـقـطـاعـ السـكـرـ وـتـاثـيرـهـ فـيـ نـوـءـ الصـنـاعـةـ الـغـذـائـيـةـ الـاـسـترـاتـيـجـيـةـ وـتـطـوـيرـهـاـ وـحـمـايـتهاـ.

إلى ذلك أعاد مجلس الشورى أمس طلب تفسير قانوني لما هي الإقامة الدائمة في المملكة المنصوص عليها في المادة الثانية من نظام الضمان الاجتماعي للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب لمزيد من الدراسة. وأسقط أعضاء المجلس توصية اللجنة والتي نصها يقصد بعبارة الإقامة الدائمة الواردة في نظام الضمان الاجتماعي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/45 وتاريخ 7/7/1427هـ ما يلي: الإقامة في المملكة طوال العام وممارسة المستفيد حياته الاجتماعية بصفة دائمة ومستمرة" بعد أن عارضها 86 عضواً. كما استمع المجلس خلال جلسته التي عقدت أمس برئاسة الدكتور بندر حجار إلى تقرير من لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن طلب تعديل بعض نصوص نظام التأمينات الاجتماعية.

وتلخص التعديلات المقترحة في 8 محاور من 6 مواد من النظام تصب في صالح المشمولين بأحكام نظام التأمينات الاجتماعية وأفراد عوائلهم سواء كان ذلك بصورة مباشرة من خلال توسيع دائرة المنافع التأمينية أو بصورة غير مباشرة عبر إيجاد الوسائل والأحكام الناظمية التي تعمل على تحقيق أهداف النظام واستمراره في أداء مهامه.

كما استمع المجلس بعد ذلك لتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اللائحة التنظيمية للجنة الوطنية لسلامة المرور، واقتراح إنشاء جمعية الملك فهد للسلامة.

وصوت المجلس أمس بالموافقة على ملائمة دراسة اقتراح تعديل بعض مواد نظام الخدمة المدنية وكذلك تعديل بعض مواد نظام مجلس الخدمة المدنية بموجب المادة 23 من نظام المجلس من قبل لجنة الإدارة والموارد البشرية وتقديمه للمجلس في جلسة مقبلة. كما استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1428 / 1429هـ ، وسيستمع المجلس في جلسته المقبلة لمدخلات الأعضاء بشأن التقرير.

إذابة التجمد الوظيفي تنهي معضلة "المربوط الآخر"

مكافأة سنوية بمقدار العلاوة لمن أمضى أكثر من 8 سنوات بنفس الدرجة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140405&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي

وافق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم " 1399/1 " وتاريخ 1430/3/3 المشتمل على معالجة التجميد الوظيفي لبعض الموظفين والموظفات بسلم رواتب الموظفين العام في الجهات الحكومية. صرح بذلك أنس وزير الخدمة المدنية وعضو مجلس الخدمة المدنية محمد بن علي الفائز. وجاء الإجراء لينهي هموم من باتوا يعرفون بموظفي "المربوط الآخر" وهم الذين تجمدوا على آخر درجة مما يحرمهم من الحصول على العلاوة السنوية التي تستحق بعد الانتقال من درجة لأخرى ضمن المرتبة. ونص قرار المجلس الخاص بسلم رواتب الموظفين العام الذي حظي بالموافقة الكريمة على أن يصرف للموظف الذي يشغل مرتبة في سلم رواتب الموظفين العام إذا أمضى في مرتبته 8 سنوات فأكثر مكافأة سنوية بمقدار العلاوة المحددة للمرتبة التي يشغلها، وتنمح في أول محرم من كل عام، ولا يتربت عليها تغيير في سلم الرواتب وتتلاشى هذه العلاوة بترقية الموظف. وافق خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم " 1399/1 " وتاريخ 1430/3/3 المشتمل على معالجة التجميد الوظيفي لبعض الموظفين والموظفات بسلم رواتب الموظفين العام في الجهات الحكومية. وأوضح وزير الخدمة المدنية وعضو مجلس الخدمة المدنية محمد بن علي الفائز في تصريح صحفي أمس، أن القرار يأتي تنفيذاً للأمر السامي البرقي رقم " 1395 / م " وتاريخ 6/2/1428هـ القاضي بأن يدرس مجلس الخدمة المدنية مقترنات الوزير لمعالجة مشكلة التجمد الوظيفي بسلم رواتب الموظفين العام لبعض الموظفين والموظفات في الجهات الحكومية، وفي هذا تجسيد لاهتمامه وحرصه على الارتقاء بما تقدمه الأجهزة الحكومية من خدمات للموظفين والحرص على توفير ما يعين على ذلك من ناحية وتأكيد لاهتمامه الكريم المتواصل بأبنائه موظفي وموظفات الدولة من ناحية ثانية.

وتضمن قرار المجلس الخاص بسلم رواتب الموظفين العام الذي حظي بالموافقة الكريمة ما يلي:

أولاً: يصرف للموظف الذي يشغل مرتبة في سلم رواتب الموظفين العام إذا أمضى في مرتبته 8 سنوات فأكثر مكافأة سنوية بمقدار العلاوة المحددة للمرتبة التي يشغلها، وتنمح في أول محرم من كل عام، ولا يتربت عليها تغيير في سلم الرواتب وتتلاشى هذه العلاوة بترقية الموظف.

ويشترط لصرفها توفر ما يلي:

أن يكون قد بلغ آخر درجة في مرتبة الوظيفة، وأن يكون تقويم أدائه الوظيفي في السنين الأخيرتين لا يقل عن "جيد جداً" وألا يكون قد عوقب بالحرمان من العلاوة أو بالحسام من راتبه مدة أو مدة تزيد على خمسة عشر يوماً إلا بعد مضي سنة من تاريخ الحسم. ثانياً: إعادة حساب نقاط الأقدمية عند المفاضلة للترقية لتكون على النحو التالي: نقطة واحدة عن كل سنة من السنوات الأربع الأولى، نقطة ونصف النقطة عن كل سنة من السنوات الخامسة حتى الثامنة، نقطتان عن كل سنة من السنوات التاسعة إلى الثانية عشرة وبهذا الترتيب الجديد، أعطيت الأقدمية في سنواتها التي تزيد على الحد الأدنى وهو أربع سنوات نقاطاً إضافية متضاعفة، مما يتبع فرضاً أفضل للأقدم لحصوله على درجات أكثر عند مفاضلته مع غيره الأقل أقدمية.

ثالثاً: ترفع مرتبة الموظف إلى المرتبة التي تلي مرتبته مباشرة وذلك للراتب من التاسعة فما دون، وفق الضوابط التالية: إكمال الموظف مدة 12 سنة فأكثر في مرتبته، وأن تتوفر لدى الموظف المؤهلات المطلوبة للوظيفة عند الرفع وفقاً لما هو محدد في "دليل تصنيف الوظائف" وألا يكون لديه أي من موانع الترقية المنصوص عليها في المادة "الأولى" من لائحة الترقيات، وأن يكون مسمى الوظيفة الجديد يتنقق مع السلال الوظيفية المعتمدة في "دليل تصنيف الوظائف" وألا يتجاوز السقف الأعلى للفئة ، ويجب الابدأ في رفع الوظيفة إلى أن تكون في مرتبة أعلى من مرتبة الوظيفة التي تشرف عليها حسب التنظيم المعتمد، وإذا تعذر رفع جميع وظائف المكملين لمدة 12 سنة فتكون الأولوية للأقدم في المرتبة.

محكمة الرياض الإدارية تؤجل النظر في قضية تبديل طفل نجران

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431 - 16 مارس 2010 العدد 3455 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3455&id=140484&groupID=0>

نجران: مرجع لسلوم
أجلت الدائرة السابعة بالمحكمة الإدارية في الرياض أمس، النظر في قضية تبديل طفل نجران إلى يوم الاثنين 17/4/1431 ، وذلك بعد أن تقدم المحاميان الموكلان بمتابعة القضية بمستندات رسمية تثبت أن النظر في مثل هذه القضايا من اختصاص المحكمة الإدارية وليس من اختصاص الهيئة الطبية الشرعية التابعة لوزارة الصحة. وأوضح وكيل العائلة السعودية المحامي عبدالله رجب آل مشرف في تصريح إلى "الوطن" أمس أنه تقدم مع وكيل العائلة التركية المحامي كاتب الشمرى خلال الجلسة بمستند رسمي صادر من الهيئة الطبية الشرعية يتضمن أن النظر في قضايا المطالبات بالتعويض من اختصاص المحكمة الإدارية وليس من اختصاصها. وأضاف آل مشرف أن ممثل وزارة الصحة تقدم خلال الجلسات السابقة بطلب يوضح فيه أن النظر في قضية تبديل طفل نجران من اختصاص الهيئة الطبية الشرعية وليس من اختصاص ديوان المظالم في إجراء يهدف فيه إلى إعادة القضية للهيئة الطبية الشرعية بوزارة الصحة. وأشار إلى أن القائمين على نظر القضية في الدائرة السابعة قرروا تأجيلها إلى نهاية الشهر المقبل لدراسة المستندات المقدمة التي تعد الأولى بعد ضم أوراق الشكوى المقدمة من الأسرتين السعودية والتركية للنظر فيها كقضية واحدة والتي امتدت مراحلها لأكثر من 6 سنوات وذلك عندما شهد مستشفى الملك خالد بنجران خطأ التبديل بين الطفلين "علي ويعقوب".



إمارة مكة توجه الشؤون الاجتماعية والإسلامية تصحيح فوري لأوضاع سكان الأربطة ودور الحماية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338703.htm>

محمد الدقعي - جدة
أوضحت مصادر مطلعة في وزارة المالية، أن إمارة منطقة مكة المكرمة وجهت فرعى وزارتي الشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية، بالبدء فوراً في التنسيق الفعلى بينهما؛ لنقل الأسر المتضررة جراء سيول وأمطار جدة من كانوا يسكنون في أربطة ودور حماية، إلى أربطة ومساكن تحت إشراف الوزارتين، والإبقاء على المتضررين في مراكز الإيواء إلى أن تتم تسوية أوضاعهم. وأبانت المصادر، أن المتضررين الساكنين حالياً في مراكز إيواء هم تحت مسؤولية وزارة المالية، بسبب عدم تجاوب وزارة الشؤون الاجتماعية بضرورة تولي أمر هذه الأسر، مشيرة إلى أن وزارة المالية عملت على إخلاء مسؤوليتها في خطابات متبادلة مع الإمارة لدراسة الحالات الاجتماعية لأسر متضررة جراء سيول وأمطار جدة، ولم تتم تسوية أوضاعهم من قبل وزارتي الشؤون الاجتماعية والشؤون الإسلامية، وأضافت «أرسلنا خطاباً إلى إمارة منطقة مكة المكرمة أوضحنا فيه وجود حالات اجتماعية تعاني من العنف الأسري، مساجين، وعجزة لا يوجد لهم عائل، وطلبنا تعوييدات رسمية بتتمديد إسكانهم ضمن برنامج إعاشة وإسكان المتضررين». وكانت «عكاظ» نشرت معاناة تلك الأسر مع تأكيدات نائب مدير عام الشؤون الاجتماعية في جدة سعيد الغامدي، على التنسيق مع دور الحماية والجهات المعنية لتوفير مساكن في الأربطة، وقال حينها «سوف يتحقق ذلك خلال أسبوع»، إلا أن أوضاع تلك الأسر لا يزال على حاله.



استئناف قضية "ماجدة" في 6 أبريل المقبل

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 1431-03-30 هـ الموافق 2010-03-16م العدد 13423 السنة الأربعون
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13423&P=1&G=5>

اليوم - المنامة

حددت المحكمة العامة في البحرين السادس من أبريل المقبل موعداً للجلسة الاستئنافية التي طالب فيها والد ماجدة يوسف الخليفة ، بعد صدور حكم المحكمة العامة الأسبوع الماضي بحضانة طليقها البحرينية ل Mageed ، التي كانت قد هربتها عبر جسر الملك فهد من المملكة إلى البحرين دون أوراق رسمية على حد قوله . وقال والد ماجدة إن محامية السفاراة السعودية في البحرين أبلغته بموعده الجلسة الاستئنافية ، كائناً عن أن طليقها طلب منه أوراق ماجدة الرسمية من جواز سفره وغيره ، لتقدمها إلى وزارة الإسكان البحرينية للحصول على منزل ل Mageed لكن الوزارة طلبت منها حضوره ولدي أمر الطفلة ، الأمر الذي رفضه الخليفة لحين الانتهاء من القضية . وكانت المحكمة العامة في البحرين حكمت الأسبوع الماضي ، بحضانة الأم البحرينية المطلقة من زوج سعودي لابنتها السعودية ماجدة ، فيما رفض الزوج الحكم ، وطالبه من خلال السفاراة السعودية الطعن في الحكم .



خيمة وعفاف تستر رضيعة و4 بنات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338685.htm>

هادي الفقيه - جدة

رضيعة و طفل وأربع بنات وأمهن تحميهم خيمة وأب وفتى، طردتهم الظروف والأيام من بيتهما الذي كان يسّرّهم. يخرج على الشهري (52 عاماً) لوقف سؤال أي متطفّل على خيمته التي اختار أن تكون بعيدة عن الأنّظار حتى يلمّ نفسيه ويعود إلى رحلة بحث جديدة عن مصدر دخل يقيه وأسرته ذلّ السؤال.

يتعرّف الشهري عن سؤال الناس والإسهاب في الحديث عن ظروفه، منصرفًا بعد أن يقدم قليلاً من الحديث وكثيراً من تعابير الألم: «كنت أعمل حارس أمن وراتبي يكفيّني ولم أطلب من أي أحد أن يساعدني فجأة استغنت الشركة عنّي وأربعة من زملائي بدعوى أنّ مشاريعها انتقلت إلى مدينة الملك عبد الله الاقتصادية».

حاول الشهري إقناع الشركة بظروفه التي لم تتوفر سكناً في رابع أو حتى وسيلة نقل من جدة: «كنت أذهب إلى عملي على دراجة نارية، وأبلغتهم أنّي لا أستطيع أن أسافر مسافة 150 كيلو متراً يومياً وحاولت إقناعهم بتوفير سكن بقرب العمل ولكن ردوني بأنه لا يوجد سكن في تلك المنطقة».

بقي على أربعة أشهر إثر الاستغناء عنه يبحث عن عمل وتراكم إيجار المنزل عليه، وتتوسط بإمام المسجد لدى مالك البيت للبقاء عليه حتى يجد بيته آخر بعد أن شاهد جاره يخرج وأبناؤه بالقوة الجبرية بمساعدة رجال وسيدات أمن، ما استنكره على بناته وأطفاله فاختار الرحيل وبيع بعض الأثاث لشراء خيمة.

طرق على زوجته أبواباً حكومية متعددة ولكن لم يجدا جواباً حتى في الجمعيات الخيرية التي استجدواها ولو بقليل من الطعام ليطفئي بكاء أطفاله.

لا يتمنى على أكثر من أن يكون جاراً لمسجد ويكمّل أطفاله دراستهم، ويريد لزوجته بعضاً من الوفاء الذي قدمته له، إذ لا يخفى محبتها رغم هم الحال مطلقاً ابتسامة غابت طيلة الحديث معه.

الضحية هيلة: زوجي مخلص ولن أتخلى عن فلذات كبدي أب يشترط طلاق ابنته وترك أبنائهما للاعتراف الجنسية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30/03/1431 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con2010031638563.htm>

قائد آل جعرة - نجران

حرم أب، حصل على الجنسية السعودية قبل 28 عاماً، ابنته الكبرى هيلة من إضافتها لكرت عائلته، نظراً لأنها متزوجة من مقيم يمني منذ 35 عاماً، مشترطاً عليها الانفصال عن زوجها وترك أبنائهما العشرة، لتعود إلى حضانته في الأحوال المدنية، كبقية أشقائهما. ونظرًا لإجحاف طلب الأب - بحسب هيلة - فقد رفضت الأمينة الكبرى الانفصال عن زوجها وأولادها، مادعاً الأب بالاتفاق مع أحد أبنائه، لرفع دعوى كيدية مبلغًا إدارية الجوازات عن ابنته وأولادها وزوجها، بأنهم يعيشون في المملكة بدون إقامة نظامية، وأنها يمنية الجنسية.

وإذاء الشكوى تحركت دوريات الجوازات في المنطقة «بشكل نظامي»، لاحتجاز هيلة أحمد ضيف الله آل حران النجرياني مع زوجها وأبنائهما العشرة في قسم الترحيل أكثر من 12 يوماً، بهدف ترحيلهم إلى اليمن قبل ثلاثة أعوام «لولا تدخل الإمارة في ذلك الوقت»، على حد قول هيلة.

وبالعودة إلى تفاصيل القضية التي تسردتها هيلة، وترجع إلى ما قبل نحو نصف قرن، بالقول: عشت طفلة صغيرة مع والدي في حي الحصن جنوبى المملكة بعد وفاة والدى، وزوجنى أبي بمحدد بلوعي من مقيم يمني وأنجبت منه عشرة أبناء. وتتابع هيلة: في عام 1403هـ، حصل والدى على الجنسية السعودية، والذي أضاف جميع أشقائى، وتوجهنا، لتبدأ معاناتى مع والدى بحثاً عن الجنسية. في الوقت الذى تؤكد فيه أن زوجها لا يعرف اليمن منذ زواجهما منه قبل نحو 35 عاماً. و تستطرد: عندما طلبت من والدى أن يضيفنى إلى بطاقة أحواله، رفض إلا في حال تركت زوجي وأبنائي، كما فعلت شقيقى (سعادة ورجوى)، اللتان طلقتا من زوجيهما، وأضيفتا إلى كرت الوالد كمواطنتين سعوديتين، إلا أن كلاً منهما عادت إلى زوجها بعد أن حصلتا على الجنسية السعودية.

أما أنا تضيف هيلة: فقد رفضت فكرة الطلاق من زوجي أو ترك أطفالي «لمجرد أنهم يمنيون الجنسية»، مؤكدة أنه لم يقدر من زوجها ما يجعلها تطلب منه الطلاق، فهو زوج مخلص، وهي بلغت من العمر 50 عاماً. وتزيد هيلة: عندما أصررت على والدى أن يضيفنى لكرت العائلة، تقدم مع أحد أشقائى بشكوى كيدية بالتبليغ على أولادي وزوجي بأنهم لا يحملون إقامة نظامية، وأوقفنا في قسم الترحيل 12 يوماً، وكنا على وشك الترحيل لو لم أنقدم إلى إمارة المنطقة بشكوى، لمعالجة وضعى، ووجهت الأخيرة المحكمة العامة بحل قضيتى شرعاً، كما عرضت الإمارة وضعى على وزارة الداخلية للم شمل مع زوجي وأبنائي بحكم أننى مواطنة سعودية، وجاءت الموافقة من الوزارة بحل القضية شرعاً ولم شمل الأسرة.

وخلال تلك الفترة تقدمت بشكوى رسمية إلى المحكمة الشرعية في منطقة نجران ضد والدى الذي حرمني الجنسية السعودية، وفي المحكمة سأل القاضي والدى: هل هيلة ابنتك؟ فأجاب أبي: لا، لكن الشهود أكدوا بأننى ابنته، فألزم رئيس محاكم نجران والدى بإجراء

فحص الحمض النووي الوراثي (DNA)، وأثبتت التحليل بأننى ابنته، وصدر حكم شرعى عام 1428هـ، بأننى ابنته.

وبعد حصولي على صك النسب أصدر رئيس محاكم نجران صك إثبات زواجي أيضاً، وأنه من حقى الحصول على الجنسية، وصدرت توجيهات إمارة المنطقة للشراطية بالتزام والدى بإنفاذ الحكم الشرعى، الذي مضى عليه أكثر من أربعة أعوام، ولم تته الأحوال المدنية في نجران ذلك إلى الآن، متهمة إدارة أحوال منطقة نجران بتعطيل معاملتها وتجاهل توجيهات الإمارة.

وناشدت المواطنات هيلة صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة نجران بحل مشكلتها وتنفيذ الحكم الشرعى الذي أثبتت نفسها كمواطنة سعودية، ومحاسبة المتسببين من حرمانها الجنسية إلى الآن.

من جهته أكد لـ «عكاظ» مدير العلاقات العامة لوكالة الأحوال المدنية في المنطقة خالد المهيني أن قضية هيلة النجرياني قيد الدراسة.

طلال بن عبد العزيز شخصية العام

تجمع طبي يكرس تعزيز الصحة في دول الخليج

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 1431/03/30 هـ 16 مارس 2010 م العدد : 3194

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100316/Con20100316338726.htm>

محمد داود - جدة

أكد صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز رئيس برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (أجفند)، أن التنمية الحقيقة حراك ومعادلة محسوبة أهم عناصرها الإنسان الذي يعد إعداداً جيداً من خلال توفير الخدمات الصحية والتعليم المعاكِب للعصر الذي يوسع الخيارات ويرفع سقف التطلعات نحو غد أفضل.

وقال الأمير طلال بن عبد العزيز في كلمة قدمها نيابة عنه، صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن طلال بن عبد العزيز، في افتتاح أنشطة المؤتمر السعودي الأول، والخليجي الرابع لتعزيز الصحة البارحة: «إن أهمية قضايا الصحة لا تعود فقط إلى أن المرض من أخطر المهددات إلى جانب الفقر وقلة الحظوظ في التعليم، بل أيضاً لأن الصحة حق أساس من حقوق الإنسان يجب أن يحصل عليها كل فرد بأيسر السبيل، ويجب أن يتاح هذا الحق للقراء دون إرهاقهم بأية تبعات، وهذا ما يؤكد ضرورة موازنة منظومة الصحة بما يحقق ديموقратية الخدمات الصحية من حيث انتشارها وتوزعها، وسهولة وصولها إلى الأكثريّة، مع الاعتناء بالجودة من حيث تطوير الخدمات وتنوع التخصصات والأبحاث العلمية».

من جهته المدير التنفيذي لمجلس وزراء الصحة في دول مجلس التعاون رئيس المؤتمر الدكتور توفيق بن أحمد خوجه، أوضح أن تعزيز الصحة ينطلق في الأساس من المفهوم الشامل للصحة؛ كونها تشمل كل الممارسات اليومية للفرد والمجتمع التي تؤثر على صحته وسلامته، ولا يمكن لقطاعات الصحة بمفردها أن تعزز أو تؤمن الصحة لكافة الأفراد في المجتمع، إلا عندما يتمكن الأفراد أنفسهم من تحمل المسؤولية وإيجاد وتعزيز ظروف معيشية صحية.

ورأى رئيس اللجنة المنظمة للمؤتمر الدكتور خالد عبيد باوأك، أنه رغم الانحسار الكبير الذي حدث في معدلات الوفيات الناتجة عن الأمراض المعدية والطفيلية، أظهرت المجتمع الدولي مشاكل صحية مرتبطة بالسلوك الصحي كقلة النشاط البدني وانتشار التدخين، إضافة إلى سوء التغذية وتناول المأكولات ذات القيمة الغذائية المنخفضة والسعارات الحرارية العالية جداً، وهو ما أدى إلى ظهور العديد من الأمراض المزمنة غير المعدية مثل السمنة والسكري وارتفاع مستوى الدهون وتصلب الشرايين.

وعلى هامش المؤتمر، قدمت جمعية تعزيز الصحة جائزة شخصية العام لصاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز، وجائزة أخرى للبروفيسور توفيق خوجة لحصوله على الأستاذية، والبروفيسور زهير السباعي الرئيس السابق للجمعية، الدكتور ياسر حسن سلامة لحصوله على جائزة مجلس وزراء صحة دول الخليج للإعلام الصحي والزملاء البريطانيين في الصحة العامة.

المحكمة رأت أن الشرطة لم تقدم سندًا نظاميًّا لسجنه

”شرطة حائل“ تعوض مواطنًا 120 ألف ريال سجنته تسعة أشهر بسبب ”حق خاص“ دون حكم قضائي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ربيع الأول 1431هـ - 16 مارس 2010م - العدد 15240
<http://www.alriyad.com/2010/03/16/article506822.html>

تحقيق - أسامي الجمعان

اتهم أحد المواطنين شرطة منطقة حائل، بسجنه تسعة أشهر من دون (حكم قضائي) بسبب حق خاص، وقال في دعواه - التي رفعها إلى ديوان المظالم - حصلت الرياض على نسخة من الحكم النهائي: إن الشرطة قامت بحسب راتبه كاملاً، لوفاء دين كان عليه رغم أن نائب أمير منطقة حائل أمر بحسب نصف راتبه، وقد أصابه هذا السجن بأضرار اجتماعية، ونفسية، ومادية، وأبعده عن أسرته، وأولاد أخيه الأيتام، وهو القائم على رعايتهم، وطالب ديوان المظالم بإلزام شرطة منطقة حائل بتعويضه عن الأضرار المعنوية والمادية التي لحقت به من جراء سجنه، (وصدر حكم لمصلحته بتعويضه مائة وعشرين ألف ريال) وأيد الاستئناف الحكم.

رد الأمن العام

ورد ممثل الأمن العام انه يصادق على صحة مدة الإيقاف، التي ذكرها المواطن وقال إن سبب إيقاف المواطن مطالبه بحق خاص (مبلغ مالي)، وعدم تنفيذه الحكم الصادر عليه بالسداد، ورفض خصمته إمهاله، وأنه دارت مراسلات بين الشرطة وإمارة المنطقة تتعلق بدراسة وضعه؛ لأنه يدعى إعساراً، وتمت مخاطبة المحكمة التي أفادت أنه لم يثبت إعساره.

مطالبات المدعي

وقال المواطن إنه يصادق على ما قاله ممثل الأمن العام، من أنه قد صدر عليه صك بمبلغ مالي، وأنه لم ينفذ الحكم بتضديده بمبلغ المطالبة؛ لعدم استطاعته دفع المبلغ، وأنه يستند في دعواه طلب التعويض، إلا ان شرطة حائل سجنته من دون (حكم قضائي)، وحضر طلبه في الحكم له بالتعويض عما لحقه من ضرر بسبب سجنه.

واكَدَ للمحكمة أن عليه ديوناً وقدم صكًا يثبت مدعيونيه بمبلغ قدره أربعين ألف وثمانية وثمانون ألف ريال، وأثبت دين أحد البنوك عليه بمبلغ مائة وثمانين ألفاً واربعمائة واثنين واربعين ريالاً وسبعين هلة.

رأي المحكمة

رأى المحكمة ان حبس الأشخاص يعد سلباً لحرياتهم، وتقييداً لتصرفاتهم، وهي من الحقوق التي جاء الشّرع بحفظها، ونصت الأنظمة على صونها وعدم المساس بها، فالمادة (36) من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/ 90) وتاريخ 1412/8/27هـ تنص على انه: "لا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام" .. كما نصت المادة (3/7) من نظام المناطق الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/ 92)، وتاريخ 1412/8/27هـ على: "كفاله حقوق الأفراد وحرياتهم، وعدم اتخاذ أي إجراء يمس تلك الحقوق إلا في الحدود المقررة شرعاً ونظاماً، فالحبس لا يرد إلا عقوبة، تتضمنها حكم نهائي أو حبس احتياطي، في تهمة تستلزم إجراءات التحقيق أو المحاكمة، ولأن الأصل في الإنسان البراءة وعدم تقييد حريته فإن الحبس الاحتياطي يعد استثناء يصار إليه عند الحاجة".

وأضافت المحكمة، حفظاً لحقوق الأفراد لئلا تنتهي بدعوى الحاجة إلى الحبس فقد نصت الأنظمة كما سلف على ان الحبس احتياطياً (التوقيف) لا يكون إلا في الحالات والمدد المنصوص عليها نظاماً، وأكد ذلك أيضاً نظام الإجراءات الجزئية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/39) وتاريخ 1422/7/28هـ، فقد نصت المادة الثانية منه على انه، لا يجوز القبض على أي إنسان، او تفتيشه، او توقيفه، او سجنه، إلا في الأحوال المنصوص عليها نظاماً، وأوضح النظام الحالات التي يجري فيها توقيف الأشخاص، ومنه: توقيف المدين، فقد نصت المادة الثالثة بعد المائتين من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 21 وتاريخ 1421/5/2 على انه، اذا امتنع المحكوم عليه من تنفيذ الحكم الصادر ضده لغير عذر الإعسار، ولم يمكن التنفيذ على أمواله جاز للمحكوم له طلب

توقف المحكوم عليه، بموجب عريضة يرفعها إلى الحاكم الإداري المختص، وعلى الحاكم الإداري أن يأمر بوقف الممنوع، لمدة لا تزيد عن عشرة أيام، وإذا أصر المحكوم عليه على الامتناع عن التنفيذ، بعد تلك المدة، فيحال إلى المحكمة التي، يقيم المحكوم عليه في نطاق اختصاصها؛ للنظر في استمرار توقيفه أو إطلاق سراحه على ضوء النصوص الشرعية. كما نصت المادة الحادية والثلاثون بعد المائتين، على أنه: “متى كان الامتناع عن تنفيذ الحكم بحجة الإعسار فيحال المحكوم عليه إلى المحكمة التي أصدرت الحكم للتحقق من إعساره، أو عدمه.

وحيث إن شرطة حائل لم تقم ما يثبت أنها أحالت المواطن إلى المحكمة بعد مضي العشرة الأيام المنصوص عليها نظاماً؛ للنظر في استمرار توقيفه، بل استمرت في توقيف المواطن من دون صدور أمر من المحكمة باستمرار ايقافه. وقالت المحكمة، إن شرطة حائل لم تقدم سندًا نظماً لسجن المواطن تلك المدة من صدور حكم قضائي بسجنه أو نحوه، فإن تصرفها الحال ما ذكر يعد خطأ مخالفته النظام، وحيث إن هذه الخطأ من شرطة حائل (حبسها المواطن) الحق به ضرراً تمثل في تقييد حرية، وحرمانه من مزاولة أعماله، والقيام على شؤون أهله، وانقطاعه عنهم، وما تبع ذلك من معاناة نفسية، وذل وهوان، وشماتة اداء لحقته وأهله، وحيث إن المستقر عليه فرقها وقضاء ان خطأ جهة الإدارة متى كان سبباً في إلحاق ضرر بأحد الأشخاص، فإن المتضرر يستحق تعويضاً جابراً للضرر (المادي و المعنوي)، اللاحق به؛ ولأن (الضرر يزال)، ما يتبع معه تعويض المدعى عن الضرر اللاحق به بسبب حبسه وذلك بتغويضه مادياً، باعتبار ان السجن يتطرق مع الغصب، في ان كلاً منها تعطيل للمنفعة، وتقويت لها، واستيلاء عليها، وإن تأخذ المحكمة بهذا فإنها تأخذ ايضاً في الاعتبار أن ما يلحق الاشخاص من جراء السجن والتوقف يتناول بالاختلاف احوالهم، ومكانتهم الاجتماعية، ومستوى دخلهم، ومن ثم يختلف مقدار التعويض الجابر لهذه الاضرار تبعاً لذلك، وبحسب ظروف كل دعوى، ولذا فإن الدائرة تجده في تقدير تعويض المواطن بمبلغ قدرة (مائة وعشرون الف ريال) عما لحق به من اضرار مادية، ومعنى، وقد اخذت المحكمة باعتبارها ما تکبده المواطن من عنا حضور جلسات نظر الدعوى، وتقدر له ذلك التعويض شاملًا لكل ما لحق به من ضرر بسبب إيقافه (موضوع الدعوى)؛ فأصدرت المحكمة حکماً بالزام الامن العام شرطة منطقة حائل ان تدفع للمواطن مبلغاً قدرة مائة وعشرون الف ريال.

الجميع تحت رقابة القضاء

وعلى الشيخ محمد الجذلاني القاضي السابق بديوان المظالم على هذا الحكم: أن كل جهة إدارية خاضعة لرقابة القضاة الإداري الذي يتحقق من توافق قرارات جهة الإدارة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وما تقتضي به أنظمة الدولة، وأنه لا يمكن لأي جهة، أن تفلت من هذه الرقابة والمسؤولية تجاه القضاة، مهما كانت المبررات، حتى لو كانت بدعوى تحقيق المصلحة، ففي هذه الواقعة كانت الشرطة ت يريد تنفيذ حكم قضائي لكنها ارتكبت أثناء التنفيذ مخالفات نظامية كثيرة، أدت لسلب حرية المحكوم عليه وسجنه من دون سند شرعاً أو نظامي ما أوقعها في دائرة المسؤولية.

وأضاف الجذلاني أن هذا الحكم تضمن إشارة إلى أن التعويض المحكوم به روعي فيه ما لحق المدعى من أضرار نفسية ومعنوية، وهذا جانب مشرق يؤسس لمبدأ التعويض عن الأضرار المعنوية التي مازال القضاء يتذكر لها كثيراً بحجة عدم إمكانية تقدير التعويض عنها ما أدى لضياع كثير من الحقوق، وإهار ما يلحق بالناس من أضرار معنوية ونفسية تفوق كثيراً جداً الأضرار المادية. وقال الجذلاني انه من المؤسف جداً أن تكون أحكام القوانين الوضعية أكثر استجابة وتفهمها لهذا الجانب الحساس من الأحكام التي يفترض بها أن تكون صادرة باسم الشريعة الإسلامية، ما يؤدي إلى اتهام أحكام الشريعة بالقصور عن معالجة مشاكل الناس، وهذا جانب خطير أمل أن يلتفت له القضاة قريباً، ويوليه ما يستحق من اهتمام، وبحث، وتأصيل بروية، تنسجم مع مقاصد الشريعة وقواعدها العامة.

طالب المحامين الذين يتعرضون لقسوة القضاة برفع دعوى .. وزير العدل: التصريح للمحاميات بالترافع عن المرأة فقط

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338885.htm>

حازم المطيري - الرياض

أعلن وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى أمس، وجود إصرار في الوزارة على إجراء إصلاحات في المحاكم، والعمل على معالجة القضائية والمشكلات والمظالم التي تواجه المجتمع المدني، في ما يخص هيئة المحامين وحقوق المرأة وتوسيع دائرة مشاركتها.

عنوانين عدة تضمنها لقاء الوزير الدوري الذي تنظمه لجنة المحامين التابعة لغرفة تجارة وصناعة الرياض؛ أبرزها المعاملة القاسبية من قبيل بعض القضاة للمحامين، تأخر الفصل بالقضايا، إنشاء هيئة بالمحامين وتحسين أوضاعهم، وضع لجنة خاصة في العدل للدفاع عن المحامين، وتجاهل بعض الجهات الحكومية دور المحامي.

وأوضح العيسى للمحامين أن المرافعة ستكون إلزامية، مقدماً الوعد بأن تكون حولاً منطقية وآلية لذوي الدخل المحدود من لا يستطيعون دفع تكاليف المرافعة للمحامي.

وهنا حرص العيسى على التأكيد لا مساس بالثوابت والأحكام التي تأسست عليها الدولة، وأن التطوير سيطال إجراءات التقاضي والأمور الفنية الأخرى فقط.

وحول إطلاق هيئة المحامين، أشار العيسى إلى أن الدراسة مكثت في الوزارة لاعتبارات تقدرها الوزارة «وقد وصلنا بها إلى بر الأمان وأن الوزارة ملزمة برفع الدراسة النهائية إلى المقام السامي ومتابعتها»، منها أن الجهود الفردية التي لا يحكمها تشريع، فإن سلبياتها قد تؤثر على المشروع. واعتبر أن المحامي هو من يضع الحصانة لنفسه بأخلاقه وبنبل أدائه.

وفي السياق ذاته، جدد الوزير العيسى التأكيد على أن نظام المحاماة لم يمنع المرأة من مزاولة المهنة، مستدركاً القول «لكن قد يعيقها شرط مدة التدريب ما لم يوجد أي استثناءات من وزارة العدل بهذا الخصوص». مشيراً إلى أن الوزارة تسعى إلى تخطي هذا الأمر بأدلة إصدار متساوية، حيث قدمت دراسة مكتملة تتضمن التصريح للمرأة المحامية بالترافع عن المرأة فقط، تقديراً بما تواجهه المرأة من معاناة كبيرة في هذا الجانب. وحول دبلوم المحامية الذي تنتهي مهامه غرفة الرياض واعتراف وزارة العدل به، أوضح العيسى وجود دراسة في هذا الشأن وتسير بایجابية وسترى النور عن قريب.

وهنا اعترف العيسى بوجود فراغ تتحمله الوزارة يتمثل بالتوقيعية بدور المحامي والثقافة الحقوقية، وأن هناك ندوات مقبلة ومطبوعات في هذا الخصوص بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان والمحامين.

وطالب العيسى المحامين الذين يواجهون قسوة وتعسفًا من بعض القضاة تقديم دعوى إلى المجلس الأعلى للقضاء -قسم التقاضي- لأخذ حقوقهم.

وشخص الوزير مشكلات المحاكم وكتابة العدل، مؤكداً وجود نقص حاد في طاقة الموظفين لخدمة المواطنين، وبما انعكس على أدائهم، مشيراً إلى أن العمل خارج (الدوام) ليس العلاج لإنجاز أكبر عدد من المعاملات، معتبراً أن إنجاز المعاملات يتم عن طريق أمانة الموظف وشغل آلاف الوظائف وقد استعانت الوزارة بخبرات موارد بشرية لتحسين هذه الأوضاع.

وأكَّد وزير العدل أن نظام الأعمال التوثيقية بحاجة إلى إعادة النظر فيها، مشيراً إلى أن الوزارة أعدت مشروعًا سيعالج هذه السلبية بنظام يسمى (نظام التوثيق)؛ بأن تعهد الوزارة التوثيق للقطاع الخاص، بالإضافة إلى مشروع نظام الوصاية والتوثيق التي انتهت منه الوزارة وتم رفعه للمقام السامي تمهيداً لإقراره. وبين العيسى أن المكتب القضائي في المحاكم بحاجة إلى إعادة تأهيل «إذ اتضحت أن الموظفين ليس على مستوى طموح القضاة»، مفيداً أنه تلقى ملاحظات عدَّة من القضاة في هذا الجانب.

ورد وزير العدل على اقتراح المحامين بوضع رسوم مادية على القضايا لتلافِي القضايا الكيدية «إنه يحتاج إلى تشريع». وكشف العيسى أن هيئة كبار العلماء أجازت تدوين الأحكام وفق ضوابط آلية معينة وقد تم رفعها للمقام السامي.

الأمير نايف: خوارج اليوم امتداد لخوارج الأمن واستقرار الأمة

يعتمد على سلامه الفكر

المملكة أجرت دراسات متعمقة في قضايا الأمن الفكري من منطلق منهج الوقاية

والتحصين

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140529>

تونس: واس

أكد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الرئيس الفخرى لمجلس وزراء الداخلية العرب صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز أن المسؤولية الأمنية، وإن كانت واجباً ملزماً لأجهزة الأمن، فإن نجاحها مسؤولية مشتركة "فالكل مستفيد من استباب الأمن، والكل أيضاً متضرر بغيابه أو ضعفه".

وقال الأمير نايف في كلمة بمناسبة بدء أعمال الدورة الـ27 لمجلس وزراء الداخلية العرب برعاية الرئيس التونسي زين العابدين بن علي في تونس أمس، إن ما تحقق من إنجازات على صعيد العمل الأمني "في دولنا العربية وما تم تنفيذه في سبيل بلوغ ذلك من خطط واستراتيجيات عربية شملت الوقاية من الجريمة ومكافحة الإرهاب والسلامة المرورية والحماية المدنية ومكافحة المخدرات والرقابة المالية والتوعية الأمنية، تستحق التقدير ليس على المستوى الرسمي فقط ولكن حتى على المستوى الشعبي لأمتنا العربية التي تتشدّد في الاستقرار في حياتها، إلا أن طموحاتنا كبيرة وجهودنا متواصلة لتحقيق توجيهات قادة دولنا وتطلعات شعبينا العربية".

وأضاف أن استقامة سلوك الفرد وانتظام استقرار الأمة وتطورها، يعتمد في الأساس على سلامه الفكر وعقلانية الاتجاه، ولذلك كان الانحراف الفكري من أهم المشكلات الفكرية والأمنية التي تعاني منها أمتنا عبر تاريخها الطويل وفي واقعها المعاصر.

وأوضح أن "خوارج اليوم هم امتداد لخوارج الأمن الذين قال عنهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سيخرج قوم في آخر الزمان أحذاث الأسنان، سفهاء الأحلام. أي أنهم جمعوا مع حداة السن، سفاهة العقل وضحاالة التفكير، وهو ما يؤكده فعل بعض من انحرف عن الجادة من أفراد مجتمعنا المسلم والعربية، وخرجوا على إجماع أمتهم وولاة أمرهم، وكفروا المجتمعات المسلمة حكامًا ومحكمين، واستخلوا الدماء والأموال المخصومة وفتحوا جبهات على الأمة المسلمة

تضفت قدراتها وتعين أعدائها عليها". وتابع أن ذلك "استوجب أن تهتم المؤسسات الأمنية والتعليمية في السعودية بإجراء دراسات متعمقة وأبحاث متخصصة في قضايا الأمن الفكري من منطلق منهج الوقاية ونهج التحصين ضد الفكر المنحرف الذي يهدى المجتمع وسلامته واستقراره"، وهو جهد أشرف في محصلة نتائجه إلى تقديم مشروع استراتيجي عربية للأمن الفكري نسعد بطرحها ضمن أعمال الدورة الـ27 لمجلسه الموقر بأمل أن تكون منطفلاً لرؤية أمنية عربية شاملة تسهم في تعزيز الجهود الرامية إلى بناء حضانة فكرية لدى الفرد والأمة ضد المؤثرات الفكرية المنحرفة المهددة للأمن العربي المشترك" وأشار إلى أن هذا اللقاء السنوي يؤكد في

أعماله وقراراته ما للأمن العربي من أهمية، تحظى الإنسان حاله وماله وعرضه وبما يتحقق استقرار حاضره وأمانه وتطور مستقبله". واختتم الأمير نايف كلمته قائلاً "أتمنى أن يتحقق اجتماعكم توجيهات قادتنا وتطلعات شعبينا العربي، وأن يسهم ما تتوصلون إليه من قرارات وتوصيات في تحقيق تلك الغايات السامية". وفي مستهل الجلسة الافتتاحية لاجتماعات الدورة الحالية تلا وزير

الداخلية والتنمية المحلية التونسي رفيق بالحاج قاسم كلمة الرئيس زين العابدين بن علي التي وجهها للجتماع. وقد توجه في كلمته بالتنويه للرعاية الكريمة التي يوليهما الأمير نايف لمجلس وزراء الداخلية العرب بحكمة واقتدار. وأكد أن ما يشهده العالم اليوم من تحولات متتسعة في مختلف القطاعات وال المجالات يحتم العمل المؤوب من أجل مواكبة هذه المتغيرات وإدراك أبعادها ورفع تحدياتها بما يقتضيه ذلك من التحلي بصدق العزمية وروح المبادرة والسعى إلى إشاعة قيم التآزر والتكافل وتوحيد الكلمة في إطار ما يربط الدول العربية من وشائج قربى وأواصر أخوة وما يجمعها من تطلعات وطموحات مشتركة. وتحدث عن حرص بلاده على مواصلة السير في هذا النهج القويم والمثابر باستمرار على أن تبقى عنصراً فاعلاً في ترسیخ دعائم العمل الأمني العربي المشترك

وأن تسهم من موقعها في الحفاظ على أمن الدول العربية وسيادتها ومناعتها. وأشار بن علي في كلمته إلى أن انعقاد هذه الدورة يترافق مع اليوم العربي لحقوق الإنسان، معربا عن تقديره للجهود المحمودة التي بذلها مجلس وزراء الداخلية العرب في مجال الاهتمام بهذا الموضوع وبعلاقته بمتطلبات الأمن والعمل الأمني. وقال "إن حقوق الإنسان في نظرنا عنوان حضارة وضرورة أخلاقية وسياسية ومقوم أساسى من مقومات كرامة الأفراد والشعوب، ولطالما أكدنا أن هذه الحقوق كل لا يتجزأ وأن لا مجال للمفاضلة بين أصنافها وأجيالها ولا لتمييز أحدها على الآخر". ورأى أن مجلس وزراء الداخلية العرب يمثل دائما إطارا مميزا لتدارس القضايا الأمنية ذات الاهتمام المشترك بفضل ما يوفره من فرص وآليات للتشاور والحوار. وقال "نحن واثقون بقدرة هذه المؤسسة في إطار أهدافها التنبيلة وبفضل التطوير المستمر لوسائل عملها ومواكيتها للحالات الأمنية المستجدة". وجدد بن علي اعتزازه باعتماد منظمة الأمم المتحدة لمبادرته بإعلان هذا العام سنة دولية للشباب معربا عن أمله في أن تشهد الدول العربية بهذه المناسبة تظاهرات متميزة تعكس المنزلة الرفيعة لهذه الفتاة. وتطرق إلى ما يتضمنه جدول أعمال الدورة بشأن مشروع خطة مرحلية سادسة لتنفيذ الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية إلى جانب تقديم تقارير عن تجارب الدول العربية في هذا المجال، الأمر الذي يجسد الحرص على حماية المجتمعات العربية ووقاية الشباب من هذه الآفة وضمان سلامته من المخاطر والتىارات التي تستهدف صحته الجسمية والعقلية. وتحدث عن اهتمام المجلس بقطاع الحماية المدنية حيث يدرس في هذه الدورة مشروع خطة مرحلية ثانية لتنفيذ الاستراتيجية العربية للحماية المدنية تقوم على أساس تقييم الخطة المرحلية الأولى وتساهم في تكثيف الجهود بالشراكة مع المنظمات والهيئات الإقليمية والدولية المتخصصة والجمعيات والمنظمات غير الحكومية ذات العلاقة من أجل الوقاية من مختلف المخاطر الطبيعية والصناعية واستباق الأحداث والتدخل السريع والناجع. وأشار بالجهود التي تبذلها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية دعما للأمن العربي المشترك بفضل ما تعدد هذه الجامعة العديدة من بحوث ودراسات وما تنظمه من لقاءات علمية ودورات تدريبية لتطوير الأداء الأمني والارتقاء به إلى أفضل المراتب بكل الدول العربية. وأعرب عن ثقته في أن مساعي وجهود مجلس وزراء الداخلية العرب ستكون خير سبيل لبلوغ النتائج المرجوة لهذه الدورة وتحقيق الإضافات المتميزة التي تسهم في ترسیخ أركان الأمن العربي المشترك وتعزيز مقومات مناعة الشعوب العربية ونمائها. وتطرق إلى مبادرة المجلس إلى إنشاء نظام عصري للاتصالات بما يتضمنه من قاعدة للبيانات الجنائية وما يتيحه للأمانة العامة للمجلس وأجهزتها وللدول العربية من تبادل فوري للمعلومات باعتباره من مقومات الأداء الأمني الناجح. وأوضح أن المجلس أدرج ضمن اهتماماته في هذه الدورة مجموعة من البنود المهمة التي تخص تقييم مختلف الاستراتيجيات والخطط المرحلية ذات الصلة بالعمل الأمني وفي مقدمتها ما يتعلق بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والمخدرات وجرائم تقنية المعلومات فضلا عن الموضوعات المتصلة بالسلامة المرورية والحماية المدنية.



ألفا سيدة شاركن في نشاطات توعوية للحد من المشكلات الأسرية

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232527>

أنور السقا - جدة

أوضح مسؤول الإعلام والعلاقات العامة بمركز المودة الاجتماعي في محافظة جدة محمد السفري أن أكثر من 2000 سيدة شاركن في نشاطات المركز المختلفة خلال الفترة الماضية، من خلال عدة محاضرات تناولت العديد من الموضوعات الهامة للسيدات والأمهات وتضمنت رسائل تربوية هادفة ونصائح أسرية متميزة بما يساهم في تحقيق الترابط في الحياة الزوجية، منها محاضرة للدكتورة صباح الرفاعي بعنوان "لن نغير أبناءنا ما لم نتغير"، ثم محاضرة بعنوان "الفراغ العاطفي بين الزوجين" للدكتورة سميرة أكبر، ومحاضرة بعنوان "بوابة التواصل" قدمتها سميرة قطب. وقال إن مركز المودة يُعد مركزاً اجتماعياً متخصصاً للإصلاح والتوجيه الأسري وينطلق لتحقيق رسالة "تحقيق سعادة الأسرة واستقرارها بالتوعية والإصلاح"، ويسعى لتحقيق أهدافه عبر حملة من المناشط والبرامج من بينها الإصلاح الأسري، الاستشارات الأسرية المباشرة والهاتفية، دورات لتأهيل الشباب والفتيات للحياة الزوجية، دورات لتأهيل المرأة ل القيام بدورها في الحياة كزوجة صالحة، إصدار مطبوعات ونشرات لتوعية أفراد الأسرة بالحياة الزوجية، إقامة محاضرات عامة في الحياة الزوجية للمحافظة على استقرار الأسرة وتماسكها.

الحاكم ترفض النظر في منازعات المرور بحجة "عدم الاختصاص"

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338737.htm>

سالم الأحمدي - المدينة المنورة

في الوقت الذي ألزم فيه رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور صالح بن حميد رئيس محاكم منطقة القصيم بقبول النظر في القضايا المرورية، أبلغت أفرع هيئة التحقيق والإدعاء العام في المناطق، عن رفض بعض المحاكم النظر في دعاوى المنازعات المرورية، معيدة ملفات القضايا إليها «بحجة عدم الاختصاص». ورفع رئيس فرع هيئة التحقيق والإدعاء العام في العاصمة الرياض، خطاباً عاجلاً إلى رئيس المحكمة العليا في وزارة العدل عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكلية، يشكوا فيه رفض بعض المحاكم قبول الدعاوى.

وأكّد رئيس فرع الهيئة في خطابه أن المدعين العاملين بحاجة إلى المحاكم العامة، للمطالبة فيها بإثبات الإدانة وواجه رئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام رئيس المحكمة العليا بالتناقض الصريح لدى قضاة المحاكم العامة والجزئية في تحديد الموقف بين قبول الدعوى ورفضها بين قرارين؛ الأول صدر عام 1430هـ، يفيد بأن المحاكم العامة والجزئية لاتزال مختصة بالنظر في قضايا المرور. ويستند القرار إلى الفقرة الثانية من المرسوم الملكي الصادر به نظام المرور، وتنص على «استمرار الجهات التي تتولى - حالياً - الفصل في المنازعات والقضايا والمخالفات المرورية، في مباشرة مهامها وفقاً للأحكام الواردة في هذا النظام ولاخته التنفيذية»، أما القرار الثاني - بحسب رئيس فرع الهيئة - فيبدي التناقض في موقف القضاة - وفقاً لخطاب رئيس هيئة التحقيق - منتصف العام الماضي، وبمضي «بصرف النظر عن طلب المدعي العام إثبات إدانة المدعى عليه بالخطأ في الحادث، لأن ذلك من عمل المرور»، وصدق من الدائرة الثالثة لتمييز القضايا الجزائية في محكمة التمييز في الرياض بتاريخ 23/6/1430هـ. وطالب رئيس الهيئة الرد من المحكمة العليا تجاه حكمين صادرين في موضوع واحد واختلافاً في المقتضى.



وزير العدل: معونة قضائية للترافع عن ذوي الدخل المحدود

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140639&groupID=0>

الرياض: فداء البديوي

أعلن وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى عن طموح "العدل" لإيجاد حلول للترافع عن ذوي الدخل المحدود، بواسطة المعونة القضائية، أملاً أن تكون المرافعة للمحامين "إلزامية"، وداعياً القضاة إلى الوقف وقفقة قوية لتفعيل إصدار الأحكام الغيابية لمواجهة مماطلة المدعين.

جاء ذلك وسط حضور عدد من المسؤولين بالدولة والغرفة التجارية الصناعية بالرياض .

وأمّض الوزير غضب محاميين تحدثاً باستثناء عن عدم احترام بعض القضاة للمحامين ، ناصحاً إياهم برفع دعوى لإدارة التقاضي القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء.

”الاستغناء المفاجى“ يحفز موظفي البند الخاص بأمانة جدة لمقابلة الأمين

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232462>

سعد آل منيع - جدة تصوير: أحمد حجازي

تجمع أمس أكثر من 40 موظف من موظفى البند الخاص بأمانة جدة امام مبنى الامانة لمقابلة أمين جدة المهندس عادل فقيه لبحث مشكلة عقودهم بعد اشعارهم بقرار الاستغناء عنهم في ظل التغييرات التي تجريها الامانة في اطار الهيكلة الجديدة وكانت وزارة الشؤون البلدية والقروية قد الرمت أمانة جدة بإعادة هيكلتها بسبب الملاحظات والتجاوزات التي تم رصدها الأمر الذي استدعي الاستغناء عن عدد كبير من العاملين. «المدينة» التقى موظفى البند الخاص المجتمعين أمام مبنى الامانة واستمعت الى شكاوهم.

اقساط وإيجارات

ساعد الحارثي يقول انا متزوج منذ سنوات واعيل اشقاءي والذى وهناك ايجار البيت ادفعه كل شهر بالإضافة الى اقساط قرض من احد البنوك المحلية والتحقت بالوظيفة للعمل بأمانة جدة بادارة النقلات منذ سنتين بعد انتهاء عقد وكل سنة اقوم بتجديد العقد وينتهي بعد ثلاثة أشهر ولكنني تقاجأت باتصال المسؤولين بالادارة بيلغونا بأنه سيتم انهاء عقونا وطالبوا بالحضور الى الامانة لاستلام ورقة انهاء العقد والتوصي ولكنني رفضت ذلك واضاف الحارثي حاولنا مقابلة امين جدة ولكن لم نستطع حيث رفض مسؤولو الامن صعود جميع المتضررين وبعد محاولات قابلنا نائب الامين خالد عقيل وشرحنا له وضعنا المالي والاسري.

وعود بالتبنيت

اما نايف الحربي فقال تعاقدت مع الامانة قبل سنتين وكان هناك وعد بتبنيتنا خلال شهر ومررت الاشهر والآن تقاجأت باتصال مسؤولي الامانة وطلب حضورنا لاستلام اوراق انهاء عقونا مضيفا خلال مدة عملى بادارة النقلات لم يتم تسجيل اي ملاحظة بملفي وكانت انتظر خبر تعيني بشكل رسمي واضاف عانيا خالل الفترة الماضية بشكل كبير من تأخر الرواتب وبعض العرائيل ولكن تجاوزناها كما ان هناك راتب شهر لم نستلمه الى الان. وقال ماجد السلمي اعمل بادارة النقلات منذ اربع سنوات وكل سنة يتم وعدنا بان يكون هناك ترسيم لنا وتتبنيتنا بشكل رسمي ولكن بعد فترة تم تحويل عقدي الى احدى الشركات التي تعمل لدى الامانة بالرغم من ان عقدي في بداية الامر كان مع الامانة على البند الخاص ولكن تم التلاعب بالعقد وحولنا الى شركة خاصة. وأشار: راتبي لم اسلمه منذ شهر ومع ذلك لم نترك اعمالنا.

إلى شركة خاصة

ثامر الجامعي يقول قدمت على التوظيف بالأمانة وتم توظيفي على البند الخاص بعدها تم تحويلي الى شركة خاصة تعمل مع الامانة مضيفا هناك اشخاص تم توظيفهم بعدي بأشهر وتم ترسيمهم بوظائف رسمية بالأمانة . واضاف الجامعي اعمل موظفاً بالأمانة منذ خمس سنوات وإلى الان لم يتم تبنيتي على وظيفة رسمية وكل شهر يدونني بوظيفة رسمية ولكن كل الوعود تذهب ادراج الرياح وزواجي بعد شهرين الان اين اذهب اذا تم انهاء تعاقدي مع الامانة مشيراً بان هناك موظفين كانوا على البند الخاص وتم تحويلهم الى شركات كبيرة ورواتبهم تتجاوز العشرة الاف ريال.

الأحقية في الترسيم

من جهته علق المحامي القانوني سعيد غرم الله الغامدي على قضية موظفي الامانة والعقود المبرمة بأن الموظفين هؤلاء لديهم خبرة سابقة ولهم الأحقية في ترسيمهم على وظائف رسمية بأمانة جدة اذا كانوا يعملون بالأمانة منذ سنوات وعن العقد المبرم بين الموظفين والأمانة وقانونية اجراء الامانة في فصل هؤلاء قال يعتمد ذلك على العقد المبرم بين الطرفين ومن حق الموظفين اللجوء الى مكتب العمل والعمال لإنصافهم وتنبيتهم على وظائف رسمية والزام الامانة بذلك.

«المدينة» حاولت الحصول على رد مسؤولي أمانة جدة بخصوص شكوى موظفى البند الخاص ولكن تعذر الرد.

مؤتمر تعزيز الصحة يوصي بوضع استراتيجية خلبيّة محددة المدة

خوجة: تحسين طرق التوعية يتطلب توفير الخدمات الصحية ووسائل الإعلام المناسبة

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ربيع الآخر 1431 - 17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140601&groupID=0>

جدة: سامية العيسى

أوصى المؤتمر السعودي الأول والخلجي الرابع لتعزيز الصحة في ختام فعالياته أمس بوضع استراتيجية خلبيّة واضحة المعالم والرؤى والأهداف مرتبطة بفترة زمنية محددة وبميزانية مقدرة، تعمل على تعزيز الصحة من خلال تعزيز الشراكة ووضع خطط لبناء القدرات، والعمل على تطوير مهارات العاملين بدول مجلس التعاون في مجال تعزيز الصحة من خلال عقد الكثير من الدورات وورش العمل، وتبني مفهوم تعزيز الصحة ودعم المبادرات البحثية المعززة للصحة. كما شملت توصيات المؤتمر تعزيز مفهوم الشراكة في تعزيز الصحة، ليشمل أفراد المجتمع والمؤسسات ذات العلاقة بالصحة، والتي لها تأثير مباشر على صحة المواطنين.

وكان المدير التنفيذي لمجلس وزراء الصحة بدول مجلس التعاون، رئيس مؤتمر تعزيز الصحة الذي انطلقت فعالياته أول من أمس في فندق جدة إنتركونتيننتال الدكتور توفيق خوجة قد أوضح أن طرق التوعية ما زالت تقليدية، مشيراً إلى أن تحسينها يتطلب التركيز على عدد من العوامل المؤثرة في عملية التعلم وتغيير السلوك، كتوفر الخدمات الصحية ووسائل الإعلام المناسبة. وأضاف خوجة أن أهم هذه العوامل هو استعداد المجتمع لتبني أنماط حيّاتية سليمة، ومشاركته في برامج التوعية الصحية، إضافة إلى معرفة الظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يمكن أن تعيق العمل والقدرة على تجاوزها.

وقال إن برامج التوعية الصحية تحتاج إلى دعم إداري ومادي وسياسي، وتحطيم ومتابعة وتعاون وثيق بين جميع الجهات المعنية، مؤكداً أن برامج التوعية الصحية تحتاج إلى توفير معلومات مسندة بالبيانات بغية الحث على إصدار القوانين أو التشريعات ذات العلاقة بالصحة أو تعديلها أو وضعها حيز التنفيذ أو رصد الاعتمادات المالية وتوفير الموارد اللازمة للنهوض بالصحة وتعزيزها. وأكد خوجة أن الأنماط الصحية هي أساس أي مجتمع، خاصة أن الأساليب التقليدية لعلاج المشاكل الصحية على حدة أثبتت أنها غير مجدية ولا تحقق الصحة للإنسان بمفهومها الشامل.

وبالنسبة لدور وزارة الصحة المباشر في هذا الصدد، قال إنه يتمثل في الاتصال المباشر بين الأطباء العاملين في الوزارة والمرضى المترددين عليها حيث يتم تقديم الخدمات العلاجية لهم عن طريق إجراء الفحص الطبي لتشخيص المرض ثم تقديم العلاج المناسب له. وأبدى تأييده لوجود وكالة وزارة للتوعية وتعزيز الصحة، تعمل على إمكانية الاستفادة من جميع الوسائل المتاحة التي تساعد على نشر الثقافة الصحية السليمة بين المواطنين من خلال المراكز الصحية المنتشرة في البلاد، والتنسيق مع القطاعات الأخرى التي يمكن أن تلعب دوراً هاماً في غرس الثقافة الصحية لدى قطاع كبير من المجتمع، وأن يساهم الجميع في النهوض بالوعي الصحي في البلاد، موضحاً أن وزارة التربية والتعليم تستقبل أعداداً هائلة من الطلبة كل عام، وأن وزارة الأوقاف بما لديها من خطباء مساجد ووعاظ يمكنهم المساهمة أيضاً في نصح الناس باتباع الإرشادات الصحية.

وأضاف خوجة أن مسؤولية وزارتي الدفاع والداخلية تتمثل فيما لديهما من قطاعات عسكرية سواء في الجيش أو الشرطة إضافة إلى فئة المساجين الذين يحتاجون إلى إعادة التأهيل في جوانب عديدة والمحافظة على صحة وسلامة الإنسان. أما بالنسبة لوزارة الإعلام وما تملكه من وسائل سمعية وبصرية مؤثرة ووجهة إلى جميع قطاعات المجتمع، فالمسؤولية كبيرة عليها في اختيار البرامج التي تعرض في التلفزيون.

كما أكد الدكتور خوجة أنه سيتم رفع توصيات المؤتمر إلى جميع الجهات المعنية بالدولة ومن ضمنها مجلس الشورى والهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية والقطاعات الصحية ذات العلاقة لحثهم على تفعيل هذه التوصيات.

بدء محاكمة المتهمين في كارثة سيل جدة قريبا

محامون يتخوفون من الترافع وموظفو يتهربون من رئاسة مديرية المياه

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1431-17 مارس 2010 العدد 3456 - السنة العاشرة

<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3456&id=140620&groupID=0>

جدة: حسن السلمي

تبدأ المحكمة الإدارية بمنطقة مكة المكرمة قريبا إجراءات محاكمة جميع المتهمين في كارثة سيل جدة، وذلك عبر فريق قضائي متخصص أوشك الرئاسة العامة لديوان المظالم على الانتهاء من تشكيله لمباشرة عقد جلسات المحاكمة في جدة. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة بفرع وزارة العدل بمنطقة مكة المكرمة، أن الأنظمة القضائية في المملكة تقضي بأن تتم إجراءات محاكمة أي متهم في منطقة الحدث التي وقعت بها التهمة، وأن مثل هذه القضايا يتم إجراء محاكمتها في أسرع وقت ممكن، متوفعاً أن تبدأ المحاكمة خلال الفترة القليلة القادمة.

كما علمت "الوطن" أن المتهمين على ذمة القضية، الذين أطلق سراح غالبيتهم بكفالة مشددة بدأوا إجراءات البحث عن محامين للترافع عنهم أمام القضاء، وأن عدة محامين بدأوا بالفعل دراسة أوضاع القضية برمتها وعرض المتهمين للبدء في الترافع والدفاع عنهم أمام المحكمة.

من ناحيتها، أكد المحامي هشام حنبولي لـ "الوطن" أنه يرفض قبول الترافع عن أي متهم إلا بعد إجراء دراسة شاملة للقضية وحيثياتها والتهم الموجهة إليه، مشيراً إلى أنه علم أن هناك بالفعل عدة اجتماعات بين عدد من مكاتب المحاماة وبعض المتهمين للتشاور في الموقف القانوني قبل اتخاذ القرار النهائي بالموافقة على قبول الترافع وعمل التوكيلات اللازمة.

وقال حنبولي إن النظام القضائي ينص على أن تتم محاكمة المتهمين في كارثة السيول بمدينة جدة كونها موقع الحدث، وأن محاكمة المتهمين في مثل هذه القضايا هي من اختصاص المحكمة الإدارية "ديوان المظالم" كونها تتعلق بالوظيفة، وأن أي تهم ذات طابع جنائي مثل السرقة والاختلاس والتمييز بين المقاولين من أجل الرشوة هي من اختصاص المحاكم الجزائية. وأشار إلى أن المدة النظامية اللازمة للمحاكمة لن تتجاوز 5 سنوات، وأن أي تهمة توجه لأي متهم يجب أن يتم البت فيها قضائياً قبل مرور 5 سنوات على وقوعها، كون هذه التهمة تسقط قانوناً عن المتهم بعد مرور 5 سنوات عليها دون محاكمة، وأنه يتوقع أن تتم محاكمة متهمي قضية سيل جدة سريعاً.

إلى ذلك، علمت "الوطن" من مسؤول بالمديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة أن صدور قرار تعيين مشرف عام على المديرية بات وشيكاً، وأن عدة قياديين حاليين بالمديرية رفضوا هذا المنصب بعد قضية سيل جدة.

وفي الوقت الذي استمر فيه التحفظ الأمني على أمين سابق لمدينة جدة ومدير مكتبه، ومدير مصلحة الصرف الصحي سابقاً إضافة إلى مقاولين ورجال أعمال، علمت "الوطن" أن أحد المتهمين المفرج عنهم، ويعمل بإدارة المساحة بأمانة جدة ذكر أن استجوابه من قبل لجنة تقصي الحقائق اشتمل على أسئلة معينة تدور حول كيفية إصداره كروكي لأحد المخططات التي أغرقتها المياه، وكيفية توقيعه على تصريح هذا المخطط، وأن لجنة التحقيقات لم تقتصر برد المذكرة التي أشار فيه إلى أن ذلك تم بإيعاز من مديره المباشر وأنه كان ينفذ الأوامر فقط.

التحقيق مع رجل مرور اعتدى بالضرب على حدث

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338760.htm>

عبد اليادي السماعيل - الأحساء

حققت إدارة مرور محافظة الأحساء أمس، مع رجل مرور اعتدى بالضرب على حدث بحسب شکوى والد الشاب المعتدى عليه، في الوقت الذي أكد فيه لـ«عكاظ» مدير مرور المنطقة الشرقية العميد علي السويم، فتح ملف التحقيق في القضية لمعرفة ملابسات الحادثة، وأن نتائج التحقيق ستصدر خلال الأسبوع المقبل، ويضيف: «التوجيهات السامية تمنع المطاردة والضرب». وفي تفاصيل القضية، طارد رجال المرور الشاب في شارع النجاح في الأحساء، مستخدما دراجته النارية، وعندما فشل في إيقافه عمد إلى مضائقته، ما تسبب في انقلاب الدراجة النارية التي كان يقودها الشاب على سيارة متوقفة على جانب الطريق، لينهال عليه بالضرب المبرح وتوجيهه الصفعات على وجهه، وأوثق بيده بواسطة (شماغ) وسحبه بدرجته النارية إلى توقيف مرور الأحساء، وفق أقوال الوالد. وأوضح لـ«عكاظ» والد الشاب فهد الغتم، أنه ظل يراجع إدارة المرور لإنتهاء معاملة ابنه نوح البالغ من العمر 17 عاماً ومحاسبة المتسبب، ليفاجأ بطلب إصلاح السيارة المتوقفة التي تضررت بسبب انقلاب دراجة ابنه، بعد الادعاء بأن ابنه هو المتسبب في صدمها والهرب من الموقع. وأبدى الغتم ازتعاجله من موظفي إدارة المرور الذين لم يحسنو التعامل معه، وعدم السماح له مقابلة رجل المرور الذي اعتدى على ابنه، والتحدث معه لمعرفة حقيقة الحادثة، وكذلك أسباب احتجازه لمدة يومين.



شفهيا.. شركة محلية بالمدينة تفصل 11 سعوديا وـ"العمل" يحدد جلسة

للنظر

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232417>

زاهد بخش - المدينة المنورة

أقدمت إحدى الشركات «المحلية» بالمدينة المنورة على فصل 11 موظفاً سعودياً بشكل شفهي رافضة الإفصاح والدowافع الموجبة للفصل - على حد قول الشاكين - ونعود التفاصيل بعد تقدم 11 موظفاً بشكوى لمكتب العمل والعمال بالمدينة المنورة أثر قيام مدير شركة معاقة بشبكة الاتصالات بفصلهم شفهياً دون توجيه أي خطاب أو إنذار لهم حيث يعمل بعضهم بالشركة منذ أكثر من أربع سنوات وقال متضررون إن الشركة لم تأبه بأعمالهم وأصدرت قراراً لها تعسفياً وانهم في انتظار ما تسفر إليه شكواهم لمكتب العمل والعمال من جانبه أكد مدير مكتب العمل بمنطقة المدينة المنورة عبد الخالق العتيق بأن المقصوين من الشركة تقدمو بدعوى جماعية ضد الشركة وقد تم تحديد موعد جلسة للنظر فيها حسب النظام. قرارات تعسفية: وقال أحمد صالح المغدوبي أعمل بالشركة منذ أكثر من ثلاث سنوات بقسم الفيرمات السنترال تركيب دي إس آل وفي يوم السبت الموافق 1/3/2010 أبلغوني أن غداً هو آخر يوم دوام من دون أي خطاب وعد مراجعتي عن الأسباب أبلغوني أنها قرارات من قبل المديرين وسوف نتصل بهم لاحقاً وعد توقيعنا للعقد رفضوا إعطائنا صورة للعقد ولكن بالغنا هاتقى مدير المشروع للشركة بالمدينة بفصلنا عن العمل ومن دون أي سبب وقد تقدمنا بشكوى لمكتب العمل والعمال بالمدينة المنورة وتم توجيه خطاب قمت بتسليمه لمدير الشركة الوافد لتحديد موعد جلسة مع الشركة. صورة العقد: أما وليد حسن الحربي قال أعمل منذ أكثر من عام ونصف وعندما قمت بتوقيع العقد رفضوا إعطائي صورة من العقد وطول عملنا بالشركة لم نحصل على تأمين طبي أو اجازات او صرف انتدابات وتم فصلي دون اي خطاب وعند مراجعتي لمدير المشروع قام بتوجيهي الى فرع الشركة بجدة وذهبت ولم أجد اي عمل او تجاوب وشاركه احمد ذمار المحمدي قائلًا اعمل بالشركة منذ أكثر من اربع سنوات وكنت منوماً بالمستشفى وتم تبليغي بالفصل علماً ان التأمين الصحي ضعيف جداً ودخلت المستشفى لإجراء عملية على حسابي. 8 ساعات: عبدالمجيد الحربي ومازن غالبي المحمدي قالا نعمل بالشركة منذ أكثر من ثلاثة سنوات ونعمل 8 ساعات متواصلة وقد تم تبليغنا بالفصل من قبل الزملاء وعد طلبي لحقوق بالشركة طلب مني عدم الشكوى لمكتب العمل وإلا سينقلب الأمر علينا.

”نمر“ يعاني من الأوجاع ووضعه الصحي بأحد مستشفيات المدينة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232420>

تركي الصادعي - المدينة المنورة

لم يجد المواطن حاتم الرويسي طريقة لا إنقاذ طفله المريض في مستشفى أحد، مما أصاب ابنه من خطأ طبي تسبب في دخوله في غيبوبة، وقامت زوجة المواطن بتسليم شكوى رسمية إلى حقوق الإنسان في المدينة المنورة. يقول المواطن الرويسي والد الطفل نمر وبالغ من العمر ثلاث سنوات أدخلت ابني طوارئ مستشفى أحد في الساعة 12 ظهراً في يوم 7/3/1431 بعد تحويله بالاسعاف من مستشفى النساء والولادة والأطفال وهو يعاني من التهاب في الصدر وارتفاع في درجة الحرارة ولم نجد سيريراً في الطوارئ، وتم وضع الطفل في سرير صغير أشبه بالحضانة وبدأت حرارته ترتفع لاحظت والدته أن هناك شيئاً يصدر حرارة من الحضانة، وعندها تفاجأت بأن ابنها طوال الساعات الماضية تزداد حرارته بسبب تشغيل الدفاية الموجودة في الحضانة وأخبرت الممرضة بذلك وكانت بإيقاف الدفاية وبعد إجراء التحاليل تبين ان الطفل يحتاج لنقل دم وهو في حالة حرجة جداً ولا يوجد الدم الذي يناسب الطفل داخل المستشفى وذلك حسب كلام الطبيب المختص وطلب الطبيب مني التوقيع على اقرار نقل الدم الذي لايناسب الطفل وأن أتحمل المسؤولية وعواقبها وطلبت منهم تحويل طفلي إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض أو طلب الدم الذي يناسب الطفل وهذا مكتوب في ملفه في التخصصي فرفض المستشفى تحويله إلى مستشفى الملك فيصل التخصصي لأن حالته لا تستحب بذلك ولا يستطيع طلب دم مع العلم ان نسبة الدم تعادل 5.5 وهي حالة خطيرة جداً وبعد الساعة التاسعة مساء تم إيجاد سرير لابني وفي الساعة الثانية نزل الضغط عنده، وادخل العناية المركزة وعندما حضرت إلى المستشفى وجدت الطفل مخدراً وتم تركيب الأجهزة عليه وعندما ذهبت إلى الطبيب الأخصائي في العناية المركزة فطلبت منه الدم الذي يناسب طفلي او تحويله فقال هذه الحالة اول مرة تمر علي وأنا لا أعرف طريقة طلب الدم او تحويله وعاتبني على حضوري بعد أربع وعشرين ساعة، وقال لي لماذا لم تخرب الطبيب المسؤول بذلك وانت وقعت إقرار نقل الدم على مسؤوليتك فقلت لهم الطفل منوم في العناية المركزة وتحت مسؤوليتك، واكتشفت والدته بعد يومين من دخوله العناية المركزة ، أن الطفل لا يتبول بسبب تحجر البول وأن القسطرة التي وضعنا له كانت بطريق الخطأ وقامت بإبلاغ الممرضة واكتشفت الخطأ فعلاً وتم معالجة المشكلة وغيرت القسطرة بحجم أكبر وببدأ الطفل في التبول، وقالت ”أيضاً ابني يعاني من ضعف في المناعة ويحتاج إلى دم خاص ونوعية هذا الدم لا تتوفر إلا في المستشفيات الكبرى مثل التخصصي وأنا أناشد المسؤولين التدخل لا إنقاذ ابني وتحويله إلى مستشفى متخصص ومحاسبة المتسبب في تردي وضعه الصحي.“ المدينة“ اتصلت بالدكتور خالد ياسين مدير الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الذي أكد بأن الشؤون الصحية سوف تتحقق في القضية، وطلب من والد الطفل الحضور إلى مكتبه ومقابلته شخصياً للاطلاع على تفاصيل القضية.

196 امرأة يطلبن ”الخلع“ من أزواجهن في مكة المكرمة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 17 مارس 2010
<http://www.al-madina.com/node/232284>

سلمان العلياني - مكة المكرمة

تقامت 196 امرأة إلى المحكمة العامة في مكة المكرمة لطلب ”الخلع“ من أزواجهن خلال الفترة من بداية محرم من العام الجاري وحتى يوم أمس الأول ، فيما تقدم 667 رجلاً للمحكمة نفسها لإثبات الطلاق خلال نفس الفترة الزمنية ، إلى تزايدت فيها أعداد القائمات إلى المحكمة لطلب الخلع .. وبشكل أكبر قدم الرجال لإثبات الطلاق. من جهة أوضح مصدر مسؤول في المحكمة أن من أسباب لجوء النساء لطلب الخلع يكون في بعض الأحيان تسلط الرجل في بعض الأوقات على المرأة وعدم إدراكه للتعامل مع النساء من الجانب الديني والأخلاقي.

محكمة التمييز تقضي بأحقية مواطن في رؤية ابنه

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338754.htm>

عبد العزيز الشبيبي - الطائف

قضت محكمة التمييز في منطقة مكة المكرمة بأحقية مواطن في رؤية ابنه وزيارتة لمدة ست ساعات مترين في الشهر، وصرف النظر عن مطالبة والدة الطفل بمنع الأب من الزيارة لادعائهما أنه مريض نفسيا.

وأكد لـ«عكاظ» المواطن حسن الفتة أنه تقدم بدعوى لدى المحكمة العامة في محافظة الطائف قبل عامين ونصف، يطالب فيها بحفل الشرعي في رؤية ابنه من طليقته والجلوس معه، وتم عقد عدة جلسات ماطلت خاللها الزوجة المطلقة في حضورها، وصدر حكم شرعي يقضي بأحقيته في ذلك، ويضيف: «الحكم لم يكن مقنعاً لطليقتي، التي ادعت بأنني أعاني من مرض نفسي وأشكل خطورة على ابني».

وذكر الفتة أن المحكمة أحالت الدعوى إلى هيئة النظر، التي خاطبت بدورها مستشفى الصحة النفسية في الطائف للتتأكد من صحتي النفسية، إلا أن التقرير الطبي الذي صدر عن المستشفى فند ادعاءها، وأشار إلى سلامتي وأنني لا أشكل خطورة على نفسي أو على الغير، وافتتحت المحكمة برأي الهيئة الطبية وأصدرت حكمها الشرعي القاضي بحقي في رؤية ابني مرتبين كل شهر.

أكد أن ملف السجناء السعوديين بيد المؤسسات القضائية .. وزير الداخلية العراقي لـ «عكاظ» :

الملكة نجحت في استئصال القاعدة وتعاملت معها باحترافية

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338756.htm>

فالح النباني - «هافبا»، تونس

أكد لـ «عكاظ» وزير الداخلية العراقي جواد البولاني أن المملكة خاضت تجربة رائدة ومميزة في لجم الإرهاب، واستئصال فلول القاعدة من خلال عمل أمني احترافي مؤسسي، وقال في حديث هاتفي خص به «عكاظ» من تونس، لدى مشاركته في اجتماع وزراء الداخلية العرب الذي انطلقت أعماله أمس، إن دول العالم التي تعاني من الإرهاب يمكنها الاستفادة من تجربة الرياض المميزة.

وعن أمن الحدود، امتدح وزير الداخلية العراقي جهود المملكة وتعاونها وإحكامها السيطرة على الحدود، مؤكدا في السياق ذاته أن المملكة تتعامل مع العراق وفق رؤية وشراكة، الهدف منها مواجهة أي تحد أو تهديد، «وبصدق المملكة كانت ولا تزال لها موافق رائدة في حفظ الحدود، وتبادل المعلومات، ما أدى إلى إحكام السيطرة على كامل الحدود».

ونفى البولاني ما زعمه مرشحون من وجود اختراق واضح في المؤسسة الأمنية، مؤكدا أن مثل هذه الشعارات أصبحت من الماضي، ولا أساس لها على الإطلاق، واعترف بوجود سجناء سعوديين في العراق، لكنه أكد أن مسألة الإفراج عنهم أو تسليمهم للملكة شأن يخص المؤسسة العدلية في العراق.

ونبه الوزير العراقي إلى أن خطر الإرهاب والقاعدة لا يزال يمثل هاجسا مقلقا للعراقيين، إذ لا يزال العنف يضرب مفاصل العراق، مؤكدا أن الحكومة الجديدة التي ستتولى العراق في وقت لاحق قادرة على خلق توافق وطني، يؤدي إلى استقرار العراق وحفظ أمنه، مضيفا أن القضاء على الإرهاب يحتاج إلى عمل وقيادات مسؤولة وواعية وملزمة، ونتوقع مستقبلا أفضل، عند اكتمال بناء الدولة والنظام السياسي.

• أسالك أولا .. عن مشاركة العراق في اجتماع وزراء الداخلية العرب، كيف تقررون المشاركة وأهميتها؟

- كما تعلم هذه المشاركة ليست الأولى، العراق حريص أن يشارك في كل الاجتماعات التي تساعد على حفظ منه بتعاون الجميع، وهذا الاجتماع مهم ومفيد، لأنه ينعقد في ظروف وتحديات تواجه العالم والمنطقة، ومجلس وزراء الداخلية العرب الذي يرأسه فخريا صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية السعودي، حريص على مواكبة كل التحديات والتهديدات التي تتعرض المنطقة، وهو يعطي فرصة حقيقة للوقوف على التحديات، وخلق فرصة للتفاهمات، والمجلس باستمرار لديه رؤى وتصورات جيدة حول طبيعة تطوير العمل الأمني المشترك، وتقديم التوصيات والاستراتيجيات والرؤى في مجالات كثيرة على المستوى العملي والتربيري والبحري، وغيرها من الأمور التي تهم الدول الأعضاء.

هجمات عنف

• شهد العراق في الفترة الأخيرة، أحداث عنف صاحبت العملية الانتخابية، ذهب ضحيتها الكثير من الأرواح والمتناكلات، إلى أين يتوجه العراق الآن؟

- وضع العراق الآن، أحسن بكثير مما كان عليه في السابق، بفضل الجهود الكبيرة التي بذلها الأمن العراقي، ويجب أن نشيد بشجاعة العراقيين في عملية التصويت الذي يعد تاريخيا، لقد ثابت العراقيون أنه على الرغم من الهجمات وشراسته الإرهاب، وما يخطط له الإرهابيون وال مجرمون إلا أن العراقيين قادرون على قلب المعادلة والطاولة، أكثر من ستة آلاف مرشح تتنافسوا على البرلمان، وأكثر من 50 ألف محطة انتخابية حملتها قوات الأمن العراقية، كما تم تأمين وحماية حركة الناخبين وتوجههم إلى صناديق الاقتراع، ومجمل مراحل العملية الانتخابية.

أمن العراق الآن أقوى بكثير مما كان عليه في السابق، صحيح هناك هجمات عنف وفي أحيان كثيرة تخلف خسائر كبيرة، المؤشرات تؤكد تقدم نسب محاربة الإرهاب بفضل كفاءة وقدرة وجهد أفراد وزارة الداخلية.

• ولكن هناك من يتحدث عن اختراقات في المؤسسة الأمنية، وعملها لصالح طائفة دون أخرى؟

- هذا الكلام قديم وأصبح من الماضي، المؤسسة الأمنية مختلفة وتطورت كثيراً، تم بناؤها بطريقة مهنية واحترافية، كما تم غرز المفاهيم الوطنية لتعزيزها، أؤكد لك وللجميع أننا لا نرتبط في عملنا بأية جهة سياسية، وأنا كوزير داخلية أ Féx أننا خلال أربع سنوات فقط وصلنا لهذا المستوى من القوة والمهنية وبناء مؤسسات كانت منهارة تماماً، المؤسسة الأمنية كبيرة، وفيها أعداد غير قليلة من العاملين، ثبت لنا بعض التجاوزات، ولكن لدينا جهوداً لاستئصال كل الاختراقات، وعازمون بكل حزم على مواجهة أي اختراقات من خلال محاربة الطائفية، نحن نؤكد للجميع أن التعامل مع أبناء شعب العراق يجب أن يكون بمستوى واحد، وهو ما نأمل أن نصل إليه.

• ولكن الإرهاب لا يزال يضرب مفاصل العراق؟

- لدينا مناطق خالية ومنزوعة من الإرهاب تماماً، وبدأت مرحلة البناء والتنمية فيها بعد أن تم تطهيرها بالكامل، لدينا مناطق تحتاج إلى عمل كبير وكثير لمحاربة فلول الإرهاب، الواقع أن الإرهاب بدأ ينحس، نتطلع أن ينعم العراق بالاستقرار لينحصر الإرهاب ولا سبييل إلى ذلك سوى بالتنمية والاستقرار في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يجب أن تكون عليه المرحلة المقبلة.

لجم الإرهاب

• هل تريد أن تقول إن الإرهاب لا يمكن لجمه بالأمن فقط، وما هي مسؤوليات الحكومة المقبلة؟

- هذا صحيح، والحكومة الوطنية، أو الحكومة العراقية المقبلة قادرة على خلق توافق وطني يؤدي إلى استقرار العراق وحفظ أمنه، كل هذه الأمور تحتاج إلى عمل وقيادات مسؤولة وواعية وملتزمة، ونتوقع مستقبلاً أفضل، وبناء الدولة والنظام السياسي. ميدانياً، هناك إنجازات مهمة على هذا الصعيد لمحاربة القاعدة، والحد من أنشطتها وعملياتها، والقاعدة والتهديد المباشر للمواطنين لا يزال يؤرقنا، بعض المجاميع المتبقية لديها قدرة على فعل شيء لكنها لن تقلق الدولة ولن تقوض المؤسسات والدولة، لدينا وهي كبيرة وعال بمخاطر القاعدة وعملها التدميري الإجرامي، ومستوى تعامل المواطنين الآن وتعاونهم مع أجهزة الأمن لاستئصال الإرهاب يختلف عما كان عليه الأمر في السابق.

• دعني أسائلك الآن، عن أمن الحدود، هناك اجتماعات لدول الجوار، وهناك شكوى عراقية من وجود تسلل عبر بعض الدول، إلا تزال الشكوى كما هي؟ وما هي رؤيتك لجهد المملكة في حفظ الحد الغربي للعراق؟

- نحن في العراق ومن أجل حفظ الأمن لا يمكن أن نعمل بمفردنا، نحتاج إلى جهد يساندنا من الجميع، الحدود بيننا وبين المملكة تتعم بتنسيق مشترك وعلى مستوى عال، وتتعم بعمل جدي ضد أي تهديد، العلاقة التي تربطنا بالمملكة مؤسسة على رؤية وشراكة، والهدف منها مواجهة أي تحد أو تهديد، المملكة وبصدق كانت ولا تزال لها مواقف رائدة في حفظ الحدود وتبادل المعلومات بشأن إحكام السيطرة على كامل الحدود وهو ما خلق ثقة وتعاون.

أمن الحدود

• ولكن هناك دول لا تتحدث عن وجود متسللين من العراق؟

- نحن في وزارة الداخلية نبذل جهداً كبيراً لإحكام السيطرة، وتم رصد مبلغ مليار و 700 مليون دولار لتطوير مؤسسات قوات الحدود وتأهيل البنية التحتية لوزارة الداخلية، نعتقد أن هذا الأمر وهذا التوجه سيساعدنا كثيراً السجناء العراقيون

• لا تزال السجون العراقية تحتجز بعض السعوديين المغارب بهم، البعض يتحدث عن عدم محکمتهم والبعض يتعرض لمضايقات، هل لنا أن نتعرف على عدد السعوديين في السجون لديك؟

- هذا الملف في يد وزارة العدل، وليس لدينا إحصائيات الآن.

• لماذا لا يتم تسليمهم للملكة، لاسيما أن الرياض أفرجت عن بعض السجناء العراقيين؟

- هناك لجنة، وزارة الداخلية عضو فيها فقط، وهي التي تقرر ذلك.

• تشهد اليمن هذه الأيام، حملات أمنية مكثفة لاستئصال تواجد القاعدة هناك، أسائلك عن قرائلك عن جهد المملكة في محاربة القاعدة؟ - للمملكة العربية السعودية تجربة رائدة ومميزة في لجم الإرهاب، واستئصال فلول القاعدة وتواجهها، والقبض على عناصرها، نحن في العراق نعتبر هذه التجربة رائدة، وأثبتت كفاءتها وفق عمل مؤسستي احترافي، وأعتقد أن دول العالم التي تعاني من الإرهاب يمكنها الاستفادة من هذه التجربة المميزة للرياض.

قاعدة اليمن. بقي أن أسألك عن خطر تواجد القاعدة في اليمن على استقرار المنطقة، وخصوصاً وجود قيادات التنظيم؟

- ما من شك أن وجود القاعدة في اليمن يمثل تحدياً كبيراً للمنطقة، وبالتالي لابد من جهد مشترك لمواجهة هذا الخطر، نحن في العراق نرحب بكل جهد دولي إقليمي عربي يساعد في تضييق الخناق على هذه الظاهرة، الإرهاب والتطرف وثقافة العنف، تقع على عاتق جميع دول المنطقة، وبدون تعاون الجميع لن نتمكن من محاربة الإرهاب وظواهر العنف والتطرف، المنطقة لابد أن تعيش استقراراً وهدوءاً.

الشؤون الاجتماعية تؤكد التصدي لحالات العنف الموجه للطفل والمرأة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 1 ربيع الآخر 1431هـ - 17 مارس 2010م - العدد 15241
<http://www.alriyadh.com/2010/03/17/article507423.html>

الرياض - صالح الحميدي

أكد مدير عام الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية د. محمد بن عبدالله الحربي حرص وزارة الشؤون الاجتماعية على التصدي لكافة أشكال العنف الذي يواجهه الطفل والمرأة دون سن الثامنة عشرة خاصة وسط الأسرة وكذلك المدارس. وقال د. الحربي ل(الرياض): إن الوزارة جندت إمكانات كبيرة لهذا الغرض عبر الإدارات العامة للحماية الاجتماعية وسبع عشرة لجنة تم تحديدها لهذا الغرض في مختلف مناطق المملكة ببرامج علاجية ووقائية وكذلك توعوية متواصلة ممتدحاً مساهمة بعض القطاعات الخاصة لتفعيل المحاور التوعوية بهذا الشأن. وأشار د. الحربي إلى أن لجان إصلاح ذات البين قد حققت نجاحاً في هذا الإطار بمساهمة العديد من مندوبي الجهات الحكومية بعدة أساليب من بينها علاج الحالات المعنفة في بيئتها أو محيطها الأسري وقال: إن بعض الحالات المعنفة يتم احتجاؤها بمراكز خاصة حتى تتمكن من القدرة على العودة لمسوار حياتها أكثر قوة وثقة. وشدد الحربي على أن الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية قد طالبت كافة المستشفيات بالملكة بضرورة إبلاغها بكافة الحالات التي تصل إليها متعرضة أو يشتبه في تعرضها للعنف ورحب بكلة البلاغات التي يمكن أن يصلها المواطنين عبر الرقم المجاني (1919) حيث تتم إحالة المتضررين لأقرب لجنة حماية في مناطقهم.



«التمييز» تنظر اعتراض «سيدة» حرمت من حضانة أولادها

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 17 مارس 2010
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/120188>

جدة - «الحياة»

اعتبرت سيدة سعودية على حكم المحكمة العامة بجدة، القاضي بصرف النظر عن دعواها بطلب حضانة أولادها الثلاثة، بعد أن سمحت لها بالمطالبة بزيارتهم، بعد أن تبين للمحكمة أن المرأة متزوجة. وكانت السيدة طالبت في دعوى تقدمت بها إلى المحكمة بحضانة أولادها الثلاثة وإلزام طليقها بالإنفاق عليهم، فيما أكد المدعي عليه أن المدعية تزوجت بعد انفصالها منه، وطالب بأن يكون أولاده في حضانته. وأقرت السيدة بزواجهها بعد أن عرض عليها رأي المدعي عليه، وقالت: «صحيح أنني تزوجت لكنني لا أزال أطلب بحضانة أولادي». وفيما أصدرت المحكمة العامة في جدة حكماً يقضي بصرف النظر عن دعوى السيدة في المطالبة بحضانة أولادها، بعد أن سمحت لها بالمطالبة بزيارتهم، قدمت المرأة (تحتقب «الحياة» باسمها) اعتراضها على الحكم الذي أصدرته المحكمة، وسيتم رفعه إلى محكمة التمييز للنظر فيه وإصدار الحكم النهائي في القضية.

مواطنون ضد حقوقهم

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1431/04/01 هـ 17 مارس 2010 م العدد : 3195
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100317/Con20100317338819.htm>

صالح إبراهيم الطريقي

نشرت صحيفة عكاظ أمس الأول خبراً عن مواطنة رفعت دعوى ضد فندق لم يؤمن بالنظافة في الغرفة التي سكنتها، وكانت الغرفة مليئة بالبعوض الذي لسع المواطنة في أماكن متفرقة على جسدها، مما استدعي الكشف عليها من قبل طبيب الفندق للتأكد من مسببات الاحمرار الذي غطى بشرتها.

المحكمة العامة في محافظة جدة رفضت النظر في الأمر، وطلبت إحالة المحامي المترافق عنها إلى لجنة المحامين تمييداً لمحاسبته، وكان سبب الرفض مستنداً على المبالغة في قيمة التعويض، فالمحامي طالب بتعويض مقداره 5 ملايين ريال. هذا الخبر أصابني بالدهشة لعدم فهمي لأسباب رفض المحكمة النظر في القضية، من باب أن المحامي من حقه أن يضع المبلغ الذي يراه مناسباً كتعويض لموكله، وفي النهاية القاضي هو من يحدد التعويض العادل ويقره في نهاية المرافعة. أدهشتني أكثر الردود التي جاءت على الخبر، فقد وصلت إلى 91 ردًا، والردود بالنسبة لي أشبه بقراءة للرأي العام حول أمر ما، لهذا حرصت على قراءة الردود 91 كلها لمعرفة توجه المواطن في مثل هذه القضايا الحقوقية.

باستثناء 3 ردود، كان الجميع ضد المواطن والمتحامي، وهناك من وصفهما بالفضاؤة، وهناك من طالب بسجنهما. هذه الردود نذكرتي بردود مشابهة لشريحة أخرى من المواطنين كانت ردودهم على قضية «لوكربي» - عندما طلب أقرباء ضحايا الطائرة من ليبيا تعويضاً يصل إلى 10 مليارات دولار - تناحر على قيمة الإنسان الغربي وقيمة الإنسان العربي، وأن هناك من يحترم الإنسان في الغرب ويدافع عن حقوقه، وليسوا مثلكم لا أحد يدافع عن الإنسان.

بين الردود على المواطن ومحاميها وبين الردود على قضية «لوكربي» تتصاعد الصورة أكثر، وأن القضية تكمن داخل الإنسان العربي، فهو أيضاً يحتقر الإنسان العربي ولا يرى له حقوقاً، ومن يدافع عن حقوقه وإن كانت ضد لساعات بعوض، فهو شخص فاض ويستحق هو وموكلته السجن، لأن يتم تعويض المواطن التي دفعت أموالاً للفندق، ليؤمن لها سكناً مناسباً، فأسكنها مع البعوض. هذه الردود الـ 91 هي من ألغت دهشتي على المحكمة التي رفضت القضية، فالرأي العام يقف معها ويرأها على صواب، إذ لا تكترث بحقوق المواطن، وترى المحكمة أن المحامي يبالغ في طلب التعويض، وتجره للتحقيق لأنه رفع قيمة المواطن، هذا المواطن الذي أكدتأغلب الردود أنه تافه ولا يستحق التعويض.

وإلى أن يقف المواطنون مع حقوق المواطن، ستستمر المحكمة رفض مثل هذه الدعاوى بحجة أن المواطن قيمته أقل بكثير من أن يتم تعويضه.

البيئة القضائية الحديثة

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 01 ربيع الثاني 1431 هـ. الموافق 17 مارس 2010 العدد 6001
http://www.aleqt.com/2010/03/17/article_365083.html

عبد العزيز محمد هندي

اقررت في المقالة السابقة تكوين لجنة عليا مستقلة مرتبطة رأساً بخادم الحرمين الشريفين حفظه الله ليكون هدفها معرفة مدى تفعيل نظام القضاء الجديد وما تحقق إنجازه وما لم يتحقق والأسباب وراء ذلك وت تكون اللجنة من خبة مختارة من القضاة المتقاعدون والمحامين والحقوقيين والإداريين المتميزين ومن المختصين في تقنية المعلومات وهذه اللجنة أشبه ما تكون بالقوة الداعمة والعين البصرية لاكتشاف نقاط القوة والضعف وتحليلها ثم ترفع للمقام السامي بما يجب اتخاذه من دعم ومساندة وتصويتات جادة لزيادة تقوية جهاز القضاء لضمان استقلال القضاء وعدالته وقدرته على البت في القضايا بشكل سريع واحترافي وستكون اللجنة هذه عوناً بعد الله تعالى لرئاسة القضاء الأعلى لسد الثغرات وتأمين الطلبات الازمة ويجب أن نذكر أنه كلما كان القضاء عادلاً وحضارياً اطمأن الناس وأزدادت عجلة التنمية في الحركة واستقرت الأموال في البلاد وعندما تقدم اللجنة تقاريرها وتصويتها تتلقى التوجيهات السامية إما بالاستمرار لفترة معينة أو يسدل عليها الستار، كما أشرنا إلى أهمية مركز البحث والدراسات التابع لتنظيم رئاسة مجلس القضاء الأعلى وأشارت للموضوعات القضائية التي يمكن دراستها من ذلك المركز، وأضيف هنا أهمية تصميم نموذج استفتائي يوزع على جميع المحاكم وكتابة العدل وديوان المظالم ويوضع داخل صناديق مناسبة وجميلة ليتم تعبيته من المواطنين والمقيمين ليكتبوا شكاواهم واقتراحاتهم بشكل واضح وصريح في تلك النماذج ويعيدوها لثلك الصناديق مع ذكر أسمائهم وعناوينهم وتعتبر تلك النماذج سرية ولا يطلع عليها سوى لجنة مختصة في كل محكمة ثم ترسل لمركز البحث والدراسات للاستفادة منها ويمكن - وهذا أفضل - أن يطلع على تلك النماذج أو ملخصها - رئيس المحكمة للاستفادة ثم تأخذ طريقها لمركز البحث ويجب أن يُشجع المواطنين والمقيمين على الاهتمام بتبني تلك النماذج بكل صدق ودون مبالغة، والآن مع مجموعة من التعريف والمعلومات عن الجهاز القضائي في المملكة: العدالة والقضاء في المملكة يتتألف من هيئات القضاء المكونة من القضاء العام وتسمى بالمحاكم الشرعية والأخر ديوان المظالم ويسمى بالمحاكم الإدارية وهما رأس الأنظمة العدلية وكذلك كتابة العدل وهيئة التحقيق والادعاء العام ولا تخضع له ولا إلى سلطاته وتسمى في أنظمة الدولة اللجان شبه القضائية وما في حكمها وأمثلة لها (البنوك، السوق المالية، القضايا الجنائية، هيئة فصل المنازعات العمالية، المحاكم العسكرية) وبالنسبة لمعالي وزير العدل في ظل نظام القضاء الجديد فهو ذو سلطة قضائية ويختص بالشؤون الإدارية للقضاء في المحاكم الشرعية فقط، وأما ما يتعلق بالاختيار والنقل والإعفاء فمن صلاحيات معالي رئيس القضاء الأعلى الذي تمتد صلاحياته إلى النظر في شؤون القضاء الوظيفي من تعين وترقية وتأديب وندب وإعارة وتدريب ونقل وإجازة وإنهاء خدمة وغير ذلك وفقاً للقواعد والإجراءات المقررة ذلك بما يضمن استقلال القضاء، إضافة إلى إصدار اللوائح المتعلقة بشؤون القضاء الوظيفية بعد موافقة الملك عليها يضاف لذلك كله الاختصاصات الأخرى المبينة في نظام القضاء، ومن أهم الأمور التي يجب أن توضع في الاعتبار لزيادة تحسين وتطوير القضاء لدينا وإيجاد بيئه قضائية حديثة ما يلي:

* يجب زيادة الاهتمام بدور القضاة من قضاة ومساعديهم وكتاب الضبط والإداريين وذلك بزيادة أعدادهم ورفع مستوياتهم وزيادة تدريبهم وزيادة ثقافتهم ومعرفتهم بحقوق الإنسان وأهم ما يخص علم الاجتماع والاستمرار في الزيارات الميدانية لأفضل وأرقى المحاكم بالخارج.

* الاهتمام بتنفيذ الأنظمة القضائية وفهمها وعمل لوائح تنفيذية لتلك الأنظمة ليسهل معرفة الإجراءات المطلوبة.

* عمل نماذج سرية لتقديم منسوبي جهاز القضاء بجميع فئاتهم على أن يتم تعبيتها دورياً من رؤسائهم المباشرين ثم تصدق من المديرين العامين أو رؤساء المحاكم بعد وضع تصويتاتهم ثم تعرض على معالي رئيس مجلس القضاء الأعلى أو من يخوله ذلك للاطلاع وكتابة توجيهاته ومن المناسب أن تكون تلك التقارير وخاصة القضاة (مرة كل ستة أشهر) وبعد عامين تكون سنوية وفي الحلقة (113) نكمل بالحلقة الأخيرة آخر مقالة من سلسلة الشأن القضائي.

حقوق العمال كفلاها الإسلام فلماذا ينتهكها هؤلاء؟

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ربيع الأول 1431 - 15 مارس 2010 العدد 3454 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3454&id=140320&groupID=0>

ليلى أحمد الأحدب

هو شاب نشيط يعمل في شركة منتجات غذائية كبيرة، استطاع خلال سنوات قليلة أن يثبت تميزه عن زملائه من ناحية الجدية والديناميكية والفعالية، وبسبب أخلاقه العالية وقدراته القيادية تم تعيينه مسؤولاً عن مجموعة من العمال الآسيويين. اتصل بي يخبرني بأنه أخيراً حصل على يوم إجازة من عمله، بعد دوام مستمر منذ عيد الأضحى، أي أكثر من ثلاثة شهور وهو يداوم دون يوم راحة حتى ولا يوم الجمعة ولمدة 12 ساعة يومياً، ولما سأله كيف تم له هذا الإنجاز، أي الحصول على إجازة يوم، أحابني أنها تعزية من مديره المباشر بعد أن دخل عليه ميديا انزع عاجه من المعاملة غير العادلة والتي تدفعه لتقديم استقالته، فقد بدأت الشركة بتقليل مخصصات العمال العرب - سعوديين وغير سعوديين - كالامتناع عن منحهم المكافأة المخصصة في حال تجاوزت مبيعاتهم حدا معيناً، وهي ما يتعرف على تسميتها (البونس) أو عدم منحهم بدل العمل خارج ساعات الدوام الأساسي (الأوفرتايم)، إلى غير ذلك من الممارسات التي تجعل العامل يزهد في استمراره بالعمل، ويببدأ بالبحث عن مكان آخر، وقد أخبرني أن العمال العرب محظوظون بالنسبة لغير العرب خاصة الآسيويين الذين خضت الشركة رواتبهم إلى النصف تقريباً، وكانت النتيجة أنهم أصبحوا يذهبون في إجازة إلى بلادهم دون أن يعودوا، مما انقص عدد العمال في الشركة إلى النصف تقريباً، وهو ما زاد ضغط العمل عليه وعلى أمثاله؛ وكان مما حکاه لي قصة أحد العمال الآسيويين الذي شكا له أن الشركة خفضت راتبه من 1300 ريال إلى 700 ريال، مثله مثل كثرين غيره، وقد بدأ العامل ينشج بالبكاء وهو يسأل، كم يمكنه أن يرسل من هذا المبلغ لعائلته التي تعتمد عليه بما فيها زوجته وأولاده ووالديه، وكم يمكنه أن يبقى لنفسه. سالت الشاب عن عقد غيره من العمال مع الشركة فأخبرني أن ثمة أمور غير واضحة في العقد ذاته، إضافة إلى أن بعض العمال لا تسمح لهم الشركة بالاحتفاظ بنسخة من العقد، بل يسحب العقد من العامل بمجرد الحصول على توقيعه، وهكذا لا يعرف العامل ما له وما عليه بعد هذه القصة لا يستغرب المرء أن يقرأ أخباراً في الصحفة، على سبيل المثال: مقيم مصر يعلم مترجم بالشركة المسئولة عن تشغيل مستشفى عام يقول إن الشركة لم تصرف راتبه منذ عام ونصف العام، أو مثل آخر ومتكرر: عمال نظافة يضربون عن العمل في مستشفى آخر لأن الشركة المشغلة للمستشفى لم تدفع لهم رواتبهم منذ ستة أشهر، علماً بأن الراتب الشهري لهذا العامل لا يتجاوز المئة دولار. في كل موسم يخصص أئمة الحرمين المكي والمدني خطبة الجمعة للتذكير بحقوق العمال والتخييف من الله بعدم أكل المال الحرام، وهناك برنامج على قناة الإخبارية ينافش فحوى الخطاب الديني في الحرمين، وقد كانت حقوق العمال مدار حلقة منه تم تقديمها حديثاً، وأنذر أني سمعت خطبة أحد المشايخ في الحرم المكي في رمضان عام 1417 هجرية أي قبل 14 سنة وهو يذكر الكفالة السعودية بعدم أكل حقوق المكفولين، وضرب مثلاً على ذلك ببعض من يأتون للاعتماد في العشر الأواخر قبل أن يؤدوا للناس حقوقهم، وتساءل الخطيب: كيف يظن هؤلاء أن الخالق يقبل منهم عبادتهم وهم قد أكلوا حقوق الخلق؟! امتدت المشكلة الآن حتى تجاوزت الكفيل والمكفول، فال سعودي لا يعمل تحت الكفالة، ومع ذلك يتم توظيف بعضهم براتب لا يتجاوز ألف ريال، وعلى سبيل المثال فإن الشركة التي أشرت إليها في بداية المقالة أعلنت عن أرباح سنوية تتجاوز المليار ريال سنوياً، وهذا يعني أنها لا تقل رواتب ومحاصصات العمال بسبب الخسارة، لكنه الطمع والجشع على حساب العامل البسيط، ويبعدو أن آلية التخييف من عقاب الله لم تعد مجدها دنيوياً بعد أن أصبحت قلوب بعضهم أقسى من الحجارة، لذلك لا بد من الآيات تحفظ للعمال حقوقهم، ليس أقلها وجود عقد عمل واضح يحتفظ العامل بنسخة أصلية لدليه، بغض النظر عن جنسيته أو جنسه. نعلم أن مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل تتضخم بشكوى العمال حتى باتت الأرفف ممتلئة بالدعوى، ولكن لا بد من إنهاء هذا الظلم عن طريق محاكمة عمالية مختصة، بحيث يمكن من خلالها إغلاق الملفات القديمة بفرض أداء الحقوق المترافق للعامل على صاحب العمل، وإيجاد الآيات حقيقة تضمن عدم استمرار الظلم أو إيقاعه على فئة عمالية جديدة، وإذا كانت الأنظمة تمنع وضع تأشيرة خروج نهائي قبل التأكد من أن العامل نال حقوقه كاملة غير منقوصة، فإنه كثيراً ما يتم التناقض مع العامل على التنازل عن هذه الحقوق من أجل حصوله مثلاً على خطاب عدم ممانعة من كفيلي في دخوله المملكة مرة أخرى، أو من أجل السماح له بنقل كفاليته إلى كفيل آخر. ربما يمكن الحل في إيجاد هيئة تدافع عن حقوق العمال، وإذا رجعنا إلى موسوعة ويكيبيديا العربية عن حقوق العمال نجد أن أحد أهم هذه الحقوق هو الحق بإنشاء نقابة، أما إذا رجعنا إلى حقوق العمال في الإسلام فهي مكفولة من أجل إقامة العدالة الاجتماعية التي هي أساس أمان المجتمع وسيادة السلام فيه، وإذا قارنا ذلك بما يحصل أحياناً من بعض الشركات نجد أن منع العامل من حقه هو استيلاء قهري على ماله، وهو ما يسمى فقهياً بالغصب، فلا بد من الضرب على أيدي هؤلاء المغتصبين، والله سائل كل منا عما استرعاه: ضيّعه أم أداه.

أين نحن من موافقة خادم الحرمين للتوعية بحقوق الإنسان؟!

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 28 ربيع الأول 1431 هـ. الموافق 14 مارس 2010 العدد 5998

http://www.aleqt.com/2010/03/14/article_363300.html

د. عبد الله إبراهيم الفايز

قبل أسابيع صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين على برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان، التي هي من أهم المبادرات التي نبحث عنها منذ عقود. وتلتها تعليق الدكتور بندر العيبان بهذه المناسبة "إن هذه الموافقة هي مباركة كريمة للبلد في تنفيذ هذا البرنامج الذي يعد إحدى الركائز المهمة التي نص عليها تنظيم هيئة حقوق الإنسان الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 207 في 8/8/1426هـ الذي يخول مجلس الهيئة بمهمة وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان، واقتراح سبل العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها، وذلك من خلال المؤسسات والأجهزة المختصة بالتعليم والتدريب والإعلام وغيرها". وأرى أن موافقة خادم الحرمين هي مبادرة مهمة تضاف إلى سجل مبادراته التي سجلها التاريخ التي هي مبادرات مخلصة للوطن والمواطن. نحن فعلاً نفقد توعية بعضنا عن حقوق الإنسان، وكيف نضمن لنا التعايش فيما بيننا دون أن يتعدى أحدهنا خطوطه ليتدخل في حريات وحقوق الآخرين. وهي خطوة أتوقع أن تليها مبادرة لوضع قانون مكتوب لحقوق الإنسان السعودي ومقتن لينتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وهو مشروع أساس لا يمكن أن نحمي حقوق الإنسان من دون وجود قانون وعقوبات واضحة ومحددة. وهي مهمة يجب أن تتم دراستها والاستفادة من تجارب من سبقونا، وأن يتم إشراك المواطن والقطاعين الخاص والعام ومن خلال الأجهزة المختصة بالهيئة الجهات المعنية بحقوق الإنسان في المملكة والهيئات والجمعيات المختصة بها في الخارج.

لقد كان لهذه الصحفية السبق في هذا الموضوع، فقد أشرت في مقالتي "اصبح الأمر ملحًا اليوم لإيجاد هيئة عليا للتوعية الحضارية والإسلامية الصحيحة وليس المبنية على الفشور والكلسل وعدم السعي إلى العلم وإعداد ما نستطيع من قوة لمواجهة الأعداء. لتصنع الأسس الأولى لحقوق الإنسان وحرياته التي هي أساس حقوق الإنسان والحوار الوطني. وأولها أن يكون هناك دستور مكتوب يستمد من القرآن والشريعة، وأن يحترم كتاب الله ولا يزج به في لغط المحاكمات، وأن تسير هذه التوعية في خط متواز مع المجهودات الأخرى التي يجب أن تقوم بها الدولة والمنزل والمدرسة لتوعية المواطن، وأنه من الأولى أن نحترم حقوق بعضنا ببعضًا قبل أن نطلب من الدولة أو الدول الأخرى احترام حقوقنا".

يجب أن يكون لدينا قانون، لأن ما بني على غير أساس وقانون يرجع إليه فهو مثل قول ما بني على باطل فهو باطل. والهيئة - وكما أشارت - تتمشى مع سياسة ملك الإنسانية خادم الحرمين الشريفين الرامية إلى رعاية الإنسان وحماية حقوقه والمحافظة عليها من أجل تكين المواطن والمقيم من التمتع بحياة كريمة وشريفة تتفق مع الشريعة الإسلامية. هو استمرار لسياسة المملكة الثابتة منذُ عهد المؤسس الملك عبد العزيز - طيب الله ثراه - حتى عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز - حفظه الله - المتمثلة في تعزيز مبادئ العدل والمساواة وتعميقتها بين أفراد المجتمع.

وكلنا نعرف الوطنية والإخلاص اللذين يتحلى بهما خادم الحرمين للوطن والمواطن، فهو أول من بدأ بوضع أساس أو دستور للحكم وهيئة البيعة. وهي خطوة مهمة أعطتنا الثقة الأكبر في الدولة وفي الوقت نفسه ساعدت على إعطاء ثقة دولية أكبر بمدى الاستقرار الذي تعشه المملكة، مما يعطيها ثقلها ومكانتها الدولية المتقدمة. واستمرار الحكم خادم الحرمين فهو يواصل ويستمر في ترسية الدستور الوطني لحفظ حقوق الإنسان المواطن، وكلاهما مستمدان من الشريعة الإسلامية. وأن يستمد من القرآن والسنة ويكتب للأحكام الحديثة التي لم ترد فيها.

لذلك فإنني أرى أنه من الأبدى أن يتم تأسيس لجنة لوضع القوانين أو النظام المدني الذي يحفظ حقوق المواطن مع أخيه، فحقوق الإنسان موجودة لكن غير مدونة فقد كفلها الإسلام بين أفراد المجتمع، لكن تقصنا بلورتها كقانون مدني مكتوب ومن ثم التعريف بالأنظمة والتعليمات والإجراءات المتبعة في المملكة التي تحمي حقوق الإنسان وتقعيلها. فالقانون والعقوبات والتطبيق هي التي تخلق الثقة وتساعد على الحد من انتهاكات حقوق الإنسان. وتليها خطوة التحذير منها والعمل على توافق اللوائح والإجراءات والسلوك التفيفي للمتعاملين مع الجمهور مع مبادئ حقوق الإنسان ومفاهيمها، والتعريف بالأساليب والوسائل التي تساعد على حماية هذه الحقوق.

إن اهتمام الدولة بحقوق الإنسان المواطن يقابله أحياناً تهاون من بعض المواطنين أنفسهم وبعض المسؤولين الذين هم أصلاً جزء من المواطنين الذين تريد بهم الدولة خيراً. فيتهانون أو يتقاعسون بعض المسؤولين عن تنفيذ الرسالة الملقاة على عواتقهم ويستهينون بقيمة إخوانهم المواطنين ويضيّعون حقوقهم وهو ما لا يرضاه ولاة الأمر. وكما جاءت خطبة الحرم المكي الشريف قبل أشهر عنن يحمل الأمانة وتحليه بها وما أوضحته الخطبة من وجود من ينتهزون الفرص لاحتلال مناصب تنفيذية أو قيادية ليسوا أهلاً لها وبكل أمانة واستهتار بالمنفعة العامة بينما هم يعلمون أن هناك من هو أجر وأحق بتحقيق المنفعة العامة للمجتمع وأن لهم حقوقاً للوطن يجب ألا ينسوها وهي مربوطة بمفهوم الحرية والديمقراطية اللتين يطالب بها البعض دون أن يعرف أن لهما أساسيات وآداباً وقواعد وقوانين. وأن أساسهما معرفة حدود الحريات، وأن حرية كل مواطن تنتهي عندما تبدأ حرية الآخرين. الحرية لا تعني أن تزعم الناس بصوت المذيع بحجة أنك حر في تصرفك، بينما هذا الإزعاج يمس حرية الآخرين وحقوقهم. دون وعياناً بهذه المصطلحات الحضارية لا يمكننا المطالبة بأي منها.

جرائم الطفولة التي لا تغفر

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/03/28 هـ 14 مارس 2010 م العدد : 3192

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100314/Con20100314338264.htm>

شائع بن هذال الوقيان

تحدثنا في أكثر من مقال أن الأساس الفكري الذي درجت عليه النزاعات الإنسانية الحديثة هو اعتبار الإنسان غاية في ذاته، لا مجرد وسيلة. علينا أيضاً أن نعرف أن النزاعات الإنسانية تشنّد في مطالبها كلما كان الإنسان في حاجة إليها بسبب ضعفه وعدم قدرته؛ لأن يكون فقيراً، مريضاً، مظلوماً، امرأة .. أو - وهذا هو الأهم - حينما يكون طفلاً.

إذا كانت حقوق المرأة قد علا صوتها لدينا كثيراً، وهذا يبشر بالخير، فإبني الاحظ أن حقوق الطفل، وهي الأهم، لم تلق من الاهتمام ما يليق بأهمية الطفولة وخطرها. فالطفولة هي أساس الشريعة. فشخصية الإنسان تتأسس في تلك المرحلة الأولى من عمره، أي مرحلة الطفولة. فإذا ما عاش الإنسان طفولته بكل كرامة واحترام واستقلالية وتربية سوية فإنه سيكون إنساناً ناجحاً وسعيداً وسوياً. ليست حقوق الطفولة مقتصرة على توفير ما يضمن للطفل، فقط، صحة جيدة وملابس نظيفة وغذاء مفيداً، فهذه المطالب الغريزية قد يوفرها الحيوان لصغاره، فالحيوان يحرص على توفير الطعام لصغيره وعلى تنظيفه بسلامه وعلى إيقائه حياً وقوياً. ونحن كبشر نتعلم، لكننا أقدر وأعقل)، على ما يفوق تربية الحيوان لصغاره. فهناك ما نحن قادرون على فعله، ولكننا، غالباً، ما نتوقف عنه. هي أمور كثيرة وكثيرة جداً، ولكن الأساس الذي يسندها هو كما قلنا: التعامل مع الإنسان، وخصوصاً الطفل، بوصفه غاية لا وسيلة. فإذا افترضنا أن الأب يتبع في تربية ابنه وتعليمه وتأمين راحته من أجل أن يرد له الآباء الدين ويخدمه حينما يكون الأب كبيراً فقد أخلنا بشرط من شروط التعامل الإنساني السوي مع الطفل. فلو وقع في ظن هؤلاء أن أطفالهم قد يتخلون عنهم فلربما تقاعسوا في تربية أطفالهم على أحسن وجه. نعم، قد يوفر لهم الحاجات الضرورية للعيش، ولكنه سيصاب بالخمول والبلادة في أمور أخرى ذات أهمية لكل إنسان. كال التربية العقالية الصحيحة والتربية الروحية والنفسية الملائمة.

إنني في النهاية لم أكتب هذا المقال إلا لأن في مجتمعنا شواهد من هذا النوع. فكثير من الآباء، ربما عن جهل، يظن أن توفير الأكل والتعليم أهم من تعزيز ثقة الطفل بنفسه، وأهم من تربيته تربية حرية واستقلالية. فال التربية على الحرية من أهم بنود التربية الإنسانية القوية. وإذا كانا نفهم الحرية على أنها رفع القيد عن الطفل وجعله يفعل ما يشاء فهذا فهم خاطئ وخطير. فالحرية هي، ببساطة، التربية على الاستقلالية وعلى الاعتماد على النفس وعلى الاعتداد بالنفس. وهذه القيم تتنافى مع قيم اجتماعية شائعة لدينا تتجسد في كثير من التصورات والتصرفات الاعتبادية التي تتصور أنها من طبائع الأشياء. من هذه التصرفات أن الأب يصبح بمثابة الرقيب الصارم والموجه لاختيارات الطفل، وكان الأجرد به أن يصبح المعاون والمساند لما يختاره الطفل بنفسه. ولو عود الأب نفسه على الاستعمال الجاد لمطالب الطفل ورغباته وبذل جهداً في تحقيقها متى ما كانت معقولة، فإنه سيقوى من شعور الطفل باستقلاليته وحريته. والذي يحدث هو أن الأب لا يحفل كثيراً لمطالب الطفل، فهو مجرد صغير وجاهل ولا يعرف الحياة كما أعرفها أنا. هنا يبدأ طغيان الأب دون أن يشعر به أحد.

من التصرفات المنتشرة بيننا هذا التقديس المبالغ فيه للأب وللأم، أي أن الطفل مطالب بأن يسرف في الطاعة والانصياع لوالديه، وأعتقد أن هذا التصرف والتصور الذي يؤسسه يلحق ضرراً كبيراً بشخصية الطفل ويعمله مهيناً للخنوع في مستقبل حياته. وأرى أن التصرف الصحيح هو واجب� الاحترام المتبادل بين الطفل وأبويه. ألا ترون معنى أن هناك آباء سينين للغاية وأنهم لا يستحقون حتى الاحترام؟ فكيف نرضى أن ينصاع الطفل لأوامر ونواهي شخص غير سوي سينقل شخصيته في النهاية إلى ابنه؟ فهل الطفل مجرد مملوك لأبيه وحسب؟ هذا السؤال يقولنا إلى أخطر التصورات. وأقصد به التعامل مع الأطفال بوصفهم ملكية خاصة للأبدين (في المجتمعات الاشتراكية كانوا يجعلون الأطفال ملكية عامة للمجتمع، ولا فرق بين الملكتين!). لا يخفى عليكم أن هناك من يرى أن قتل الأب لابنه واعتذاره عليه ليس جريمة لا تغفر! بل هي فقط جريمة .. وقد تغفر! ومن محسن الأمور أن الدولة لا تلقي لهذا الرأي بالاً. ولكننا نأمل من الدولة أن تكون أكثر حزماً وصرامة مع كل من ينتهك، ليس فقط كرامة الطفل وحياته، بل وحريته واستقلاليته. إن

التعامل مع الطفل كمجرد وسيلة هو من أخطر الجرائم المعنوية التي قد تجر إلى جرائم مادية ومشاكل أسرية وأمراض اجتماعية لا مثيل لها.

قبل أيام، كنت وافقا عند إحدى إشارات المرور وكانت امرأة متسللة تحمل طفلها الرضيع وتلقي به بين عوادم السيارات في عز الظهيرة. طفلا لم يتجاوزا شهراً معدودة. الشمس تخفق فوق رأسه وترسل شواطاً من نار على وجهه الطري .. لم أتحمل حرارة شمس الرياض، وهي معروفة بمزاجها المتقلب والحادي، رفعت مكيف السيارة إلى أعلى درجاته. تساءلت: هل هناك جريمة أبشع من أن تتسلل أم برضيعها من أجل استدرار عطف الناس وكسب حفنة من المال؟ أليس المال عند هذه الأم أهم من ولديها الصغير الذي لا يعرف لماذا وضع في مثل هذا الموقف؟ أليست مطالبة طفل بهذا أن يطيع أمها ويحترمها عندما يكبر هو كلام رخيص لا قيمة له؟ إن اعتبار الطفل مجرد وسيلة هو الأساس الجوهرى لجرائم الطفولة. في النهاية: هل هناك عقاب يرد لكثير من الأطفال كرامتهم واستقلالهم وإنسانيتهم المهدورة؟

حقوق الإنسان في العالم

بكين ترفض التقرير الأمريكي حول حقوق الإنسان وتعتبره "أداة سياسية"

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ربيع الأول 1431 - 13 مارس 2010 العدد 3452 - السنة العاشرة
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13420&P=2&G=2>

اف ب - بكين

رفضت بكين أمس الجمعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول وضع حقوق الإنسان الذي أشار إلى الصين، مؤكدة أن الولايات المتحدة تستخدم هذه المسألة كـ"أداة سياسية"، كما أفادت وكالة أنباء الصين الجديدة.
واعتبر مجلس الدولة (الحكومة) في تقرير مضاد أن الولايات المتحدة "نصبّت نفسها مجددا القاضي العالمي في مجال حقوق الإنسان" كما أفادت الوكالة.

وللسنة الـ11 على التوالي نشر مكتب الإعلام لدى مجلس الدولة وثيقة أورتها وكالة أنباء الصين الجديدة حول وضع حقوق الإنسان في الولايات المتحدة متهمًا واشنطن "التي تنشر تقريرا مليئا بالاتهامات حول وضع حقوق الإنسان في 190 دولة بغض الطرف وتتجنب أو حتى تغطيه تجاوزات حقوق الإنسان على أراضيها". وأضاف التقرير المضاد: إن الولايات المتحدة "تستخدم حقوق الإنسان أداة سياسية للتدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى وتشوّه صورة دول أخرى، ومتاجعة مصالحها الاستراتيجية الخاصة".
ونشر هذا التقرير غداً إصدار وزارة الخارجية الأمريكية الخميس تقريرها السنوي حول وضع حقوق الإنسان في العالم والذي اعتبرت فيه أن سجل الصين في مجال حقوق الإنسان لا يزال سيئاً، وقد تدهور في بعض المناطق لا سيما في شينجيانغ، الإقليم المسلم في شمال غرب البلاد الذي شهد السنة الماضية مواجهات عرقية.

وجاء في التقرير الأمريكي، أن "أداء السلطات في مجال حقوق الإنسان يبقى سيئاً وقد تدهور في بعض المناطق".
وأضاف: إن بكين "كتفت قمعها الشديد على الصعيدين الثقافي والديني" للأقليات العرقية في شينجيانغ الذي شهد أعمال عنف في صيف 2009 بين اليوغور العرقية المسلمة الناطقة بالتركية، وعرقية الهان التي تشكل غالبية في الصين.
كما انتقد التقرير بكين بخصوص قضية التبيّت التي تحظى بحكم ذاتي، بسبب "الرقابة الحكومية المشددة". وقال من جانب آخر: إنه في مجمل أنحاء البلاد "تزداد اعتقال وقمع الناشطين في مجال حقوق الإنسان".

"حقوق الإنسان" يصوّغ قراره حول بناء المآذن

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ربيع الأول 1431 - 13 مارس 2010 العدد 3452 - السنة العاشرة
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3452&id=140012>

حنف: ماجد الجميل

ناقش مجلس حقوق الإنسان أمس مشروع قرار طرحته المجموعة العربية والإسلامية، من 21 نقطة، وصفت واحدة منها حظر بناء المآذن بأنه "تعبير عن كراهية للإسلام بما ينتهك بوضوح الالتزامات الدولية في مجال احترام مبادئ حقوق الإنسان، خاصة حرية التعبير عن الدين والمعتقد".

وجاء في مشروع القرار أن المجلس يدين بشدة حظر بناء المآذن الذي يُعبر عن كراهية للإسلام، ويُسهم في تغذية التمييز والتطرف. بدأ مجلس حقوق الإنسان أمس مناقشة مشروع قرار طرحته المجموعة العربية والإسلامية، من 21 نقطة، وصفت واحدة منها حظر بناء المآذن بأنه "تعبير عن كراهية للإسلام بما ينتهك بوضوح الالتزامات الدولية في مجال احترام مبادئ حقوق الإنسان، خاصة حرية التعبير عن الدين والمعتقد".

وجاء في مشروع القرار "يُدين مجلس حقوق الإنسان بشدة حظر بناء المآذن الذي يُعبر عن كراهية للإسلام، ويُساهم في تغذية التمييز والتطرف، وإطلاق الأحكام المُسبقة ضد الإسلام، وبؤدي إلى خلق محاور دينية تدفع إلى الانقسام وفرض مخاطر تهدّد الإنسانية". وعلى الرغم من أن مشروع القرار لا يُسمى دولة بعينها، إلا أن فيه إشارة واضحة إلى حظر بناء المآذن في سويسرا عقب تصويت جرى في 29 نوفمبر الماضي.

وقد رفض الوفد السويسري مشروع القرار قائلاً إن "سويسرا تدافع عن الحريات الدينية التي تحمي حق كل فرد بأن يمارس دينه بحرية تامة دون أن تدافع عن الدين نفسه".

وقال إن وزيرة الخارجية السويسرية، ميشلين كالمه - ريه عقدت اجتماعاً ثانياً بجنيف في 2 مارس الجاري مع رئيس منظمة المؤتمر الإسلامي، كمال الدين إحسان أو غلو، وإن هذا الاجتماع سمح بتبادل وجهات النظر حول الموضوع. وقد بدأت الدول الغربية اتصالات مع المجموعة العربية والإسلامية لتعديل مشروع القانون قبل إجراء التصويت عليه قبل نهاية الجلسة الحالية للمجلس في 26 مارس الحالي. ومن المرجح أن يتم التصويت يوم 25 الجاري.



انطلقت فعالياته أمس بحضور نخبة من المعينين

المؤتمر العربي لحقوق المريض يطالب بقوانين لحماية المستهلك

المصدر: جريدة الخليج الثلاثاء، 16/03/2010

<http://www.alkhaleej.ae/portal/5810b207-ebe3-4da2-be9c-2c8af780e0a9.aspx>

تغطية: جيهان شعيب

أكد المستشار د . محمد محمود الكمالى مدير عام معهد التدريب والدراسات القضائية، وجوب تدخل الدولة ومؤسساتها المختلفة في ضبط ومتابعة حركة الأسواق التجارية وفرض قوانين وتشريعات مناسبة لحماية المستهلك، والحد من التأثيرات السلبية لسياسات الإغراق والقرصنة والتعدي على الحقوق، ومساعدة المستهلك على تعزيز قدراته وإمكاناته الذاتية في ضبط أنماط الاستهلاك وحماية مصالحه، بعد أن أوضحت العديد من الدراسات العلمية أن هناك ارتفاعاً كبيراً في معدل الأمراض المختلفة التي بدأت تظهر بشكل مفاجئ وعنيف من الحوادث المختلفة سواء حوادث التسمم والغش أو المشكلات التي تنتج من سوء تصنيع العديد من المنتجات، وكذلك المصنوعات المغشوشة والمقلدة.

جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها صباح أمس في مستهل افتتاح فعاليات المؤتمر العربي لحقوق المريض وواجباته، الذي أقيم تحت رعاية صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة، في فندق هوليداي إنترناشونال بالشارقة، ونظمته المعهد وجمعية الإمارات لحماية المستهلك، بالتعاون مع الاتحاد العربي لحماية المستهلك، وحضره الشيخ محمد بن سقر القاسمي مدير منطقة الشارقة الطبية، وحشد من القانونيين والمعنيين.

وقال د . الكمالى إن حماية المستهلك ليست فقط أسعاراً تراقب، أو مخالفات أو جرائم تضبط كما قد يتadar إلى الذهن، ولكنها منظومة متکاملة من المعايير هدفها خلق بيئة تجارية نظيفة، فيما يجب التأكيد على حماية حقوق الإنسان لا سيما عندما يتعلق الأمر بحقوقه كمريض وواجباته، إذ يجب في هذه الحالة إيجاد الآلية الراقية الواضحة التي تنظم العلاقة بين المريض والجهة الراعية لصحته، من هنا جاءت أهمية عقد المؤتمر، لدعوة الخبراء والمحترفين، إلى مناقشة حقوق المريض وواجباته ودور الجمعيات والنقابات في حماية المريض، ومقدمي الخدمة من شركات التأمين الصحي وشركات الأدوية، لتوسيع جمهور المستهلكين بحقوقهم.

وأضاف أن الدولة كانت سباقة في الاهتمام بصحة الإنسان، فأوجدت الرعاية الصحية النموذجية، وأصدرت مجموعة من القوانين الدالة بوضوح على الاهتمام بحقوق المريض وواجباته، منها القانون الاتحادي رقم 7 لسنة 1975 في شأن مزاولة الطب البشري، والقانون الاتحادي رقم 27 لسنة 1981 في شأن الوقاية من الأمراض السارية، والقانون الاتحادي رقم 28 لسنة 1981 في شأن حجز ومعالجة المصابين بأمراض عقائدية، والقانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1983 في شأن مهنة الصيدلة والمؤسسات الصيدلانية، والقانون الاتحادي رقم 5 لسنة 1984 في شأن مزاولة غير الأطباء والصيادلة لبعض المهن الطبية، والقانون الاتحادي رقم 15 لسنة 1993 في شأن تنظيم نقل وزراعة الأعضاء البشرية، والقانون الاتحادي رقم 20 لسنة 1995 في شأن الأدوية والمستحضرات المستندة من مصادر طبيعية، والقانون الاتحادي رقم 2 لسنة 1996 في شأن المنتجات الصحية الخاصة، والقانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2008 في شأن المسؤولية الطبية.

وأشار إلى أن الدولة عقدت أيضاً العديد من المؤتمرات التي عنيت بحماية المستهلك، ومنها مؤتمر حقوق المريض وواجباته، الذي يتزامن مع مناسبة اليوم العالمي لحماية المستهلك، ومع الذكرى العشرين لجمعية حماية المستهلك في الدولة، ويتناول من خلال أوراق العمل حقوق المريض وواجباته، ودور التشريعات والقوانين في حماية المريض، وأيضاً دور الهيئات والنقابات في حمايته، والأخطاء والمساءلة الطبية، إضافة إلى الأجرور الطبية، وقضايا التأمين الصحي، مع عرض تجارب بعض الدول العربية، بما يخص الضمان الصحي .

وقال د . جمعة بلال فiroز رئيس مجلس إدارة جمعية الإمارات لحماية المستهلك إن انعقاد المؤتمر يتزامن مع احتفال العالم باليوم العالمي لحماية المستهلك، ومع الذكرى العشرين لتأسيس الجمعية الرائدة في العالم العربي للدفاع عن حقوق المستهلكين، موجهاً الشكر إلى صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة، لرعاية سموه الكريم للمؤتمـر، رافعاً الشكر إلى صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، وإلى نائبه صاحب السمو الشيخ

محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، رعاه الله، وإلى جميع مسؤولي الدولة لتوفير المناخ الصحي، والدعم المستمر لانطلاق عشرات الفعاليات التي تناولت قضايا الوطن والمواطنين بحرية وشفافية.

وقال إن حقوق المستهلك جزء مهم من حقوق الإنسان بشكل عام، وعندما أنشئت جمعية الإمارات لحماية المستهلك، كان هدفها إعادة الحقوق والاعتبارات لمن هضمت حقوقهم من المستهلكين، حسب الشرع والأنظمة المتتبعة في الدولة، مؤكداً وجوب أن يحظى المستهلك بأبسط حقوقه، وهي توعيته وإرشاده تجاه ما يجده أمامه في الأسواق الواسعة، كما أنه في حاجة إلى رعاية متكاملة من توعية وتنقيف وإرشاد طوال عام كامل، فهو بحاجة ماسة في هذا اليوم (اليوم العالمي لحقوق المستهلك) الذي تحفل به دول العالم في 15 من مارس/ آذار سنوياً، إلى تذكيره بحقوقه، من خلال توعيته من الجهات المختصة بأمره، وسماع شكاوه والعمل على استرداد حقوقه من خلال الجهات المختصة.

وأكَّدَ أن حصول المستهلك على رعاية صحية جيدة يعتبر حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، كما جاء في بيان الأمم المتحدة الصادر في العام 1948 المادة 25 التي نصت على الحق الأساسي للإنسان في الحصول على رعاية صحية وطبية مناسبة، وكذلك لائحة حقوق المرضى الصادرة عن جمعية المستشفيات الأمريكية في العام 1973 التي جرى تعديلاً ومراجعتها في العام 1992.

وفي العام 2004 تبنت جامعة الدول العربية "الميثاق العربي لحقوق الإنسان"، الذي أكد في المادة التاسعة والثلاثين على حق كل فرد في المجتمع في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية، وفي الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية مجاناً، وعلى العلاج، من دون أي نوع من التمييز، مشيراً إلى أنه على الرغم من عدم احتواء الميثاق على نص صريح يشمل الحقوق الأساسية للمريض، إلا أنه يمكن الاستناد إليه في إيجاد وثائق حقوق المريض تتبناها جامعة الدول العربية بالإجماع، تتوافق مع الفكر والثقافة العربية الإسلامية، والإمكانات المتاحة في مختلف أقطار الوطن العربي، لافتاً إلى تبني الجمعية الإسلامية للعلوم الطبية في مؤتمرها الثامن المنعقد في سبتمبر/ أيلول 2004 تحت عنوان "أخلاقيات العلوم الطبية في الإسلام .. الوثيقة الإسلامية لأخلاقيات الطب والصحة"، حيث أشارت إلى ما يتبناه وثائق حقوق المريض، ولكنها لم تنشر إليه بصرامة كحقوق له، بل سمتها واجبات الطبيب نحو المريض، ورغمَ عن ذلك لا يمكن تجاهل أن هناك مطالبات شعبية في العديد من الدول العربية لتبني لوائح حقوق المريض، علامة على محاولات فردية من قبل مستشفيات خاصة في مختلف الأقطار العربية لوضع وثائق خاصة بحقوق المريض. وتمنى د. فيروز أن يخرج المؤتمر بتوصيات جادة ومفيدة لمجتمعاتنا العربية وللمستهلك العربي في كل مكان.

وأعرب د. محمد عبيدات رئيس الاتحاد العربي لحماية المستهلك، ورئيس الجمعية الوطنية لحماية المستهلك الأردني عن سعادته بتنظيم المؤتمر الذي يعني بحق مهمن حقوق المستهلك، وهو حق الرعاية الصحية، الذي يأتي مع تنامي حركة حماية المستهلك العربية بشكل كبير، من خلال الاهتمام المتزايد للحكومات ومنظمات المجتمع المدني وقطاع التاجر والصناعة بضرورة التواصل والتسيير لما فيه خدمة أطراف العملية التجارية، والحفاظ على حقوق كل منهم تحت رعاية الأجهزة الحكومية.

وأكَّدَ أهمية أوراق العمل التي ستطرح في المؤتمر، التي تعنى بحق من أهم حقوق المستهلك في أي دولة في العالم، وهي حقوق المريض ودور الجمعيات في الحفاظ عليها، ودور شركات التأمين والتشريعات في حمايتها والرقابة على الإعلانات الطبية والدوائية، قائلاً: إن مفهوم حماية المستهلك يقوم على إيجاد حالة من التوازن بين حقوق أطراف المعادلة كافة، برعاية من السلطة المركزية، خاصة أن التطورات الاقتصادية والمالية العالمية فرضت نظرة جديدة للأوضاع الاقتصادية التي تعيشها بلداننا منذ ما يزيد على قرنين، وبالتالي فإن تلك المعطيات تحتم وضع تشريعات وآليات من شأنها ضمان حقوق الأطراف، وعدم تغول أحدthem على الآخر، مؤكداً استعداد الاتحاد العربي لحماية المستهلك لتقديم أشكال العون والدعم والخبرات كافة، إلى الأشقاء في الدولة والدول العربية لما فيه خدمة المستهلك العربي.



ورشة عمل في الاتحاد النسائي العام حول حقوق المرأة والطفل

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 17/03/2010

<http://www.alkhaleej.ae/portal/a74a9502-b0e7-4433-b7e1-c338007bd18a.aspx>

أبوظبي إيمان سرور:

نظم في مقر الاتحاد النسائي العام أمس ورشة العمل الخاصة بالاستراتيجية الوطنية للطفولة لعدد من مسؤولي الأقسام بالتخطيط في الوزارات بالدولة، بهدف تعريفهم بحقوق الطفل وحقوق المرأة وكيفية التعامل مع المعلومات حول حقوقهما في الدولة اثناء وضع الاستراتيجية الوطنية، بحضور الدكتورة أمل عبدالله القبيسي عضو المجلس الوطني الاتحادي، رئيسة التداخلات القطاعية للمحاور الرئيسية للاستراتيجية.

وقالت أمل عبدالله الهابي مدير ادارة المعلومات في مركز الامارات للدراسات ورئيسة فريق المشاركة في الاستراتيجية الوطنية ان ورشتي العمل التي نظمنا في دبي وابوظبي بناء على توجيهات سمو الشيخة فاطمة بنت مبارك رئيسة الاتحاد النسائي العام، الرئيسة الاعلى لمجلس الأمومة والطفولة جاءتا بهدف ان يكون هناك بناء لاستراتيجية وطنية الأمومة والطفولة، وقد خصصت لها ثلاثة لجان هي: اللجنة العليا واللجنة التوجيهية واللجنة التنفيذية.

ونظر محمد مصري مستشار في منظمة الامم المتحدة خلال الورشة ، الى مجموعة من المحاور الاساسية التي تناولتها الورشة منها محور حقوق الطفل وحقوق المرأة ومعرفة المبادئ الاساسية لاتفاقيتين الدوليين .



تطوير دور جمعية الحقوقين عربياً وخليجياً

المصدر: جريدة الخليج الأربعاء، 17/03/2010

<http://www.alkhaleej.ae/portal/25f2894f-21f8-4274-a612-d234777a8c87.aspx>

استعرض مجلس ادارة جمعية الحقوقين في اجتماعه برئاسة الدكتور محمد عبد الله الركن أمس الأول، خطة العمل المقترحة في دورة المجلس الحالية، والتي تتضمن فعاليات محلية ومشاركات دولية على المستوى العربي والخليجي بالتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة .

بحث المجلس كيفية تفعيل العمل الحقوقي والقانوني من خلال اجراء سلسلة من اللقاءات مع الشخصيات الرسمية العاملة بالمجال القانوني والقانوني بالدولة، وناقش سبل تطوير دور الجمعية دولياً من خلال المشاركات على المستوى العربي والخليجي عقب تلقيها دعوة من اتحاد الحقوقين العرب للمشاركة في مؤتمره العام الذي سيعقد في شهر ابريل القادم بالعاصمة البحرينية المنامة ودعوة سفارة المملكة العربية السعودية للمشاركة في مهرجان التراث الوطني الجنادرية .

حضر الاجتماع المستشار محمد صقر الزعابي نائب رئيس مجلس الادارة وعلى سعيد الكندي أمين السر وعادل الحبسى أمين الصندوق ومحمد عبد الرزاق الصديق رئيس لجنة البحث والدراسات واللجنة الشرعية وعائشة راشد الطنجي رئيسة لجنة المحامين . (وام)